التحذير من الغلو في التبديع

تأليف

د. مشاري بن سعيد المطرفي

دكتوراه في العقيدة والفلسفة الإسلامية

دار الظاهرية

التحذير
من الغلو في التبديع

الطبعة الأولى
١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م
جميع الحقوق محفوظة

الكويت- الجهراء- القيصرية القديمة- مجمع كابيتول مول- السرداب- محل ٢٤
Website : www .daradahriah .com
E-mail : daradahriah@gmail .com
(+965) 99627333 - (+965) 51155398

الموزعون المعتمدون

دار أندلسية للنشر والتوزيع
(الكويت)
darandalusia@hotmail.com
(+965) 94747176

دار التدمرية للنشر والتوزيع
(الرياض)
tadmoria@hotmail.com
(+966) 114925192

مكتبة الميمنة المدنية
(المدينة المنورة)
daralmimna@gmail.com
(+966) 558343947

مكتبة الشنقيطي للنشر والتوزيع
(جدة)
hassan_hyge@hotmail.com
(+966) 504395716

المكتبة الأسدية للنشر والتوزيع
(مكة المكرمة)
alasadi2000@hotmail.com
(+966) 125273037

مفكرون الدولية للنشر والتوزيع
(مصر الجديدة)
mofakroun@gmail.com
(+2) 01110117447

بسم الله الرحمن الرحیم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الغلو في التبديع، يؤدي في الواقع إلى الغلو في التكفير، فالتبديع والتكفير أخوان ووجهان لعملة واحدة ،وذلك لأن أصلهم ومنبعهم واحد وهو الغلو في الدين.

فالتكفيريون يقولون: من وقع في الكفر كفر بلا ضوابط، ومن لم يكفّر الكافر فهو كافر.

وغلاة التبديع يقولون: من وقع في البدعة فهو مبتدع بلا ضوابط، ومن لم يبدّع المبتدع فهو مبتدع.

والتكفريون يكفّرون بالمعصية،ويقولون: الإسلام كل لايتجزأ، فكل من أخلّ بجزء منه كفر، وغلاة التبديع يبدّعون بالخطأ، ويقولون السُّنَّة كل لا يتجزأ، فكل من أخلّ بجزء منها فهو مبتدع.

والتكفيريون يقولون: الأصل في المنتسبين إلى الإسلام الكفر حتى يثبت إسلامهم، لأن ثبوت الإسلام مع انتشار الشرك ونواقض الإسلام عزيز، ومنهم من يتوقف حتى يتبين.

وغلاة التبديع يقولون: الأصل في المسلمين البدعة لكثرة انتشار البدع، ولأن الحكم بالسُّنَّة متوقف على التزكية ومنهم من يقول الأصل فيهم الجهالة.

فالغلو في التبديع في الحقيقة هو طريق الغلو في التكفير.

وفي سبيل محاربة هذا الفكر الضال المنحرف ، كتبت هذه الرسالة، عسى الله ان ينفع بها من قرأها ، وان يجعلها الله من العلم الذي ينتفع به، وقد اسميتها «التحذير من الغلو في التبديع» وقسمتها الى تسعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف البدعة.

المبحث الثاني: حكم البدعة في الدين.

المبحث الثالث: حكم تقسيم البدعة الى بدعة حسنة وبدعة سيئة.

المبحث الرابع: الأحاديث والآثار التي يستدل بها القائلون بتقسيم البدع الى بدع حسنة وبدع سيئة.

المبحث الخامس: متى يحكم على الرجل بأنه من اهل السنة والجماعة.

المبحث السادس: متى يحكم على الرجل بأنه ليس من اهل السنة والجماعة.

المبحث السابع: هل الأشاعرة والماتريدية من اهل السنة والجماعة؟

المبحث الثامن: هل كل من وقع في البدعة يعتبرا مبتدعا؟

المبحث التاسع : معالم وسمات غلاة التبديع.

أسأل الله بأسمائه الحسنى، وصفاته العلا، قبول هذا العمل، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم ، وان يكتب له القبول ، وينفع به المسلمين.

د . مشاري سعيد المطرفي

الكويت – مدينة سعد العبدالله

للتواصل واتساب: ٠٠٩٦٥٦٦٧٨٣٧١٦

المبحث الأول
تعريف البدعة

تعريف البدعة لغة:

البدعة في اللغة مأخوذة من البدع، وهو الاختراع على غير مثال سابق، ومنه قوله تعالى ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾[١]، أي مخترعها على غير مثال سابق.

قال ابن منظور: «البدعة في اللغة مصدر (بدع) ولها إطلاقات منها: البدء، والانتشار، والإحداث، والاختراع والخلق والانقطاع».[٢]

وقال ابن فارس: «بدع: الباء والدال والعين أصلان أحدهما: ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال، والثاني الانقطاع والكلال».[٣]

تعريف البدعة شرعاً:

- المعنى الاصطلاحي للبدعة مشتق من معناه اللغوي، قال الأزهري: «كل من أنشأ ما لم يُسبق إليه قيل له: أبدعت، ولهذا قيل لمن خالف السنة: مبتدع، لأنه أحدث في الإسلام ما لم يسبقه إليه السلف».

وقد عرّف العلماء البدعة بتعريفات مختلفة منها:

١ - **قال الشافعي:** «ما أحدث يخالف كتابا أو سنة أو إجماعاً أو أثراً

(١) سورة البقرة، آية: ١١٧.
(٢) «لسان العرب» لابن منظور (١/ ٢٣٤١).
(٣) «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (١١٧).

فهذه البدعة الضلالة».[١]

وقال أيضاً: «المراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعاً».[٢]

٢ - قال ابن حزم: «والبدعة: كل ما قيل أو فعل مما ليس له أصل فيما نسب إليه رسول الله ﷺ وهو في الدين: كل ما لم يأت في القرآن ولا عن رسول الله ﷺ».[٣]

٣ - قال النووي: «البدعة في الشرع: هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ».[٤]

٤ - قال ابن تيمية: «إن البدعة: ما لم يشرعه الله من الدين، فكل من دان بشيء لم يشرعه الله فذلك بدعة، وإن كان متأولاً فيه».[٥]

وقال أيضاً: «البدعة: ما خالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات».[٦]

٥ - وقال ابن حجر: «المحدثات جمع محدثة، والمراد بها ما أحدث وليس له أصل في الشرع، ويسمى في عُرف الشرع بدعة، وما كان له أصل يدل عليه

(١) «إعلام الموقعين» لابن القيم (٤/ ٢١٢١).
(٢) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (٢/ ١٢٧).
(٣) «الإحكام» لابن حزم (١/ ٤٧).
(٤) «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (٣/ ١٢٢).
(٥) «الاستقامة» لابن تيمية (١/ ١٤٢).
(٦) «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٨/ ٣٤٦).

الشرع فليس ببدعة، فالبدعة في عُرف الشرع مذمومة بخلاف اللغة».[١]

٦ - **وقال الشاطبي**: «البدعة: عبارة عن طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه».[٢]

وقال أيضاً: «البدعة المذمومة هي التي خالفت ما وضع الشارع من الأفعال أو التروك».[٣]

هذه أبرز أقوال العلماء في تعريف البدعة، وهي وإن تنوعت واختلفت إلا أنها تدور على محاور أساسية وهي:

أولاً: البدعة المذمومة شرعاً هي التي تكون في الدين.

ثانياً: البدعة أمر مخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة.

ثالثاً: البدعة ضد السنة، وهي مصادمة للشريعة، ومخالفة لنصوص الوحي.

رابعاً: البدعة تكون بالقول أو العمل أو الاعتقاد.[٤]

تنبيه:

- لا بد من عدم الاستعجال والتوسع والغلو[٥] في إطلاق وصف

(١) «فتح الباري» لابن حجر (١٣/ ٢٥٣).

(٢) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٣٧).

(٣) «الموافقات» للشاطبي (٢/ ٣٤٢).

(٤) «المبتدعة وموقف أهل السنة والجماعةمنهم» بتصرف، الدكتور محمد يسري (١٩).

(٥) هناك بعض العلماء من توسع في مفهوم البدعة، وأدخل فيها ما ليس منها، وحكم على كثير من الأعمال بأنها بدعة.

البدعة على بعض الأقوال والأعمال، لأنها قد تندرج تحت أصول الشرع وتدل عليه النصوص بالإشارة والتلميح والإجمال، لذلك لا يصح وصفها بالبدعة، وإنما يطلق عليها الحكم الشرعي الذي يناسبها، فقد يكون الحكم واجباً أو مستحباً أو جائزاً.(١)

ومن العلماء المعاصرين الذين توسعوا في مفهوم البدعة، وأدخل فيها ما ليس منها، وحكم على كثير من الأعمال بأنها بدعة العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله-، حيث توسع توسعاً عجيباً في وصف كثير من الأعمال بأنها بدعة، ومن الأعمال التي وصفها بأنها بدعة على سبيل المثال لا على سبيل الحصر:

١ - قوله أن وضع اليدين على الصدر عند القيام من الركوع بأنه بدعة.

٢ - قوله أن صلاة التراويح أكثر من إحدى عشرة ركعة بأنها بدعة.

٣ - قوله أن تقبيل المصحف الشريف بأنه بدعة.

٤ - قوله أن رسم الخطوط على سجاد المسجد لتنظيم الصفوف بدعة.

٥ - قوه أن اتخاذ المحاريب في المسجد بدعة.

٦ - قوله بأن الاحتفال لتكريم حفظة القرآن الكريم بدعة.

٧ - قوله أن الأذان الأول لصلاة الجمعة بدعة.

٨ - قوله أن اتخاذ المسبحة للتسبيح والذكر بدعة.

٩ - قوله أن زيارة الأرحام يوم العيد بدعة.

١٠ - قوله أن سكتة الإمام بعد الفاتحة بدعة.

للاستزادة: انظر كتابي «وقفات فقهية مع العلامة الألباني- رحمه الله-». طبعة دار الظاهرية - الكويت

(١) للشيخ الفاضل الدكتور عبدالإله العرفج، كتاب بعنوان: «مفهوم البدعة وأثره في اختلاف الفتوى»، تطرق فيه إلى خلاف أهل العلم في مفهوم البدعة وحقيقتها، حيث خلص إلى أن البدعة هي ما خالف الكتاب والسنة، وهذا ما يجب على المسلمين الابتعاد عنه لأنه ضلال، وما عدا ذلك فهو داخل في باب الاجتهاد، والكتاب من أجمل ما كتب في هذا الموضوع، فجزى الله كاتبه خير الجزاء.

المبحث الثاني

حكم البدعة في الدين

لقد أنعم الله على أمة الإسلام نعمة عظيمة جليلة، وهي نعمة كمال الدين وتمامه، فلم يتوفَّ الله رسوله ﷺ إلا بعد أن أكمل الدين وأتمه ورضيه للأمة. قال الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾.(١)

قال ابن عباس: «أخبر الله نبيه ﷺ والمؤمنين أنه أكمل لهم الإيمان، فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً، وقد أتمه الله عز ذكره فلا ينقصه أبداً، وقد رضيه فلا يسخطه أبداً».(٢)

ولذلك فلا يجوز لأي إنسان أن ينقص من الدين شيئاً، ولا أن يزيد في دين الله ما ليس منه، ولا أن يعبد الله عز وجل إلا بما شرع.

فالله سبحانه وتعالى لما أكمل دينه أمر عباده أن يتبعوا ما شرعه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ ونهاهم عن اتباع أي سبيل غير ذلك، فقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾.(٣)

قال القرطبي: «وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية، وسائر

---

(١) سورة المائدة، آية: ٣٨.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»، لابن كثير، (٢/ ١٣).

(٣) سورة الأنعام، آية: ١٥٣.

أهل الملل، وأهل البدع والضلالات من أهل الأهواء والشذوذ».[١]

وقد فسر ابن عباس رضي الله عنهما قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾﴾[٢].[٣] قال: «فأما الذين ابيضت وجوههم: فأهل السنة والجماعة وأولو العلم، وأما الذين اسودت وجوههم: فأهل البدع والضلالة».[٤]

وكان ﷺ يقول في خطبته محذراً من البدع والمحدثات: «**أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأن أحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار**».[٥]

وقال ﷺ: «**من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد**».[٦]

وفي رواية: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**».[٧]

وقال ﷺ أيضاً: «**من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام**

---

(١) سورة آل عمران، آية: ١٠٦.

(٢) سورة آل عمران، آية: ١٠٦.

(٣) «الجامع في أحكام القرآن»، للقرطبي، (٧/ ١٣٨).

(٤) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٧٤).

(٥) رواه أحمد والترمذي وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (١/ ٧٥).

(٦) رواه البخاري.

(٧) رواه البخاري.

سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء».[١]

وقد حذّر الصحابة رضي الله عنهم والتابعون له بإحسان من الابتداع في الدين وإحداث ما ليس منه.

فقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: «إياكم والبدع والتبدع، والتنطع، وعليكم بأمركم الْعَتِيقِ».[٢]

وقال ابن عباس رضي الله عنه: «عليكم بالاستقامة والأثر وإياكم والتبدع».[٣] **وقال له رجل:** أوصني، فقال: «**عليك بتقوى الله والاستقامة، واتبع ولا تبتدع**».[٤]

وقال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم، وكل بدعة ضلالة».[٥] **وقال أيضاً:** «الأقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة».[٦]

وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: «**خير الدين، دين محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، اتبعوا ولا تبتدعوا، فإنكم لن تضلوا ما اتبعتم**

---

(١) رواه مسلم.
(٢) «البدع والمحدثات والنهي عنها»، لابن وضاح (٢٥).
(٣) المصدر السابق.
(٤) رواه الدارمي في «المسند الجامع»، (١٣٩).
(٥) رواه الدارمي في «المسند الجامع»، (٢٠٥).
(٦) رواه الدارمي في «المسند الجامع»، (٢١٧).

الأثر».[١] **وقال أيضا**: «كل بدعة ضلالة، وإن رآها الناس حسناً».[٢]

وقال مالك: «من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمداً خان الرسالة، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[٣]، وقال: فما لم يكن يومئذ ديناً فلن يكون اليوم ديناً».[٤]

وقال الشافعي: «لأن يلقى الله العبد بكل ذنب خلا الشرك، خير له من أن يلقاه بشيء من الأهواء».[٥]

(١) «السنة» للمروزي ص ٨١

(٢) المصدر السابق.

(٣) سورة المائدة، آية: ٣.

(٤) «الاعتصام»، للشاطبي، (١/ ٦٤).

(٥) «شرح السنة»، للبغوي (١٠/ ٢١٧).

المبحث الثالث

حكم تقسيم البدعة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة

إن البدعة في الدين بكل أنواعها منهي عنها، وهي ضلالة، وأصرح دليل على ذلك قول رسول الله ﷺ: «**إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**».[١] وقوله ﷺ: «**إن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار**».[٢]

وكذلك قوله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**».[٣]

وفي رواية: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**».[٤]

فهذه الأحاديث - وغيرها - تدل على أن كل محدثة في الدين فهي بدعة، وأن كل بدعة ضلالة ومردودة على صاحبها.

قال ابن حجر: «فقوله ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**» قاعدة شرعية بمنطوقها ومفهومها، أما منطوقها فكأن يقال: حكم كذا بدعة، وكل بدعة ضلالة، فلا تكون من الشرع، لأن الشرع كل هدى، فإن ثبت أن الحكم المذكور بدعة صحت المقدمتان، وأنتجتا المطلوب، والمراد بقوله

(١) رواه الترمذي، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢/ ٩٥).
(٢) رواه مسلم.
(٣) متفق عليه.
(٤) رواه مسلم.

ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**» ما أحدث ولا دليل عليه من الشرع بطريق خاص ولا عام.[١]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن البدعة في الدين في الأصل مذمومة كما دلّ عليه الكتاب والسنة، سواء في ذلك البدع القولية والفعلية، وإن المحافظة على عموم قول النبي ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**» متعين، وأنه يجب العمل بعمومه، وأن من أخذ يصنف البدع إلى حسن وقبيح، ويجعل ذلك ذريعة إلى أن لا يحتج بالبدعة على النهي فقد أخطأ، كما يفعل طائفة من المتفقهة، والمتكلمة، والمتصوفة، والمتعبدة إذا نهوا عن العبادات المبتدعة، والكلام في التدين المبتدع، ادعوا أنه لا بدعة مكروهة إلا ما نهي عنه، فيعود الحديث إلى أن يقال: كل ما نهي عنه، أو كل ما حرم، أو كل ما خالف نص النبوة – فهو ضلالةن وهذا أوضح من أن يحتاج إلى بيان، بل كل ما لم يشرع من الدين فهو ضلالة.[٢]

وقال ابن رجب: «فقوله ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**» من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وهو شبيه بقوله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، فكل من أحدث شيئاً، ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه، فهو ضلالة، والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال، أو

(١) «فتح الباري»، لابن حجر (١٣/ ٢٥٤).
(٢) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية (١٠/ ٣٧٠) .

الأقوال الظاهرة والباطنة، أما ما وقع في كلام السلف في استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية.[١]

وقد ذهب بعض أهل العلم قديماً وحديثاً[٢]: إلى تقسيم البدع إلى قسمين، بدعة حسنة، وبدعة سيئة، أو جعلها ممن تجري عليها الاحكام التكليفية الخمسة، وهذه المسألة فيها تفصيل، فإذا كانوا يقصدون بتقسيمهم هذا البدع البدع والمحدثات من جهة اللغة، أو البدع والمحدثات الدنيوية، فهذا لا بأس به، وهي فعلاً فيها بدع ومحدثات حسنة وبدع ومحدثات سيئة، وتجري عليها الأحكام التكليفية الخمسة، أما إذا كان مقصد هو البدع والمحدثات في الدين فهذا في الحقيقة قول باطل بيّن البطلان، ويكفي للدلالة على بطلانه أنه يصادم قول النبي ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**».

فكلمة «كل» كلية عامة شاملة، أي أن كل بدعة في الدين لا بد أن تكون ضلالة فكيف بعد هذا يقال إن البدع في الدين تنقسم إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة.

قال ابن تيمية: «ولا يحل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة من رسول الله ﷺ الكلية وهي قوله: «**كل بدعة ضلالة**» بسلب عمومها، وهو

(١) «جامع العلوم والحكم»، لابن رجب، (٢/ ١٢٨).

(٢) ففي القديم: العز بن عبدالسلام في «قواعد الأحكام» (٢/ ١٧٢)، والنووي في «تهذيب الأسماء»، والسيوطي في «الحاوي في الفتاوي، وفي الحديث: عثمان بن فودي في «أحياء السنة وإخماد البدعة» وعبدالله بن محمد الصديق الغماري ومحمد علوي مالكي وغيرهم.

أن يقال ليست كل بدعة ضلالة، فإن هذا إلى مشاقة الرسول ﷺ أقرب منه إلى التأويل».[١]

قال ابن رجب: «فقوله ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**» من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول ا لدين، وهو شبيه بقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، فكل من أحدث شيئاً، ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه، فهو ضلالة، والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال، أو الأقوال الظاهرة والباطنة، وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية.[٢]

وقال الشوكاني في حديث «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[٣]: «وهذا الحديث من قواعد الدين، لأنه يندرج تحته من الأحكام ما لا يأتي عليه الحصر، وما أصرحه وأدله على إبطال ما فعله الفقهاء من تقسيم البدع إلى أقسام، وتخصيص الرد ببعضها بلا مخصص من عقل ولا نقل، فعليك إذا سمعت من يقول: «هذه بدعة حسنة» بالقيام في مقام المنع، مسنداً له بهذه الكلية وما يشابهها، من نحو قوله ﷺ: «كل بدعة ضلالة»، طالباً لدليل تخصيص تلك البدعة التي وقع النزاع في شأنها بعد الاتفاق على أنها بدعة، فإن جاءك به قبلته، وإن كاع كنت قد ألقمته حجراً واسترحت من المجادلة، ومن مواطن الاستدلال لهذا الحديث كل

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية (٢/ ٢٥٩١).
(٢) «جامع العلوم والحكم»، لابن رجب (٢/ ١٢٨).
(٣) متفق عليه.

فعل أو ترك وقع الاتفاق بينك وبين خصمك على أنه ليس من أمر رسول الله ﷺ، وخالفك في اقتضائه البطلان أو الفساد...، قائلاً: هذا أمر ليس من أمره، وكل أمر ليس من أمره رد، فهذا رد، وكل رد باطل، فهذا باطل، فالصلاة مثلاً التي ترك فيها ما كان يفعله رسول الله ﷺ أو فعل فيها ما كان يتركه ليست من أمره، فتكون باطلة بنفس هذا الدليل،... قال في الفتح: وهذا الحديث معدود من أصول الإسلام وقاعدة من قواعده، فإن معناه من اخترع من الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه قال النووي: هذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به كذلك».[١]

وقال صديق حسن خان: «ما ذهب إليه طائفة من العلماء المقلدة من أن البدعة تنقسم إلى كذا وكذا، فهو قول ساقط مردود، لا يعتد به، ولا يلتفت إليه، كيف؟ والحديث الصحيح «كل بدعة ضلالة» نص قاطع وبرهان ساطع لرد البدع كلها، كائناً ما كان، والدليل في ذلك على من قال بالقسمة، والمانع - أي مانع التقسيم - يكفيه القيام في مقام المنع حتى يظهر ما يخالفه ظهوراً بيناً لا شك فيه ولا شبهة».[٢]

وقال ابن عثيمين: وإنك لتعجب من قوم يعرفون قول رسول الله ﷺ: «**إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**»[٣] ويعلمون أن قوله: «كل بدعة» كلية عامة شاملة مسورة

(١) «نيل الأوطار»، للشوكاني (٢: ٦٩).
(٢) «أبجد العلوم»، لصديق حسن خان (٢: ٥٣٨).
(٣) رواه الترمذي، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢/ ٦٥).

بأقوى أدوات الشمول والعموم «كل» والذي نطق بهذه الكلية صلوات الله وسلامه عليه يعلم مدلول هذا اللفظ وهو أفصح الخلق، وأنصح الخلق للخلق لا يتلفظ إلا بشيء يقصد معناه. إذن فالنبي ﷺ حينما قال: «**كل بدعة ضلالة**»[١] كان يدري ما يقول، وكان يدري معنى ما يقول، وقد صدر هذا القول منه عن كمال نصح الأمة.

وإذا تم في الكلام هذه الأمور الثلاثة - كمال النصح، والإرادة، وكمال البيان والفصاحة وكمال العلم والمعرفة - دل ذلك على أن الكلام يراد به ما يدل عليه من المعنى أفبعد هذه الكلية يصح أن نقسم البدعة إلى أقسام ثلاثة، أو إلى أقسام خمسة؟ أبداً هذا لا يصح، وما ادعاه بعض العلماء من أن هناك بدعة حسنة، فلا تخلو من حالين:

١ - أن لا تكون بدعة لكن يظنها بدعة.

٢ - أن تكون بدعة فهي سيئة لكن لا يعلم من سوئها.

فكل ما ادُعي أنه بدعة حسنة فالجواب عنه بهذا. وعلى هذا فلا مدخل لأهل البدع في أن يجعلوا من بدعهم بدعة حسنة وفي يدنا هذا السيف الصارم من رسول الله ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**»[٢].

إن هذا السيف الصارم إنما صنع في مصانع النبوة والرسالة إنه لم يصنع في مصانع مضطربة لكنه صنع في مصانع النبوة وصاغه النبي ﷺ هذه الصياغة البليغة فلا يمكن لمن بيده مثل هذا السيف الصارم أن

(١) رواه مسلم..

(٢) رواه مسلم.

يقابله أحد ببدعة يقول إنها حسنة ورسول الله ﷺ يقول: «**كل بدعة ضلالة**».[١] [٢]

وقال الشيخ صالح الفوزان: «من قسم البدعة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة فهو مخطئ، ومخالف لقوله ﷺ: «فإن كل بدعة ضلالة»، لأن الرسول ﷺ حكم على البدع كلها بأنها ضلالة، وهذا يقول ليس كل بدعة ضلالة، بل هناك بدعة حسنة».[٣]

(١) رواه مسلم.
(٢) «الإبداع في كمال الشرع وخطر الابتداع»، لابن عثيمين، ص ٤.
(٣) «كتاب التوحيد»، للفوزان، ص ٨٢.

المبحث الرابع
الأحاديث والآثار التي يستدل بها القائلون بتقسيم البدع إلى بدع حسنة وبدع سيئة

هناك بعض الأحاديث والآثار التي يستدل بها بعض القائلين بتقسيم البدع في الدين إلى قسمين، بدع حسنة وبدع سيئة، وهي كالتالي:

أولاً: حديث: «ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن».

ما يروى من قوله ﷺ: «**ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوه سيئاً فهو عند الله سيئ**».[١]

والحديث لا يصح مرفوعاً إلى النبي ﷺ، إذ في سنده سليمان بن عمرو (أبو داود النخعي)، وهو كذاب يضع الحديث، حيث ذكر ذلك الذهبي في الميزان، ونقل عن أحمد قوله: «كان يضع الحديث»[٢]، وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية في الأحاديث الواهية.[٣]

والحديث إنما يصح موقوفاً من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، كما قال غير واحد من العلماء والمحدِّثين كابن حزم[٤]، وابن الجوزي[٥]، وابن

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٨٤٣) مرفوعاً من حديث أنس رضي الله عنه بإسناد لا يصح.
(٢) انظر: «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، للذهبي، (٣/ ٣٠٥).
(٣) «العلل المتناهية»، لابن الجوزي، (١/ ٢٨١).
(٤) «الإحكام»، لابن حزم، (٦/ ١٩٤).
(٥) «العلل المتناهية»، لابن الجوزي، (١/ ٢٨١).

عبدالهادي[١]، والزيلعي[٢]، وابن القيم[٣]، وابن حجر[٤]،وغيرهم.

فإذا ثبت أنه ليس بصحيح عنه ﷺ فقد سقط الاحتجاج به.

فإن قيل: هو من باب قول الصحابي الذي لا يقوله من عند نفسه فله حكم الرفع، فالجواب من الوجوه التالية:

إن الثابت من كلام ابن مسعود في شأن البدعة يناقض هذا المذهب ويبطله، مما يدل على أن مقصوده بكلامه السابق خلاف ما فهم أصحاب هذا المذهب، حيث قال رضي الله عنه: «**اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة**»[٥]، وقوله: «**اتبعوا ولا تبتدعوا، فقد كفيتم كل ضلالة**»[٦]، هذا وغيره من كلامه كثير، ومن فعله أنه حصب بالحصى من اجتمع في مسجد الكوفة للذكر حتى أخرجهم وهو يقول: «لقد أحدثتم بدعة ظلماً، أو قد فضلتم أصحاب محمد ﷺ علماً».[٧]

فلا يمكن بحال أن يقصد بهذا الكلام أنه يجوز أن يعبد الله بما رآه العالم أو المجتهد أو العابد حسناً.

---

(١) «كشف الخفاء»، للعجلوني، (٢/ ٢٥٤).

(٢) «نصب الراية»، للزيلعي، (٤/ ١٣٣).

(٣) ابن القيم في «الفروسية»، لابن القيم، (ص ٢٩٨).

(٤) «الدراية في تخريج أحاديث الهداية»، لابن حجر، (٢/ ١٨٧).

(٥) رواه الدارمي في «المسند الجامع»، (١/ ٧٥).

(٦) رواه الدارمي في «المسند الجامع»، (١/ ٩٠).٧٨.

(٧) ذكره ابن وضاح في «البدع والمحدثات والنهي عنها» (ص ١١)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص ٢٥).

قال الشافعي: «ولم يجعل الله لأحد بعد رسول الله ﷺ أن يقول إلا من جهة علم مضى قبله، وجهة العلم بعد: الكتاب والسنة والإجماع والآثار...».[١]

ومما يدل على ما ذكر أن العلماء فهموا من كلام ابن مسعود ﷺ غير ما ذهب إليه القائلون بحسن البدع أحياناً، حيث روى العلماء هذا الأثر في أبواب فضائل الصحابة ومعرفة منزلتهم.[٢]

وهذا الأثر إنما يساق في بيان صحة خلافة الصديق، قال ابن كثير بعدما أورد الأثر من مسند أحمد: «وهذا الأثر فيه حكاية إجماع الصحابة في تقديم الصديق»[٣]، ومثل هذا الصنيع فعل ابن تيمية في منهاج السنة.[٤]

- ثم يجيء هذا الأثر في بيان حجية الإجماع أيضاً، وقد استدل به ابن حزم[٥]، والخطيب[٦]، وابن قدامة[٧]، وابن القيم[٨]، وغيرهم.

ويؤيد هذا الفهم أن المقصود بالمسلمين في الحديث هم الصحابة

---

(١) «الرسالة»، للشافعي (ص ٢٥).

(٢) انظر صنيع الحاكم حيث جعله في كتاب معرفة الصحابة في مستدركه (٣/ ٧٨)، وكذا البيهقي إذ أدخله في باب القول في أصحاب رسول الله ﷺ.

(٣) «البداية والنهاية»، لابن كثير (١٠/ ٣٢٨).

(٤) «منهاج السنة النبوية»، لابن تيمية (١/ ١٦٦، ١٦٧).

(٥) «الإحكام»، لابن حزم (٦/ ١٩٤).

(٦) «الفقيه والمتفقه»، للخطيب البغدادي (١/ ١٦٦).

(٧) «روضة الناظر»، لابن قدامة ص ١٣٢.

(٨) «إعلام الموقعين»، لابن القيم (٤/ ١٣٨).

بدليل قوله ﷺ في نفس السياق: «... ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن».

قال الشاطبي: «إن ظاهره يدل على أن ما رآه المسلمون حسناً فهو حسن، والأمة لا تجتمع على باطل، فاجتماعهم على حسن شيء يدل على حسنه شرعاً، لأن الإجماع يتضمن دليلاً شرعياً، فالحديث دليل عليكم لا لكم،... فإذا لم يُرَد به أهل الإجماع وأريد بعضهم، فيلزم استحسان العوام وهو باطل بإجماع».(١)

ثانياً: حديث: «استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب».

قوله ﷺ في حديث وابصة بن معبد رضي الله عنه: «استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في النفس، وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك».(٢)

وقد استُدلَّ به على أن لاستحسان العقول وميل النفوس أثراً في شرعية الأحكام وصحتها.

ولا بد من تفصيل بين يدي الجواب على هذه الشبهة على النحو الآتي:

الأصل في هذه الشريعة وفي أحكامها البيان والظهور والتمام

(١) «الاعتصام»، للشاطبي (٢/ ١٥٢).

(٢) رواه أحمد والمنذري، وحسّنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»، (١/ ٨٥).

والاكتمال، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾.(١) وفي الحديث: «**تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك**».(٢)

فالمرجع في الأمر كله إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وقد أمر الله تعالى نبيه محمداً ﷺ أن يحكم بما أراه الله، لا بما رآه هو أو حدثته به نفسه، قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾.(٣)

ويبقى أن مجال هذا الحديث عند الترجيح بين الأدلة الشرعية المتكافئة لدى المجتهد، وليست البدع من هذا الجنس، وهو أيضاً عند الترجيح بين المباحات من الملك والمال وغير ذلك، إذا تعذر الترجيح بسبب شرعي معلوم، وكذلك الحكم في فضول المباحات، كما أن من مجالاته أيضاً: النظر في مناطات الأحكام، فإنه لا يلزم أن يكون المناط ثابتاً بدليل شرعي فقط، وعنده يصح استفتاء القلب في مناط الحكم، حيث لم يكن منصوصاً عليه، فإذا كان مناط الحكم ببطلان الصلاة بكثير الفعل والحركات، فقد يستفتي المصلي نفسه في كثير الفعل وقليله المبطل للصلاة، ونحو ذلك خروج الدم الفاحش وحكمه في الصلاة.(٤)

---

(١) سورة المائدة، آية: ٣.

(٢) رواه أحمد وابن ماجه، وصححه الحاكم في المستدرك، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١/ ٧٥).

(٣) سورة النساء، آية: ١٠٥.

(٤) «المبتدعة وموقف أهل السنة والجماعة منها»، للدكتور محمد يسري، ص ٦٣، بتصرف.

ثالثاً: ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال عن صلاة التراويح: «نعمت البدعة هذه».

ما تمسك به البعض من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الاجتماع لصلاة التراويح: «نعمت البدعة هذه».[١]

وهذا القول وأمثاله من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم قد يستدل خطأ به على جواز وصف البدع بالحسن والصحة ونحو ذلك.

والرد على هذا الاستدلال الخاطئ يمكن إجماله فيما يلي:

لا يمكن عد هذا الاجتماع بدعة شرعية أصلاً، لما سبق من فعله ﷺ مرات ثلاث[٢]، وإنما ترك المداومة على ذلك خشية أن تُفْرض على الأمة، فيشق عليها.

فثبت أن قوله رضي الله عنه: «نعمت البدعة» ينصرف إلى البدعة اللغوية، ولا ينكر أن يستعمل عمر رضي الله عنه المعنى اللغوي للبدعة هنا ويترك الشرعي، فإن استعمال بعض معاني اللفظ دون بعض مألوف لديهم رضي الله عنهم، كما ورد قول أبيّ بن كعب رضي الله عنه للنبي ﷺ: «أجعلُ لك صلاتي كلها...»[٣]

أي: دعائي[٤]، فاستعمل بعض معاني الصلاة الخفية، وعدل عن المعنى الظاهر المتبادر عنها.

---

(١) رواه البخاري.

(٢) انظر الحديث في: البخاري (١١٢٩)، ومسلم (٧٦١).

(٣) رواه أحمد والترمذي، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٥٢).

(٤) وانظر: «تفسير القرآن العظيم»، لابن كثير، (٣/ ٥١١).

قال ابن رجب: «وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية، فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه لما جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد في المسجد وخرج ورآهم يصلون كذلك فقال: «نعمت البدعة هذه».[١]

وقال ابن كثير: «والبدعة على قسمين: تارة تكون بدعة شرعية كقوله: «فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»، وتارة تكون بدعة لغوية، كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عن جمعه إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم: «نعمت البدعة هذه»[٢].

وعلى فرض عدم انصراف ذلك على البدعة اللغوية فإن فعل عمر رضي الله عنه في محل الاقتداء والاهتداء، بدليل قوله ﷺ: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ**».[٣]

رابعاً: حديث: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة»:

أما استدلالتهم عن جواز تقسيم البدع إلى بدع حسنة وبدع سيئة، لقوله ﷺ: «**من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة**».

فقد أجاب عليه الشيخ محمد بن صالح العثيمين، حيث قال:

---

(١) «جامع العلوم والحكم»، لابن رجب (٢/ ١٢٨).

(٢) «تفسير القرآن العظيم»، لابن كثير، (١/ ١٦٢).

(٣) رواه أحمد والترمذي، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١/ ٧٥).

«فإن قال قائل: كيف تجيب عن قول النبي ﷺ: «**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة**»[١].

فالجواب: أن من قال: «من سن في الإسلام سنة حسنة» هو القائل: «كل بدعة ضلالة» ولا يمكن أن يصدر عن الصادق المصدوق قول يكذب له قولاً آخر ولا يمكن أن يتناقض كلام رسول الله ﷺ أبداً، ولا يمكن أن يرد على معنى واحد مع التناقض أبداً، ومن ظن أن كلام الله تعالى أو كلام رسوله ﷺ متناقض فليعد النظر، فإن هذا الظن صادر إما عن قصور منه، وإما عن تقصير. ولا يمكن أن يوجد في كلام الله تعالى أو كلام رسوله ﷺ تناقض أبداً.

وإذا كان كذلك فبيان عدم مناقضة حديث: «كل بدعة ضلالة» لحديث «من سن في الإسلام سنة حسنة» أن النبي ﷺ يقول: «من سن في الإسلام» والبدع ليست من الإسلام، ويقول «حسنة» والبدعة ليست بحسنة، وفرق بين السن والتبديع.

وهناك جواب لا بأس به: أن معنى «من سن» من أحيا سنة كانت موجودة فعدمت فأحياها وعلى هذا فيكون «السن» إضافياً نسبياً كما تكون البدعة إضافية نسبية لمن أحيا سنة بعد أن تركت.

وهناك جواب ثالث: يدل له سبب الحديث وهو قصة النفر الذين وفدوا إلى النبي ﷺ وكانوا في حالة شديدة من الضيق، فدعا النبي ﷺ إلى التبرع لهم فجاء رجل من الأنصار بيده صرة من فضة كادت

---

(١) رواه مسلم.

تثقل يده فوضعها بين يدي الرسول ﷺ فجعل وجه النبي ﷺ يتهلل من الفرح والسرور وقال: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة» فهنا يكون معنى «السن» سن العمل تنفيذاً وليس سن العمل تشريعاً، فصار معنى «من سن في الإسلام سنة حسنة» من عمل بها تنفيذاً لا تشريعاً لأن التشريع ممنوع «كل بدعة ضلالة».[١]

قلت: والجواب الثالث وهو أن من سن بمعنى سن العمل تنفيذاً وليس سن العمل تشريعاً، هو الأقرب للصواب وهو الذي يدل عليه سبب ورود الحديث كما ورد في صحيح مسلم.

خامساً: قول الشافعي: «البدعة بدعتان، بدعة محمودة، وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم».[٢]

تقسيم الإمام الشافعي البدع إلى بدع محمودة وبدع مذمومة، لا يقصد فيه البدع في الدين، إنما يقصد به البدع بمعناها اللغوي العام الذي هو كل أمر محدث، حدث بعد عصر النبوة.

ويتضح ذلك جلياً في قول الشافعي الذي ذكره ابن حجر في «فتح الباري» حيث قال: «وجاء عن الشافعي أيضاً ما أخرجه البيهقي في مناقبه قال: المحدثات ضربان: ما أحدث يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً

(١) «الإبداع في كمال الشرع وخطر الابتداع»، ابن عثيمين، ص ١٥.
(٢) «فتح الباري»، لابن حجر، (٤/ ٧٥).

فهذه بدعة ضلالة، وما أحدث من الخير لا يخالف شيئاً من ذلك، فهذه محدثة غير مذمومة».[١]

فقوله: «وما أحدث من الخير» أي ما أحدث من الأعمال التي فيها خير ونفع للناس وتيسير لهم في دينهم ودنياهم، مثل: جمع السنة، وتأليف الكتب، وبناء المدارس، والمعاهد، والجامعات، لتعليم الناس، فهذه من المحدثات غير المذمومة، بل هي من المحدثات المستحبة المحمودة.

(١) المصدر السابق.

المبحث الخامس

متى يحكم على الرجل بأنه من أهل السنة والجماعة

إن كل من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً، مقبلاً على الالتزام بالإسلام جملة، وعلى تحكيم شريعته استسلاماً وانقياداً، وبرئ من تبني مذهب بدعي، أو الانتساب إلى فرقة ضالة، أو اعتماد أصل كلي من أصول البدع، فهو من أهل السنة والجماعة إجمالاً، وهذا يشمل عوام المسلمين الذين لم ينضووا تحت راية بدعية، ولم يكثروا سواد فرقة غير مرضية.

فهذا القدر يحقق انتساباً إجمالياً تصح به النسبة إلى أهل السنة والجماعة.[١]

قال الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق: «ومن قال بجملة ما يقوله أهل السنة والجماعة فهو منهم وإن زل في فرع من فروعها أو في المسائل الدقيقة منها لاجتهاد أو تاويل، ولا يجوز الحكم عليه بأنه من الفرق الضالة ما لم يعتقد أصلاً من أصولهم».[٢]

ولا يخرجه من دائرة أهل السنة والجماعة الخطأ أو الزلل في بعض المسائل والفروع.

قال ابن أبي العز الحنفي: «وهذا أمر متيقن به في طوائف كثيرة وأئمة

(١) «علم العقيدة عند أهل السنة»، محمد يسري (١٠٠).
(٢) «الصراط»، للشيخ عبدالرحمن عبدالخالق، ص ٧٠.

في العلم والدين وفيهم بعض مقالات الجهمية أو المرجئة أو القدرية أو الشيعة أو الخوارج ولكن الأئمة في العلم والدين لا يكونون قائمين بجملة تلك البدعة بل بفرع من فروعها ولهذا انتحل أهل هذه الأهواء لطوائف من السلف المشاهير».[1]

(١) «شرح الطحاوية»، لابن أبي العز الحنفي، ص ٤٣٩.

المبحث السادس

متى يحكم على الرجل بأنه ليس من أهل السنة والجماعة

يحكم على الرجل بأنه ليس من أهل السنة والجماعة بأحد أمرين:

الأول: أن يكون منهجه في تلقي الدين والاستدلال مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة، فمنهج أهل السنة والجماعة في تلقي الدين والاستدلال عليه قائم على الكتاب والسنة الصحيحة، متمسكين بوصية رسول الله ﷺ في الحث على التمسك بالكتابة والسنة حيث قال: «**تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً كتاب الله وسنتي**».[1]

والفطرة والعقل السليم يوافقان الكتاب والسنة ولا يعارضانهما، وإذا ورد ما يوهم التعارض بين النقل والعقل، اتهمنا عقولنا، فإن النقل الثابت مقدم ومحكم في الدين، فتقديم عقول الناس وآرائهم الناقصة والمتضاربة على كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ضلال وتعسف، وهو سبب ضلال كثير من الفرق.

فمن كان منهجه في التلقي والاستدلال قائم على غير الكتاب والسنة فهو ليس منهم، كمنهج المعتزلة الذين قدموا العقل على النقل وجعلوه حاكماً على نصوص الوحي، أو كمنهج مخرفة الصوفية الذين أخذوا دينهم عن طريق الرؤى والأحلام، والمكاشفات والذوق والوجد، أو

(١) رواه الترمذي، وحسنه الألباني، في «صحيح الترمذي» (١/ ٨٥)..

كمنهج الرافضة الذين أخذوا دينهم فيما يزعمون عن أئمتهم الذين ادعوا لهم العصمة واعتمدوا على الروايات المكذوبة والموضوعة.

الثاني: أن يعتقد أصلاً من أصول الفرق الضالة المنحرفة، كأن يعتقد بعقيدة الرافضة في تكفير الصحابة، أو يعتقد بعصمة الأئمة أو غيرها من عقائدهم الفاسدة الباطلة، أو كان يعتقد بعقيدة المعتزلة في تقديم العقل على النقل، أو كان يعتقد بعقيدة الخوارج في تكفير صاحب الكبيرة، أو كان يعتقد بعقيدة المرجئة القائلين بأن الإيمان هو تصديق القلب فقط، أو يعتقد بعقيدة الجهمية القائلين بخلق القرآن، أو يعتقد بعقيدة القدرية المنكرين للقدر، أو يعتقد بعقيدة الجبرية المنكرين بأن للإنسان مشيئة.

فمن قال بأحد هذين الأمرين فقد خرج من دائرة أهل السنة والجماعة، ودخل في دائرة أهل البدع والضلال، وأصبح من أهل الفرق الضالة المنحرفة، والتي توعدها الرسول ﷺ في النار، حيث قال ﷺ: «**افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة» فقال الصحابة: من هي يا رسول الله؟ قال: «من كان مثل ما أنا عليه وأصحابي**».[1]

والمراد بالأمة في هذا الحديث أمة الإجابة، وهي خاصة بمن آمن بالنبي ﷺ إيماناً صادقاً ومات على ذلك، فمنهم اثنتان وسبعون منحرفون

(١) رواه أبوداود والحاكم وأحمد وحسنه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١/ ٩٥).

مبتدعون بدعاً لاتخرج من ملة الإسلام، فتعذب ببدعتها وانحرافها، إلا من عفا الله عنها وغفر لها، ثم مآلها إلى الجنة، وأما من أخرجته بدعته عن الإسلام فيخلد في النار وهو ليس من أمة الإجابة.

المبحث السابع

هل الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة والجماعة»؟

الناس في هذه المسألة على ثلاثة أقسام: طرفان ووسط وهم كما يلي:

القول الأول: قالوا بأن الأشاعرة والماتريدية ليسوا من أهل السنة والجماعة، بل هم من الفرق الضالة الهالكة، وأنهم أهل بدع وضلال وزيغ وانحراف.

قال الشيخ محمد أمان الجامي: "الأشاعرة ليسوا من أهل السنة والجماعة، وإنهم من المبتدعة ومن الفرق التي خالفت السلف، وهذا أمر واضح.." .[١]

وقال الشيخ ربيع المدخلي: "منازعة أهل الأهواء لأهل السنة قديمة، ومن ذلك منازعة الأشعرية لأهل السنة في هذا العنوان، وما حواه، مع وضوح بعدهم عن أهل السنة..، فانتساب الأشعرية إلى أهل السنة باطل" .[٢]

وقال الدكتور محمد بن هادي المدخلي: «الأشاعرة ليسوا من أهل السنة والجماعة لا في قليل ولا كثير ولا قُبَيل ولا دُبَير، بل هم أحد أعداء أهل السنة...».[٣]

---

(١) في اليوتيوب بعنوان: «الأشاعرة ليسوا من أهل السنة» للشيخ محمد أمان الجامي.

(٢) رسالة «بيان بطلان مؤتمر الشيشان»، للشيخ ربيع المدخلي.

(٣) مقطع من درس «تحذير السلفيين من ألاعيب المتلونين» موجود في النت بعنوان: «الأشاعرة ليسوا من أهل السنة» محمد بن هادي المدخلي.

وقال الدكتور فلاح مندكار: "كثير من الناس وخاصة طلبة العلم الناشئين من يغلط في نسبة الأشاعرة إلى حيز أهل السنة والجماعة، وفي الحقيقة هي نسبة باطلة..، فالأشاعرة هم من جملة أهل الأهواء والضلال، ولهم الدور البارز والنصيب الأكبر في تحريف عقيدة المسلمين".[١]

القول الثاني: قالوا بأن الأشاعرة والماتريدية هم أهل السنة والجماعة، وأن عقيدة الأشاعرة والماتريدية، هي عقية أهل السنة والجماعة، وما عداهم فهم ليسوا من أهل السنة والجماعة، بل هم من الفرق الضالة وأنهم مشبهة ومجسمة وحشوية.

قال الزبيدي: «إذا أطلق أهل السنة والجماعة فالمراد بهم الأشاعرة والماتريدية».[٢]

قال ابن حجر الهيتمي: «المراد بالسنة ما عليه إماما أهل السنة والجماعة أبو الحسن الأشعري وأبو منصور الماتريدي».[٣]

وقال الشيخ حسن أيوب رحمه الله: «أهل السنة هم: ابو الحسن الأشعري وأبو منصور الماتريدي ومن سلك طريقهما».[٤]

وقال مثل قوله الأستاذ سعيد حوى في كتابه: «جولات في الفقيهين الكبير والأكبر».[٥]

---

(١) مقال بعنوان: «الأشاعرة ليسوا من أهل السنة والجماعة»، للدكتور فلاح مندكار.

(٢) «إتحاف السادة المتقين»، للزبيدي (٢/ ٦).

(٣) «الزواجر عن اقتراف الكبائر»، لابن حجر الهيثمي (٨٢).

(٤) «تيسير العقائد الإسلامية»، للشيخ حسن أيوب (٢٩٩).

(٥) «جولات في الفقهين الكبير والأكبر»، لسعيد حوى (٢٧٥).

القول الثالث: وهو القول الوسط بين القول الأول والقول الثاني، حيث قالوا بأن الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة والجماعة، ولكنهم خالفوا عقيدة أهل السنة وسلف الأمة من الصحابة والتابعين، في بعض المسائل، كمسألة تأويل الصفات وحقيقة الإيمان وغيرها، ولكن خلافهم هذا وخطأهم لا يخرجهم من دائرة أهل السنة والجماعة.

وهذا القول الوسط، هو القول الصواب، فالأشاعرة والماتريدية، من أهل السنة والجماعة وخطأهم أو زللهم في بعض المسائل لا يخرجهم من دائرة أهل السنة والجماعة، وإن كنا نقول بخلاف قولهم، فمن كان منهجه في التلقي والاستدلال قائم على الكتاب والسنة، وقال بمجمل ما يقوله أهل السنة في الاعتقاد فهو منهم، وإن زل أو أخطأ في فرع من فروعها، وفي المسائل الدقيقة من الاجتهاد أو تأويل.

وهذا القول الذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال: «فلفظ أهل السنة يُراد به من أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة، فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة، وقد يراد به أهل الحديث والسنة المحضة فلا يدخل فيه إلا من أثبت الصفات لله تعالى، ويقول إن القرآن غير مخلوق، وإن الله يُرى في الآخرة، ويثبت القدر وغير ذلك من الأمور المعروفة عند أهل الحديث والسنة».[1]

فشيخ الإسلام ابن تيمية يرى أن الأشاعرة والماتريدية يدخلون في عموم أهل السنة والجماعة.

---

(١) «منهاج السنة»، لابن تيمية، (٢/ ٢٢١).

وللاستزادة حول رأي شيخ الإسلام ابن تيمية في الأشاعرة يمكن الرجوع إلى كتاب «موقف شيخ الإسلام من الأشاعرة» للشيخ عبدالرحمن المحمود، وهو في رأيي أفضل من كتب عن رأي شيخ الإسلام في الأشاعرة، حيث قال في خاتمة كتابه: «وشيخ الإسلام من خلال هذا المنهج المتكامل سار على طريقة متوازنة، فالأشاعرة الذين رد عليهم طويلاً لم تمنعه هذه الملاحظات من أن يقول عنهم إنهم من أهل السنة، وأنهم ليسوا كفاراً باتفاق المسلمين، كما لم تمنعه من التنويه بجهودهم العظيمة في الدفاع عن الإسلام والرد على خصومه الحاقدين عليه من الفلاسفة والباطنية والرافضة والمعتزلة وغيرهم، وبالمقابل فاعترافه بهذه الجهود لم ينسه أن هؤلاء بشر يصيبون ويخطئون، وأن ما وقعوا فيه مخالف لعقدية السلف، ولا يجوز السكوت عنها، بل يجب بيان الحق للناس والرد على من خالفه ولو كان من أهل الفضل والعمل الصالح».[١]

وهذا القول هو الذي اختاره سماحة العلامة الشيخ عبدالعزيز بن باز – رحمه الله – حيث سئل هل الأشاعر من أهل السنة والجماعة؟

فقال: «الأشاعرة عندهم أشياء خالفوا فيها أهل السنة، من تأويل بعض الصفات، فهم في باب التأويل ليسوا من أهل السنة، لأن أهل السنة لا يؤولون، وهذا غلط من الأشاعرة ومنكر، ولكنهم من أهل السنة في المسائل الأخرى التي وافقوا فيها أهل السنة».[٢]

---

(١) «الأشاعرة في الميزان»، للشيخ عبدالرحمن المحمود، (٢٥).

(٢) «فتاوى نور على الدرب»، ابن باز، (١/ ٧٥).

فكلام الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - واضح وبيّن في أنه يعتبر الأشاعرة من أهل السنة والجماعة، وأنهم أخطأوا في باب تأويل الصفات، لأن أهل السنة لا يؤولون.

ثم من قال بأن الأشاعرة والماتريدية ليسوا من أهل السنة والجماعة على الإطلاق، لزم من قوله تبديع وتضليل السواد الأعظم من المسلمين، فتسعة أعشار أمة الإسلام أشاعرة وماتريدية.

ثم إنه يلزم من قول من قال إن الأشاعرة والماتريدية ليسوا من أهل السنة والجماعة، أن يخرج كبار أهل العلم وأئمة الدين والمفسرين وحفاظ الحديث ورواته وشراحه وفقهاء الأمة من أهل السنة، كالحاكم والبيهقي وابن حجر والنووي والقرطبي والسيوطي والدارقطني وابن حبان وابن عساكر وابن الصلاح والمنذري والسخاوي والمناوي والقسطلاني وتاج الدين السبكي والأبي والعز بن عبدالسلام وغيرهم كثير.

تنبيه:

القصد من ذكر هذا المبحث هو الرد على غلاة التبديع الذين أخرجوا الأشاعرة والماتريدية من دائرة أهل السنة والجماعة، وقالوا بأنهم من الفرق الضالة الاثنتين والسبعين، وقالوا بعدم جواز الصلاة خلفهم وبعدم جواز التعاون معهم، وتكثير سوادهم، وعدم جواز مجالستهم، ومحادثتهم، وبوجوب هجرهم وبغضهم ومعاداتهم..!!

وهذا بلا شك قول باطل، وغير صحيح، فالأشاعرة والماتريدية مسلمون

ومن أهل القبلة، وليسوا بكفار بإجماع أهل العلم، وما داموا مسلمين، فيجوز محبتهم، ومجالستهم، والتعاون معهم، مع النصح لهم ودعوتهم بالحكمة، والموعظة الحسنة، ومجادلتهم بالتي هي أحسن، قال تعالى: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: (إذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر وفجور وطاعة ومعصية وسنة وبدعة، استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر. فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، كاللص تقطع يده لسرقته، ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته. وهذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم).[2]

وقال الإمام ابن القيم - رحمه الله -: (أهل السنة متفقون على أن الشخص الواحد يكون فيه ولاية لله وعداوة من وجهين مختلفين، ويكون محبوباً ومبغوضاً له من وجهين أيضاً، بل يكون فيه إيمان ونفاق، وإيمان وكفر، ويكون إلى أحدهما أقرب منه للآخر فيكون من أهله).[3]

وقال الشيخ محمد بن عبد اللطيف: (وأما من ظاهره الإسلام منهم، ولكن ربما قد يوجد فيهم من الكفر العملي الذي لا يخرج من الملة وفيهم شيء من أمور الجاهلية، ومن أنواع المعاصي - صغائر كانت أو كبائر -،

---

(١) سورة النحل، آية: ١٢٥.

(٢) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٢٨/ ٢٠٨).

(٣) «مدارج السالكين»، لابن القيم، (١/ ٢٨١).

فلا يعاملون معاملة المرتدين، بل يعاملون برفق ولين، ويبغضون على ما معهم من هذه الأوصاف. وليعلم أن المؤمن تجب موالاته ومحبته على ما معه من الإيمان، ويبغض ويعادى على ما معه من المعاصي. وهجره مشروع إن كان فيه مصلحة وزجر وردع، وإلا فيعامل بالتأليف وعدم التنفير، والترغيب في الخير برفق ولطف ولين؛ لأن الشريعة مبنية على جلب المصالح ودفع المضار).[1]

وأختم الأقوال بفتوى وقفت عليها في موقع الشيخ سلمان العودة "الإسلام اليوم" لبعض المشايخ في أن الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة والجماعة، وهذا نص الفتوى، كما هي في الموقع:

العنوان: الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة والجماعة.

المجيب: جمع من العلماء.

التصنيف: الفهرسة/ العقائد والمذاهب الفكرية / الأديان والمذاهب الفكرية المعاصرة.

التاريخ/ ٢٩/ ٠٦/ ١٤٢٧هـ.

السؤال: ما حكم التعامل مع المخالف لعقيدة السلف الصالح كالأشاعرة والماتريدية ومن نحا نحوهم، والتعاون معهم على البر والتقوى والأمور العامة، وهل يحرم العمل معهم سواء كانت الإدارة لنا وهم يعملون تحتنا أو العمل تحت إشرافهم؟ وهل هم من الفرق الضالة

(١) «مجموع الرسائل النجدية»، (١/ ١٣٧).

الاثنتين والسبعين؟ وهل التعامل معهم بعد من باب تولي غير المؤمنين؟

الجواب: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فجواباً على ذلك نقول: الأشاعرة والماتريدية قد خالفوا الصواب حين أولوا بعض صفات الله سبحانه، لكنهم من أهل السنة والجماعة، وليسوا من الفرق الضالة الاثنتين والسبعين إلا من غلا منهم في التعطيل، ووافق الجهمية فحكمه حكم الجهمية، أما سائر الأشاعرة والماتريدية فليسوا كذلك وهم معذورون في اجتهادهم وإن أخطأوا الحق.

ويجوز التعامل معهم على البر والإحسان والتقوى، وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، قد تتلمذ على كثير من العلماء الأشاعرة، بل قد قاتل تحت راية أمراء المماليك حكام ذلك الزمان وعامتهم أشاعرة، بل كان القائد المجاهد البطل نور الدين زنكي الشهيد، وكذا صلاح الدين الأيوبي من الأشاعرة كما نص عليه الذهبي في سيرة أعلام النبلاء، وغيرهما كثير من العلماء والقواد والمصلحين، بل إن كثيراً من علماء المسلمين وأئمتهم أشاعرة وماتريدية، كأمثال البيهقي، والنووي، وابن الصلاح، والمزي، وابن حجر العسقلاني، والعراقي، والسخاوي، والزيلعي، والسيوطي، بل جميع شراح البخاري هم أشاعرة وغيرهم كثير.

ومع ذلك استفاد الناس من عملهم، وأقروا لهم بالفضل والإمامة في الدين، مع اعتقاد كونهم معذورين فيما اجتهدوا فيه وأخطأوا، والله يعفو عنهم ويغفر لهم. والخليفة المأمون كان جهمياً معتزلاً وكذلك المعتصم والواثق كانوا جهمية ضلالاً. ومع ذلك لم يفت أحد من أئمة الإسلام

بعدم جواز الاقتداء بهم في الصلوات والقتال تحت رايتهم في الجهاد، فلم يفت أحد مثلاً بتحريم القتال مع المعتصم يوم عمورية، مع توافر الأئمة في ذلك الزمان كأمثال أحمد والبخاري ومسلم والترمذي وأبي داود وعلي بن المديني ويحيى بن معين وأضرابهم من كبار أئمة القرن الهجري الثالث. ولم نسمع أن أحداً منهم حرم التعامل مع أولئك القوم، أو منع الاقتداء بهم، أو القتال تحت رايتهم. فيجب أن نتأدب بأدب السلف مع المخالف.

والله أعلم وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

د. عبدالعزيز بن عبدالفتاح القارئ/ عميد كلية القرآن في الجامعة الإسلامية سابقاً.

د. محمد بن ناصر السحيباني / المدرس بالمسجد النبوي.

د. عبدالله بن محمد الغنيمان / رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية سابقاً الذي علّق على الفتوى قائلاً:

"هذا جواب سديد صحيح ولا يسع المسلمين إلا ذلك، ولم يزل الخلاف يقع في صفوف العلماء، ولم يكن ذلك مسبباً لاختلاف القلوب والتفرق، وقصة الصحابة لما ذهبوا إلى بني قريظة معروفة مشهورة وغيرها، قاله عبدالله بن محمد الغنيمان، تحريراً في ٢٢/ ٤/ ١٤٢٧هـ" انتهت الفتوى.

المبحث الثامن

هل كل من وقع في البدعة يعتبر مبتدعاً

الذي عليه اهل السنة والجماعة ان ليس كل من وقع في الكفر يُعتبرُ كافراً ،كما انه ليس كل من وقع في البدعة يعتبر مبتدعاً.

فالتكفير المطلق لا يلزم منه تكفير المعيّن، فكذلك التبديع المطلق لا يلزم منه تبديع المعيّن، حتى تتحقق الشروط وتنتفي الموانع، وهذا أمرٌ متفقٌ عليه بين أهل السُّنَّة والجماعة.

فليس كل من وقع في الكفر يعتبرُ كافراً، وكذلك ليس كل من وقع في البدعة يعتبرُ مبتدعاً، فلابد من التفريق بين الحكم على الفعل، والحكم على الفاعل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أن التكفير العام – كالوعيد العام – يجب القول بإطلاقه وعمومه، وأما الحكم على المعين بأنه كافر أو مشهود له بالنار فهذا يقف على الدليل المعيّن، فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه».[١]

وقال أيضاً: «فإن نصوص الوعيد التي في الكتاب والسُّنَّة ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك، لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين، إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع».[٢]

---

(١) «مجموع الفتاوي»، لابن تيمية، (١٢/ ٤٩٨).

(٢) المصدر السابق (١٠/ ٣٧٢).

وقال أيضاً: «وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة، ولم يعلموا أنه بدعه، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها، وإما لرأي رأوه، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم».[١]

وهذا هو منهج الأئمة المعاصرين كالشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز، والشيخ العلامة المحدّث محمد ناصر الدين الألباني، والشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «قد يكون الشيء بدعة، ولا يُسمى صاحبه مبتدعاً، إما لعذر أو تأويل أو لغيره...».[٢]

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني في رسالته «صلاة التراويح»: إذا عرفت ذلك فلا يتوهمنّ أحدٌ أننا حين اخترنا الاقتصار على السُّنَّة في عدد ركعات التراويح، وعدم جواز الزيادة عليها أننا نضلل أو نبدّع من لا يرى ذلك من العلماء السابقين واللاحقين، كما قد ظن ذلك بعض الناس واتخذوه حجة للطعن علينا، توهماً منهم أنه يلزم من قولنا بأن الأمر الفلاني أنه بدعه، أن كل من قال بجوازه فهو ضال مبتدع!!، كلا فإنه وهمٌ باطل، وجهلٌ بالغ».[٣]

وقال أيضاً: «إذا كان هذا المخالف يخالف نصاً أولاً: لا يجوز اتباعه،

---

(١) المصدر السابق.

(٢) «مجموع فتاوى ورسائل العلامة ابن عثيمين»، (١٢/ ١٨٠).

(٣) «صلاة التراويح»، للألباني صـ٣٥.

وثانياً لا نبدع القائل بخلاف النص، وإن كنا نقول: إن قوله بدعة، وأنا أفرّق بين أن تقول فلان وقع في الكفر وفلان كفر، وكذلك فلان وقع في البدعة وفلان مبتدع، فأقول: فلان مبتدع ليس معناه وقع في بدعة، وهو من شأنه أنه يبتدع، لأن مبتدع اسم فاعل، هذا كما إذا قلنا فلان عادل ليس لأنه عدل مرة في حياته، فأخذ هذا اسم الفاعل، القصد أن المجتهد قد يقع في البدعة – ولا شك – لكن لا ألومه بها ولا أطلق عليه اسم مبتدع، هذا فيما إذا خالف نصاً»[1].

ومعنى قوله: «هذا فيما إذا خالف نصاً»، أن الحكم على الفعل بأنه بدعة لابد أن يكون يقينياً، أما إذا كانت المسألة اجتهادية لا نصوص فيها قاطعة لكل احتمال، فلا حديث حينئذ عن بدعة ولا تبديع.

ومن التطبيقات العملية لهذه القاعدة عند الشيخ ناصرالدين الألباني دفاعه عن الشيخ محمد رشيد رضا – رحمه الله – وردّه على الشيخ مقبل الوادعي– رحمه الله – الذي ضلّله بسبب انضمامه للماسونية وإنكاره لحديث سحر النبي ﷺ في كتابه: «ردود **أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر**» حيث قال: «سامحه الله، نحن بلا شك لا نؤيد الانضمام إلى أي جماعة، خاصة إذا كانوا معروفين بالمروق عن الشريعة، لكن نحن نتصور أن المسألة قابلة للاجتهاد، فأنا أظن في السيد رشيد رضا، وهو قد خدم الإسلام خدمة جليلة، نظن به أن انضمامه إلى الماسونية إنما كان باجتهاد خاطئ منه، ولم يكن لمصلحة شخصية كما يفعله كثير ممن

(١) «سلسلة الهدى والنور» ٨٥٠، الوجه الثاني.

لا خلاق لهم، فنسبته إلى الضلال لأنه صدر منه خطأ وضلال هذا أظن توسع غير محمود في إطلاق الضلال على مثل هذا الرجل، الذي في اعتقادي له المنّة على كثير من أهل السُّنَّة في هذا الزمان، بسبب إشاعته لها، ودعوته إليها في مجلته المعروفة بالمنار حتى وصل أثرها إلى بلاد كثيرة من بلاد الأعاجم المسلمين، لذلك أرى أن هذا فيه غلو من الكلام ما ينبغي أن يصدر من مثل أخينا مقبل، وعلى كل حال: «تريد مهذباً لا عيب فيه وهل عود يفوح بلا دخان»[١].

وعرض عليه - رحمه الله - الكلام الآتي: «ليس كل من أتى بكفر فهو كافر، وليس كل من أتى بفسق فهو فاسق، وليس كل من أتى بجاهلية فهو جاهلي أو جاهل، وكذلك ليس كل من أتى ببدعة فهو مبتدع، لأن ثمة فرقاً عند أهل السُّنَّة بين من وقع في البدعة وبين من أحدث البدعة وتبنّاها ودعا إليها وهذا أمر متفق عليه».

فقال الألباني: «هو كذلك بلا شك ولا ريب»، ثم قال: «هذا الكلام صحيح جداً»، وأيّده ببعض الأدلة على العذر ورد على من فرّق بين الأصول والفروع ثم قال: «ولذلك فإذا كان هناك رجل عالِم مسلم أخطأ في مسألة ما سواء كانت هذه المسألة أصوليّة أو عقديّة أو كانت حكماً شرعياً فرعياً، فالله - عز وجل - لا يؤاخذه إذا علم منه أنه كان قاصداً معرفة الحق».[٢].

(١) «سلسلة الهدى والنور» ٢٢٦، الوجه الثاني.
(٢) «سلسلة الهدى والنور» ٧٩٥، الوجه الثاني.

ومن الموانع أيضاً من إسقاط حكم الابتداع على من وقع في البدعة إضافة إلى قاعدة العذر: النظر في الحال الغالبة على العالِم وإقامة الموازنة العادلة بين أخطائه وصوابه – ما دام المراد تقويمه.

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني مقرراً هذا المعنى: «لا غرابة في أن يخطئ من كان إماماً في دعوة الحق، فإذا أخطأ في مسألة أو أخرى في مسألتين أو ثلاث أو أكثر فذلك لا يخرجه عن دعوة الحق إذا تبناها، فالحافظ ابن حجر والإمام النووي وغيرهما ممن أخطؤوا في بعض المسائل العقديّة كما يقولون اليوم، فذلك لا يخرجهما عن كونهما من أهل السُّنَّة والجماعة، لأن العبرة بما يغلب على الإنسان من فكر صحيح أو عمل صالح، متى يكون المسلم صالحاً؟ هل يشترط كي يكون صالحاً أن لا يقع منه أي ذنب أو معصية؟

الجواب: لا، بل من طبيعة الإنسان أن يقع منه الذنب والمعصية مراراً وتكراراً، فمتى يكون العبد صالحاً؟ إذا غلب خيره شره وصلاحه ضلاله، وهكذا كذلك تماماً يقال في المسائل العلمية، سواء كانت هذه المسائل العلمية مسائل عقدية أو فقهية، فإذا كان هذا العالِم يغلب عليه العلم الصحيح فهو الناجي، وأما أنه له زلة أو زلات في الفقه أو في العقيدة فهذا لا يخرجه عمّا غلب عليه من العقيدة الصحيحة.. فابن حجر مع ما ذكرت مما له من تلك الزلات فلا يعني ذلك أنه لا ينبغي أن نستفيد من كتابه وأن لا نترحم عليه وأن لا نحشره في زمرة علماء المسلمين المتمسكين بالكتاب والسُّنَّة»[1].

(١) «سلسلة الهدى والنور» ٧٢٧، الوجه الثاني.

المبحث التاسع

معالم وسمات غلاة التبديع

١- توسعهم في مفهوم البدعة:

من أبرز معالِم وسمات غلاة التبديع، توسعهم في مفهوم البدعة، فالبدعة عندهم ليس لها مفهوم أو تعريف أو ضابط معين، وإنما هو مصطلح هلامي غير منضبط وغير واضح المعنى.

لذلك تجدهم يتوسّعون جداً في مسألة البدع والتبديع، فيدخلون في البدع ما ليس منها، ويدخلون في البدع بعض المسائل التي وقع الخلاف فيها، والتي قد يكون الخلاف فيها معتبراً وسائغاً وله حظ من النظر والاجتهاد.

مثال ذلك قول بعضهم:

الجهر بالبسملة في الصلاة الجهرية بدعة.

ووضع اليدين على الصدر بعد القيام من الركوع بدعة.

والقنوت في صلاة الفجر بدعة.

والأذان الأول لصلاة الجمعة بدعة.

وصلاة التراويح أكثر من إحدى عشر ركعة بدعة.

والاجتماع عن قراءة القرآن بدعة.

والاجتماع للتعزية بدعة.

والتهنئة في العيد بدعة.

والأناشيد بدعة.

والسبحة بدعة.

ومحراب المسجد بدعة.

وجعل المنبر أكثر من ثلاث درجات بدعة.

والعمل الجماعي بدعة.

والجمعيات الخيرية بدعة.

وعمل مسابقات في حفظ القرآن الكريم بدعة.

وبدء المحافل بقراءة القرآن الكريم بدعة.

ولاشك أن التوسع في مفهوم البدعة يؤدي إلى خلط الأمور خلطاً كبيراً، وإلى إيقاع الناس في الحرج والمشقة، والدخول إلى المحظور من التنطع والتشدد في غير موضع التشدد، ولقد نهانا الإسلام عن ذلك، حيث قال الله تعالى في كتابة الكريم: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ﴾.(١)

وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ﴾.(٢)

وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «**هلك المتنطعون، ثلاث مرات**»(٣) وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن

(١) سورة المائدة، آية: ٦.

(٢) سورة الحج، آية: ٧٨.

(٣) رواه مسلم.

النبي ﷺ أنه قال: «**إن الدين يسر، ولن يشاد الدين، أحد إلا غلبه، فسدّدوا، وقاربو، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة**».[1]

٢- الغلو والتوسع والتساهل في التبديع:

ومن أبرز معالم وسمات غلاة التبديع ايضا ، هو الغلو والتوسع والتساهل في التبديع، وذلك بأنهم أسسوا ووضعوا قواعد وأصول لا دليل عليها من كتاب الله ولا من سنة نبيه ﷺ، وبدأوا يحاكمون الناس بناء عليها، والتي هي في الحقيقة قواعد وأصول ضالة منحرفة، يلزم من القول بها تبديع وتضليل أغلب أو عامة المسلمين، والتي من أبرزها.

قاعدة: من لم يبدّع المبتدع فهو مبتدع.

قاعدة: من وقع في بدعة فهو مبتدع.

قاعدة: من جالس المبتدع فهو مبتدع.

قاعدة: من أثنى على مبتدع فهو مبتدع.

فالغلو والتوسع والتساهل في التبديع، يؤدي في الواقع إلى الغلو والتوسع والتساهل في التكفير، فالتبديع والتكفير أخوان، لأن أصلهم ومنبعهم واحد وهو الغلو في الدين.

فالتكفيريون يقولون: من وقع في الكفر كفر بلا ضوابط، ومن لم يكفّر الكافر فهو كافر.

---

(١) رواه البخاري.

وغلاة التبديع يقولون: من وقع في البدعة فهو مبتدع بلا ضوابط، ومن لم يبدّع المبتدع فهو مبتدع.

والتكفريون يكفّرون بالمعصية،ويقولون: الإسلام كل لايتجزأ، فكل من أخلّ بجزء منه كفر، وغلاة التبديع يبدّعون بالخطأ، ويقولون السُّنَّة كل لا يتجزأ، فكل من أخلّ بجزء منها فهو مبتدع.

والتكفيريون يقولون: الأصل في المنتسبين إلى الإسلام الكفر حتى يثبت إسلامهم، لأن ثبوت الإسلام مع انتشار الشرك ونواقض الإسلام عزيز، ومنهم من يتوقف حتى يتبين.

وغلاة التبديع يقولون: الأصل في المسلمين البدعة لكثرة انتشار البدع، ولأن الحكم بالسُّنَّة متوقف على التزكية ومنهم من يقول الأصل فيهم الجهالة.

فالغلو في التبديع في الحقيقة هو طريق الغلو في التكفير.

والغلو - كما هو معلوم - مجاوزة الحد، وهو مذموم في كل شيء، ولقد جاء الإسلام آمراً بالاعتدال والاقتصاد والوسطية في كل أمر، حتى مُيّزت هذه الأمة، وخُصّت بذلك، قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾.(١) وقال سبحانه آمراً بالاستقامة والاعتدال، ناهياً عن الغلو والطغيان: ﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا۟ ۚ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٢﴾ ﴾.(٢)

(١) سورة البقرة، آية: ٤٣.

(٢) سورة هود، آية: ١١٢.

وحذّرنا رسول الله ﷺ من الغلو ومجاوزة الحد المشروع لنا، فقال عليه الصلاة والسلام ناهياً عن الغلو، مبيناً أنه سبب هلاك من قبلنا: «**إياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين**».(١)

وبيّن - عليه السلام - أن هذا المتنطع الغالي المتعمّق، المجاوز للحد في قوله وفعله، هالك لا محالة فيقول: «**هلك المتنطعون**» قالها ثلاثاً(٢).

ويقول سبحانه وتعالى في شأن أهل الكتاب ناهياً إياهم عن الغلو: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَانَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ١٧١﴾.(٣)

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧﴾.(٤)

ويبيّن الإمام الطحاوي اعتدال هذا الدين وبعده عن الغلو فيقول: «ودين الله في الأرض والسماء واحد وهو دين الإسلام.. وهو بين

(١) رواه النسائي، وصححه الألباني في «صحيح النسائي» (٢/ ٦٤٠).
(٢) رواه مسلم.
(٣) سورة النساء، آية: ١٧١.
(٤) سورة المائدة، آية: ٧٧.

الغلو والتقصير، وبين التشبيه والتعطيل، وبين الجبر والقدر، وبين الأمن والإياس»[١].

والناظر لأقوال الفرق المبتدعة التي فرّقت الأمة بذلك يجدها خرجت بسبب الغلو والتقصير، فالمعطّلة غلوا في التنزيه وقصّروا في الإثبات، والمشبّهة غلوا في الإثبات وقصّروا في التنزيه، وكلاهما أخذ ببعض النصوص وترك بعضاً، والحق في الاعتدال والجمع بين النصوص.

أما الخوارج فغلوا في إثبات الأعمال وعدها من الإيمان حتى كفّروا المسلمين بمجرد المعصية، وقابلهم المرجئة فغلوا حتى أخرجوا العمل من الإيمان، فكان الغلو في ردود الأفعال سبباً لأن ترد البدعة ببدعة والباطل بباطل.

قال الإمام ابن قتيبة: «ولما رأى قوم من أهل الإثبات إفراط هؤلاء في القدر، وكثر بينهم التنازع، حمل البغض لهم واللجاج، على أن قابلوا غلوهم بغلو، وعارضوا إفراطهم بإفراط، فقالوا بمذهب جهم في الجبر».[٢]

ويقول ابن أبي العز الحنفي: «فصار هؤلاء الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً يقابلون البدعة بالبدعة، أولئك غلوا في علي وأولئك كفّروه؟ وأولئك غلوا في الوعيد حتى خلدوا بعض المؤمنين، وأولئك غلوا في الوعد حتى نفوا بعض الوعيد أعني المرجئة. وأولئك غلوا في التنزيه حتى نفوا الصفات،

(١) «شرح العقيدة الطحاوية»، لابن أبي العز الحنفي (٢/ ٧٨٦).
(٢) «الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية»، لابن قتيبة، ص٢٠.

وهؤلاء غلوا في الإثبات حتى وقعوا في التشبيه، وصاروا يبتدعون من الدلائل والمسائل ما ليس بمشروع ويعرضون عن الأمر المشروع، وفيهم من استعان على ذلك بشيء من كتب الأوائل: اليهود والنصارى والمجوس والصابئين، فإنهم قرأوا كتبهم فصار عندهم من ضلالتهم ما أدخلوه في مسائلهم ودلائلهم، وغيّروه في اللفظ تارة، وفي المعنى أخرى، فلبّسوا الحق بالباطل، وكتموا حقاً جاء به نبيهم، فتفرّقوا واختلفوا.. وسبب ضلال هذه الفرق وأمثالهم عدولهم عن الصراط المستقيم».[١]

فمن الخطأ **إذاً** أن ترد البدعة ببدعة، وينقض الباطل بباطل مثله، إنما المنهج في الرد على أهل البدع ما ذكره ابن تيمية حيث يقول: «كثير من الناس مع أهل البدع الكلامية والعملية بهذه المنزلة: إما أن يوافقوهم على بدعهم الباطلة، وإما أن يقابلوها ببدعة أخرى باطلة، وإما أن يجمعوا بين هذا وهذا، وإنما الحق في أن لا يوافق المبطل على باطل أصلاً، ولا يدفع باطله بباطل أصلاً، فيلزم المؤمن الحق وهو ما بعث الله به رسوله ﷺ، ولا يخرج منه إلى باطل يخالفه لا موافقة لمن قاله، ولا معارضة بالباطل لمن قال باطلاً، وكلا الأمرين يستلزم معارضة منصوصات الكتاب والسُّنَّة بما يناقض ذلك، وإن كان لا يظهر ذلك في بادئ الرأي».[٢]

ويذكر أن رد الباطل بباطل، والبدعة ببدعة من طرق استزلال الشيطان لبني آدم فينبغي الحذر منه فيقول: «لا يجوز لأحد أن يغير شيئاً من الشريعة لأجل أحد.. فإن الشيطان قصده أن يحرف الخلق عن

(١) «شرح العقيدة الطحاوية»، لابن أبي العز الحنفي (٢/ ٧٩٩).
(٢) «درء تعارض العقل والنقل»، لابن تيمية (٧/ ٢٩٢).

الصراط المستقيم ولا يبالي إلى أي الشقين صاروا، فينبغي أن يجتنب جميع هذه المحدثات».[١]

٣- تبديع من لم يبدِّع من بدَّعوه:

ومن معالم وسمات غلاة التبديع أيضاً أنهم لا يكتفون بتبديع إخوانهم من العلماء والدعاة من أهل السُّنَّة، وإنما يلزمون غيرهم من العلماء والدعاة وعامة الناس بتبديعهم ومن لم يبدعهم أو يتوقف في الحكم عليهم فهو يلحق بهم ويصبح من المبتدعة، وجعلوها قاعدة من قواعدهم، وأصلاً من أصولهم الفاسدة و المنحرفة وهي: «ومن لم يبدّع المبتدع فهو مبتدع» والتي هي في حقيقتها من لم يبدّع من بدَّعناه فهو مبتدع.

وهذا بلاشك ضلال وانحراف وجهل، وهم بقولهم هذا شابهوا الخوارج عندما قالوا: من لم يكفّر من كفرناه فهو كافر، فإن حكموا على شخص أنه كافر ولم توافقهم على ذلك فأنت كافر أيضاً لأنك لم ترض باجتهادهم.

فالعالِم أو الداعية غير ملزم شرعاً بتبديع من بدّعه غيره من أهل العلم لا سيما إذا كان الأصل فيه أنه من أهل السُّنَّة ومن المتمسكين في السُّنَّة والمحبين لها والذابين عنها.

وعندما سئل الشيخ العلامة ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى - عن قول بعضهم: «إن من لم يبدّع المبتدع فهو مبتدع»، قال: «من هو صاحب هذه القاعدة ومن قعّدها؟ على سبيل الإنكار ثم قصّ قصة أحد

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»، لابن تيمية (٢/ ١٣٣).

علماء ألبانيا الذي كفّر من لم يهيئ له نعله للخروج من الدار حيث قال – واللفظ للألباني: هذا كفره لأنه لم يحترم العالِم، ومن لم يحترم العالِم لا يحترم العلم، والذي جاء بالعلم هو محمد ﷺ، وهكذا سلسلها إلى جبريل إلى رب العالمين فإذاً هو كافر.

ثم قال الشيخ الألباني – رحمه الله تعالى –: «ليس شرطاً أبداً أن من كفّر شخصاً، وأقام عليه الحجة، أن يكون كل الناس معه في التكفير، لأنه قد يكون هو متأولاً، ويرى العالم الآخر أنه لا يجوز تكفيره، وكذلك التفسيق والتبديع، فهذه الحقيقة من فتن العصر الحاضر ومن تسرّع بعض الشباب في ادعاء العلم، المقصود أن هذا التسلسل وهذا الإلزام غير لازم أبداً، هذا باب واسع قد يرى عالِم الأمر واجباً ويراه الآخر ليس كذلك، وما اختلف العلماء من قبل ومن بعد إلا لأنه من باب الاجتهاد، لا يلزم الآخرين أن يأخذوا برأيه، الذي يلزم بأخذ رأي الآخر إنما هو المقلّد الذي لا علم عنده، وهو الذي يجب عليه أن يقلّد، أما من كان عالماً فالذي كفّر أو فسّق أو بدّع ولا يرى مثل رأيه فلا يلزمه أبداً أن يتابع ذلك العالم.[١]

وقد سئل الشيخ العلامة صالح الفوزان – حفظه الله تعالى – عن حكم الذين يلزمون الناس بتبديع بعض الدعاة؟ فقال الشيخ: «لا تلتزم بهذا، ولا تطيعهم في هذا، قل أنا بريء من هذا، ومعافين الله من هذا، ولا أدخل فيه، ولا أعرف عنه شيئاً».[٢]

(١) «سلسلة الهدى والنور»، شريط رقم (٧٧٨).

(٢) في اليوتيوب بعنوان: «ما حكم من يلزمون الناس بتبديع الدعاة» الشيخ صالح الفوزان.

وسئل الشيخ العلامة صالح السدلان عن حكم من يبدّعون الشيخ عدنان عرعور ويلزمون الناس بقولهم، ويقولون من لم يبدّعه فهو مبتدع فقال: «أن يقول قائل من المسلمين، إما أن يقول فلان بما أقول به، وإلا فسأنتقده، وسأبدّعه، وإلزام الناس باللوازم مثل من لم يبدّع المبتدع فهو مبتدع، هذه قاعدة لنا فيها نظر، فأنا لا يلزمني أن أبدّع أحداً، أنا أتمسك بالسُّنَّة، وأدعو إليها، ومن ارتكب بدعة ننصحه إذا كنا نستطيع نصحه، واحذروا معاشر الشباب من هذا المنهج الفاسد، ومن هذه الطريقة التي لا تجلب إلا الضرر والفوضى والنزاع والله جل وعلا يقول: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ٤٦﴾.[1]

وقلت لكم: إن علامة أهل البدع أن ينتقد بعضهم بعضاً، وأن يضلّل بعضهم بعضاً، هذه علامة أهل البدع، أما علامة أهل السُّنَّة فيصوّبُ بعضهم بعضاً، وينصح بعضهم بعضاً، ويتآلفون ولا يختلفون، وكان أصحاب رسول الله ﷺ يختلفون على المسألة، وكلٌ له في ذلك رأي، ثم يقومون ويصافح بعضهم بعضاً ويجتمعون في مجالسهم وعلى ولائمهم وغير ذلك هدانا الله للسُّنَّة».[2]

فالعالِم أو الداعية إذا كان من أهل السُّنَّة، وكانت عقيدته عقيدة أهل السُّنَّة، ثم وقع في بدعة عن تأويل أو فهم خاطئ، فهذا لا يُقال عنه مبتدع، ولا يجوز تبديعه.

---

(١) سورة الأنفال، آية: ٤٦.

(٢) في اليوتيوب بعنوان: «الشيخ صالح السدلان يحذّر الشباب من منهج غلاة التجريح».

وهـذا هو منهج كبار أهـل العلم في عصرنا الحاضـر، كالشيخ عبدالعزيز بن باز، والشيخ محمد بن صالح العثيمين، والشيخ ناصر الدين الألباني، ومن ادّعى غير ذلك عنهم في أنهم يبدّعون من لم يبدّع المبتدع، فهو كاذب في دعواه.

٤- تبديع كل من أثنى على من بدّعوه:

ومن أبرز معالم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم إن كل من أثنى أو مدح من بدّعوه فهو مبتدع.

ولا شك أن هذه القاعدة، قاعدة فاسدة وباطلة وغير صحيحة، وذلك من عدة وجوه:

الوجه الأول: أن هذه القاعدة لا دليل عليها لا من كتاب الله ولا من سنّة نبيه ﷺ.

الوجه الثاني: أن هذه القاعدة لم يقل بها أحدٌ من أئمة الدين من سلف الأمة.

الوجه الثالث: أن الثابت عند كثير من أئمة أهل السُّنَّة، أنهم كانوا يثنون على بعض أهل البدع [1]، وعلى جهودهم في خدمة الدين والملة، ويثنون على مؤلفاتهم وكتبهم، مع ما هم عليه من البدعة، مع التحذير والتنبيه من بدّعهم وأخطائهم وزلاتهم، ومع هذا لم يبدّعهم أحدٌ من أهل

(١) المقصود هو ثناؤهم على بعض أصحاب البدع غير المكفّرة، أما أصحاب البدع المكفّرة فلم يكونوا يثنون عليهم أبداً، بل يذمونهم، ويبينون فساد عقائدهم.

العلم بسبب ثنائهم ومدحهم لأهل البدع.[١]

الوجه الرابع: إن تبديع غلاة التبديع لبعض علماء ودعاة أهل السُّنَّة والجماعة، لا يلزم منه قول جميع أهل العلم بقولهم، فليس قولهم بإجماع لا يجوز لأحد مخالفته.

الوجه الخامس: كان الشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ الألباني - رحمهم الله جميعاً - يُثنون على كثير من العلماء والدعاة الذين يبدّعونهم غلاة التبديع ، مثل الشيخ ناصر العمر، والشيخ سلمان العودة، والشيخ عائض القرني، والشيخ سعيد بن مسفر، فهل يتجرأ غلاة التبديع على تبديعهم لأنهم يثنون على من بدّعوه.

الوجه السادس: ليس معنى الثناء على عالِم أو داعية معين وقع في البدعة أني أوافقه على بدعته، أو على كل ما يقوله أو يفعله أو يكتبه، بل ما من عالِم ولا داعية إلا وله أخطاء وزلات وهفوات.

وقد بين الشيخ الألباني - رحمة الله عليه - أن الثناء على شخص معين ليس معناه أني أوافقه على كل ما يقول.

(١) مثال ذلك ثناء شيخ الإسلام ابن تيمية على عبدالرحمن الأصم والذي كان من رؤوس المعتزلة حيث قال عنه: «وعبدالرحمن الأصم، وإن كان معتزلياً فإنه من فضلاء الناس وعلمائهم..، وهو من أذكياء الناس وأحدّهم أذهاناً» «منهاج السنة»، لابن تيمية، (٢/ ٥٧١).

وثناء الإمام أحمد على إسحاق بن أبي إسرائيل وكان واقفياً، أي يقول القرآن كلام الله ويقف، فقد روى عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه في «العلل» أنه قال: «كيّس صاحب حديث»، «العلل ومعرفة الرجال»، لعبدالله بن أحمد بن حنبل، (١/ ٩٥).

فلما سئل الشيخ – رحمه الله – من أحد الأشخاص حول رأيه في مدح سلمان العودة، لأبي الأعلى المودودي؟

فقال الشيخ: أمدح كلامه، أم مدح صاحب الكلام؟

فقال السائل: بل مدح صاحب الكلام.

فقال الشيخ: فإذا مدح صاحب الكلام، قد أمدحه أنا، فهل معنى ذلك، أني أصوّب كل ما قال!!

فقال السائل: لا، لا يعني هذا.

فقال الشيخ: إذاً أنت ماذا تعني بهذا السؤال.

فقال السائل: بلغنا من البعض في بعض الأشرطة لبعض المشايخ تكلموا أنهم ذهبوا إليه (يعني سلمان) وقالوا له إن فلاناً اللي هو المودودي فيه كذا وكذا فقال: والله لو سئلت عنه يوم القيامة سأقول: إمام محق، فنحن اختلط علينا الأمر وقلنا نسأل فيه الشيخ.

فقال الشيخ الألباني: "شوف يا أخي.. أنا بنصحك أنت والشباب الآخرين الذين يقفون في خط منحرف فيما يبدو لنا والله أعلم ألا تضيعوا أوقاتكم في نقد بعضكم بعضاً، وتقولوا: فلان قال كذا وفلان قال كذا وفلان قال كذا، لأنه: أولاً: هذا ليس من العلم في شيء، وثانياً هذا الأسلوب يوغر الصدور ويحقق الأحقاد والبغضاء في القلوب، إنما عليكم بالعلم، فالعلم هو الذي سيكشف: هل هذا الكلام في مدح زيد من الناس لأن له أخطاء كثيرة هو مثلاً يحق لنا أن نسميه بأنه صاحب بدعة،

وبالتالي هل هو مبتدع؟ ما لنا ولهذه التعمقات، أنا أنصح بأن لا تتعمقوا هذه التعمقات؛ لأن الحقيقة نحن نشكو الآن هذه الفرقة التي طرأت على المنتسبين لدعوة الكتاب والسُّنَّة أو كما نقول نحن للدعوة السلفية، هذه الفرقة والله أعلم السبب الأكبر فيها هو حظ النفس الأمارة بالسوء وليس هو الخلاف في بعض الآراء الفكرية.. هذه نصيحتي».

(ثم تكلم متدخل بكلام جيد حول إضاعة الوقت في الطعن في العلماء، وفي آخر حديثه طلب من الشيخ التوجيه).

فقال الألباني: "أنا كثيراً ما أُسأل: شو رأيك في فلان؟ فأفهم أنه متحيّز له أو عليه، وقد يكون الذي عَمْ يُسأَل عنه من إخواننا، وقد يكون من إخواننا القدامى اللي يقال أنه انحرف، أنا بنصح السائل: يا أخي، شو بِدَّك بزيد وبكر وعمرو؟ استقم كما أمرت، تعلّم العلم، هذا العلم سيميز لك الصالح من الطالح، والمخطئ من المصيب إلى آخره، ثم لا تحقد على أخيك المسلم لمجرد أنه – يعني – ما بقول أخطأ بل بقول لمجرد أنه انحرف، لكن هو انحرف في مسألة، اثنتين، ثلاثة، والمسائل الأخرى ما انحرف فيها، فنحن نجد في أئمة الحديث من يتقبلون حديثه ويقولون عنه في ترجمته: «إنه مرجئ» و«إنه خارجي» و«إنه ناصبي» و... و... إلخ.

هذه كلها عيوب وضلالات لكن في عندهم ميزان يتمسكون به، ولا يرجحون كفة سيئة على الحسنات، أو سيئتين أو ثلاث على جملة حسنات، ومن أعظمها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله».[1]

(١) في اليوتيوب بعنوان: «رأي الألباني في المودودي».

٥- تبديع كل من جالس من بدّعوه:

ومن أبرز معالم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم إن كل من جالس من بدّعوه فهو مبتدع، ويُلحق بهم، وذلك لأن جلوسه عندهم، وحضوره لديهم، ومصاحبته لهم، دليل قطعي الدلالة على أنه يوافقهم في منهجهم وعقيدتهم وبدعهم.

ويستدلون بصحة قولهم هذا، بقول عبدالله بن المبارك: «من خفيت علينا بدعته، لم تخف علينا ألفته»[١].

وبقول الأوزاعي: «من ستر عنّا بدعته، لم تخف علينا ألفته»[٢].

وبقول أبي داود: «قلت لأحمد بن حنبل أرى رجلاً من أهل السُّنَّة مع رجل من أهل البدع أترك كلامه، قال لا، حتى تعلمه أن الذي رأيته معه صاحب بدعة، فإن ترك كلامه وإلا فألحقه به»[٣].

فأقول وبالله التوفيق: إن غلاة التبديع الأصل فيهم التلبيس والتدليس على المسلمين والتلاعب بالنصوص والآثار، وذلك لأن استدلالهم بقول عبدالله ابن المبارك والأوزاعي والإمام أحمد، بتبديع كل من جالس المبتدعة فيه تلبيس وتدليس على المسلمين، وهي كما قيل كلمةُ حقٍ أُريد بها باطل.

---

(١) «الإبانة الصغرى»، لابن بطة العكبري، صـ١٥٦.

(٢) نفس المصدر.

(٣) «طبقات الحنابلة»، لابن أبي يعلى، (١/ ١٦٠).

وذلك أنه لا خلاف بين أهل السُّنَّة أن من جالس المبتدعة، من الخوارج والمرجئة والقدرية والرافضة والمعتزلة، وناصرهم وآزرهم وكثّر سوادهم، فهو يلحق بهم، وهذا هو الذي يقصده ابن المبارك والأوزاعي والإمام أحمد.

وأما أن تؤخذ هذه العبارات وتنزل على علماء ودعاة أهل السُّنَّة والجماعة، المتمسكين بالسُّنَّة والذابين عنها، ويتم وصفهم بالمبتدعة، بل وصف كل من جالسهم أيضاً بالابتداع، فهذا من التلبيس والتدليس على المسلمين، وهذا ما لم يقل به أحد من أهل العلم.

فغلاة التبديع يستدلون بهذه العبارات للتنفير من الحضور لدى العلماء والدعاة الذين يخالفونهم في منهجهم القائم على الطعن في العلماء والدعاة وسبهم وشتمهم تحت مسمى «الدفاع عن السلفية» و«الجرح والتعديل» والذي هو في أصله غيبة ونميمة.

٦- تبديع كل من يقرأ أو يستشهد بكتب من بدّعوهم:

ومن أبرز معالم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بتبديع كل من يقرأ كتب من بدّعوهم أو يستشهد بها في محاضراته ودروسه.

فقراءة كتب أهل البدع، والاستشهاد بكلامهم، دليل قطعي عند غلاة التبديع على موافقته لمنهجهم وعقيدتهم وبدعهم، وهي من أبرز علامات أهل البدع عند غلاة التبديع، لذلك تراهم يبدّعون كل من يقرأ كتب أهل البدع، أو يستشهد بها.

فتراهم يبدّعون كل من يقرأ أو يستشهد بكتب ابن حجر، والنووي، وابن حزم، وابن الجوزي، والبيهقي، والدارقطني، وأبي الأعلى المودودي، وسيد قطب، وحسن البنا، والشيخ عبدالرحمن عبدالخالق، والشيخ سفرالحوالي، والشيخ ناصر العمر، بدعوى أنهم مبتدعه.

وهذا بلا شك كلام غير صحيح، فبداية نحن نخالفهم في تبديعهم لهؤلاء العلماء والدعاة، بل نقول: هم بشر يصيبون ويخطئون،ومن أصاب فله أجران، ومن أخطأ فله أجر، ثم إن قراءه كتب المبتدعة أو الاستشهاد بكتبهم وأقوالهم لا يصلح أن يكون دليلاً على الابتداع أو البدعة.

فما زال أهل العلم يستشهدون بكتب وأقوال لأهل البدع، ولم يبدع بعضهم بعضاً، بل كان أهل الحديث يروون عنهم في كتبهم، فالبخاري مثلاً روى في صحيحه عن رجال وصفوا ببدعة الخوارج والإرجاء وغير ذلك.

ثم إن قراءة كتب أهل البدع أو الاستشهاد بأقوالهم، ليس بدليل على الموافقة لهم في منهجهم أو عقيدتهم، فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أولى بها، وكما قال الإمام مالك: «كل يؤخذ من قوله ويرد إلا النبي ﷺ، وما منا إلا رادٌ ومردودٌ عليه».[1]

٧- تبديع كل من يستمع لأشرطة من بدّعوهم:

ومن أبرز معالم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بتبديع كل من يستمع لأشرطة من بدّعوهم، وذلك لأنه دليل على موافقته لهم.

(١) «جامع بيان العلم وفضله»، لابن عبدالبر، (١/ ٧٥).

فمن يستمع لأشرطة العلماء والدعاة المؤثّرين الذين فتح الله عليهم في الوعظ والرقائق، كالشيخ سعيد بن مسفر، والشيخ عائض القرني، والشيخ نبيل العوضي، والشيخ محمد حسان، فهو مبتدع، وذلك لأن هؤلاء الدعاة مبتدعة عندهم ومن يستمع لهم فهو مبتدع، لأن سماعه لهم دليل قطعي عندهم على موافقته لمنهجهم المنحرف فيلحق بهم، وهذا من الغلو والهوس والتوسع والتساهل في التبديع، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

٨- تبديع كل من انتسب لحزب أو جماعة أو جمعية:

ومن أبرز معالم وسماة غلاة التبديع أيضاً، قولهم بعدم جواز الانتساب للأحزاب والجماعات، ومن انتسب لحزب أو جماعة فهو مبتدع، وذلك لأنهم يرون أن العمل الجماعي بدعة العصر.

وهذا بلا شك قول غير صحيح وباطل، فالعمل الجماعي من وسائل الدعوة الحديثة، والوسائل لها أحكام المقاصد، ثم إن العمل الجماعي في أمور الدعوة إلى الله تعالى أنفع وأفضل من العمل الفردي، بل إن حال المسلمين في بعض بلدانهم اليوم في ظل الأنظمة والقوانين المخالفة لشريعة الله، والتي تُقر الفساد والانحلال والانحراف العقائدي والأخلاقي، يستدعي تضافر الجهود الخيّرة من الدعاة المصلحين السائرين على منهج كتاب رب العالمين، وسنة سيد المرسلين، والمستضيئين بفهم السلف الصالحين، وذلك للوقوف صفاً واحداً متماسكاً في وجه هذا السيل الجارف من الانحراف العقائدي والفكري والفساد الأخلاقي، وهذا ما لا تقدر عليه الدعوة الفردية المتفرقة.

لكن ينبغي أن ينأى العمل الجماعي عن التحزب المقيت الذي كان سبباً في تفرّق الأمة، بل يجب أن يكون العمل الجماعي السني نموذجاً يحتذى به من الظهور والوضوح وترك التحزّب لغير العقيدة الصحيحة، والمنهاج الحق، والذي يكون بالتمسك بالكتاب والسُّنَّة، على فهم سلف الأمة الصحابة، ومن سار على دربهم.

ثم إن هؤلاء القائلين بحرمه العمل الجماعي والتنظيم الدعوي بحجة أنه يدعو للحزبية، أعمالهم جاءت مخالفة لفتواهم، فلديهم عمل منظم كالأسابيع الثقافية، والمخيمات الربيعية، وطبع الكتب، والتواصل الفكري والتنظيمي بينهم في بقاع مختلفة، وبين قياداتهم وغير ذلك مما لا سبيل إلى إنكاره.

وهذه مجموعة من فتاوى العلماء المعاصرين التي تنص على جواز العمل الجماعي:

١- الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز:

السؤال: يتساءل كثير من شباب الإسلام عن حكم الانتماء للجماعات الإسلامية، والالتزام بمنهج جماعة معينة دون سواها؟

الجواب: "الواجب على كل إنسان أن يلتزم بالحق، قال الله عز وجل، وقال رسوله ﷺ، وألا يلتزم بمنهج أي جماعة لا إخوان مسلمين ولا أنصار سنة ولا غيرهم، ولكن يلتزم بالحق، وإذا انتسب إلى أنصار السُّنَّة وساعدهم في الحق، أو إلى الإخوان المسلمين ووافقهم على الحق من دون غلو ولا تفريط فلا بأس، أما أن يلزم قولهم ولا يحيد عنه فهذا لا يجوز، وعليه أن

يدور مع الحق حيث دار، إن كان الحق مع الإخوان المسلمين أخذ به، وإن كان مع أنصار السُّنَّة أخذ به، وإن كان مع غيرهم أخذ به، يدور مع الحق، يعين الجماعات الأخرى في الحق، ولكن لا يلتزم بمذهب معين لا يحيد عنه ولو كان باطلاً، ولو كان غلطًا، فهذا منكر، وهذا لا يجوز، ولكن مع الجماعة في كل حق، وليس معهم فيما أخطأوا فيه».[1]

السؤال: في الساحة من يقول إن الفِرَق التي ورد الأمر باعتزالها في حديث حذيفة هي الجماعات الإسلامية؛ كالسلفيين؛ والإخوان والتبليغيين، فما قول سماحتكم في ذلك؟

الجواب: «النبي ﷺ قال لحذيفة لما قال: يا رسول الله، كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال النبي ﷺ: **نعم**، قال حذيفة: فهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: **نعم**، وفيه دخن. قلت: وما دخنه؟ قال: **قوم يهدون بغير هديي ويستنون بغير سنتي تعرف منهم وتنكر**، فقال حذيفة: يا رسول الله، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: **نعم، دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها**، قلت: يا رسول الله، صفهم لنا؟ قال: **هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا**، يعني: من العرب. قلت: يا رسول الله، فما تأمرنا عند ذلك؟ قال: **تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: **فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**» رواه البخاري ومسلم.

---

(١) «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ عبدالعزيز بن باز» (٨/ ٢٣٧).

هذا الحديث العظيم يبين لنا، أن الواجب على المسلم: لزوم جماعة المسلمين، والتعاون معهم في أي مكان، سواء كانت جماعة وجدت في الجزيرة العربية، أو في مصر، أو في الشام، أو في العراق، أو في أمريكا، أو في أوروبا، أو في أي مكان.

فمتى وجد المسلم جماعة تدعو إلى الحق ساعدهم وصار معهم، وأعانهم وشجعهم وثبّتهم على الحق والبصيرة، فإذا لم يجد جماعة بالكلية، فإنه يلزم الحق: وهو الجماعة، ولو كان واحَدا، كما قال ابن مسعود – رضي الله عنه – لعمرو بن ميمون: «الجماعة ما وافق الحق، وإن كنت وحدك».

فعلى المسلم أن يطلب الحق، فإذا وجد مركزًا إسلاميّاً يدعو إلى الحق، أو جماعة في أي مكان يدعون إلى الحق أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله، وإلى العقيدة الطيبة – في أوربا، أو في أفريقيا، أو في أي مكان، فليكن معهم يطلب الحق ويلتمس الحق ويصبر عليه ويكون مع أهله.

هذا هو الواجب على المسلم، فإذا لم يجد من يدعو إلى الحق لا دولة ولا جماعة لزم الحق وحده واستقام عليه، فهو الجماعة حينئذ كما قال ابن مسعود – رضي الله عنه – لعمرو بن ميمون.

وفي زمننا هذا – والحمد لله – توجد الجماعات الكثيرة الداعية إلى الحق، كما في الجزيرة العربية: الحكومة السعودية، وفي اليمن والخليج، وفي مصر والشام وفي أفريقيا وأوربا وأمريكا، وفي الهند وباكستان،

وغير ذلك من أنحاء العالم، توجد جماعات كثيرة ومراكز إسلامية وجمعيات إسلامية تدعو إلى الحق وتبشر به، وتحذّر من خلافه.

فعلى المسلم الطالب للحق في أي مكان أن يبحث عن هذه الجماعات، فإذا وجد جماعة أو مركزًا أو جمعية تدعو إلى كتاب الله - عز وجل - وسنة رسوله ﷺ تبعها ولزمها؛ كأنصار السُّنَّة في مصر والسودان، وجمعية أهل الحديث في باكستان والهند، وغيرهم ممن يدعو إلى كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، ويخلص العبادة لله وحده، ولا يدعو معه سواه من أصحاب القبور ولا غيرهم.(١)

السؤال: إذًا يا شيخنا الكريم، الذي يقول بأن هذه الجماعات الإسلامية من الفرق التي تدعو إلى جهنم والتي أمر النبي ﷺ باعتزالها فهمه - على كلامكم - غير صحيح؟

الجواب: الذي يدعو إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ليس من الفرق الضالة، بل هو من الفرق الناجية المذكورة في قوله ﷺ: «**افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، قيل: ومن هي يا رسول الله؟ قال: من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي**» وفي لفظ: «**هي الجماعة**».

والمعنى: أن الفرقة الناجية: هي الجماعة المستقيمة على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم؛ من توحيد الله، وطاعة أوامره

(١) «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ عبدالعزيز بن باز» (٨/ ١٦٤).

وترك نواهيه، والاستقامة على ذلك قولاً وعملاً وعقيدة، هم أهل الحق، وهم دعاة الهدى، ولو تفرّقوا في البلاد، يكون منهم في الجزيرة العربية، ويكون منهم في الشام، ويكون منهم في أمريكا، ويكون منهم في مصر، ويكون منهم في دول أفريقيا، ويكون منهم في آسيا، فهم جماعات كثيرة يعرفون بعقيدتهم وأعمالهم، فإذا كانوا على طريقة التوحيد والإيمان بالله ورسوله، والاستقامة على دين الله الذي جاء به الكتاب وسنة رسوله ﷺ فهم أهل السُّنَّة والجماعة، وإن كانوا في جهات كثيرة، ولكن في آخر الزمان يقلون جدّاً.

فالحاصل: أن الضابط هو استقامتهم على الحق، فإذا وُجد إنسان أو جماعة تدعو إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وتدعو إلى توحيد الله واتباع شريعته فهؤلاء هم الجماعة، وهم من الفرقة الناجية، وأما من دعا إلى غير كتاب الله، أو إلى غير سنة الرسول ﷺ فهذا ليس من الجماعة، بل من الفرق الضالة الهالكة، وإنما الفرقة الناجية: دعاة الكتاب والسُّنَّة، وإن كانت منهم جماعة هنا وجماعة هناك ما دام الهدف والعقيدة واحدة، فلا يضر كون هذه تسمى: أنصار السُّنَّة، وهذه تسمى: الإخوان المسلمين، وهده تسمى: كذا، المهم عقيدتهم وعملهم، فإذا استقاموا على الحق وعلى توحيد الله والإخلاص له واتباع رسول الله ﷺ قولاً وعملاً وعقيدة فالأسماء لا تضرهم، لكن عليهم أن يتقوا الله، وأن يصدقوا في ذلك، وإذا تسمّى بعضهم بـ: أنصار السُّنَّة، وتسمى بعضهم بـ: السلفيين، أو بالإخوان المسلمين، أو تسمى بعضهم بـ: جماعة كذا، لا يضر إذا جاء الصدق، واستقاموا على الحق باتباع كتاب الله والسُّنَّة وتحكيمهما

والاستقامة عليهما عقيدة وقولاً وعملاً، وإذا أخطأت الجماعة في شيء فالواجب على أهل العلم تنبيهها وإرشادها إلى الحق إذا اتضح دليله.

والمقصود: أنه لا بد أن نتعاون على البر والتقوى، وأن نعالج مشاكلنا بالعلم والحكمة والأسلوب الحسن، فمن أخطأ في شيء من هذه الجماعات أو غيرهم مما يتعلّق بالعقيدة، أو بما أوجب الله، أو ما حرّم الله، نُبّهوا بالأدلة الشرعية بالرفق والحكمة والأسلوب الحسن، حتى ينصاعوا إلى الحق، وحتى يقبلوه، وحتى لا ينفروا منه، هذا هو الواجب على أهل الإسلام أن يتعاونوا على البر والتقوى، وأن يتناصحوا فيما بينهم، وأن لا يتخاذلوا فيطمع فيهم العدو[1].

السؤال: هل تعتبر قيام جماعات إسلامية في البلدان الإسلامية لاحتضان الشباب وتربيتهم على الإسلام من إيجابيات هذا العصر؟

الجواب: وجود هذه الجماعات الإسلامية فيه خير للمسلمين، ولكن عليها أن تجتهد في إيضاح الحق مع دليله، وأن لا تتنافر مع بعضها، وأن تجتهد بالتعاون فيما بينها، وأن تحب إحداها الأخرى، وتنصح لها وتنشر محاسنها، وتحرص على ترك ما يشوش بينها وبين غيرها، ولا مانع أن تكون هناك جماعات إذا كانت تدعو إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ[2].

وسئل أيضاً: وهل يعتبر التنظيم لجماعة الدعوة أمراً بدعياً كما يقول البعض؟

---

(١) «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ عبدالعزيز بن باز» (٨/ ١٦٦).

(٢) «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ عبدالعزيز بن باز» (٧/ ٢٧٢).

الجواب: ليس بدعياً التنظيم، ومما يعين على أداء الواجب تنظيمهم، ويكون لهم رئيس يرجعون إليه، ومجلس شورى يتشاورون فيه، هذا من المهمات العظيمة، ومن أسباب النجاح، والعمل المنظم أقرب إلى النجاح من العمل غير المنظم، وكون الجماعة تنظم أعمالها في الدعوة إلى الله وبتعليم الناس الخير، وفي تعمير المساجد، وفي الحرص على الأئمة المعروفين بالسُّنَّة والاستقامة، كل هذا أمر مطلوب، وفيه خير عظيم. وليس هذا من البدع بل هذا من الشرع، كون أهل السُّنَّة يعتنون بتنظيم أمورهم وتولية الأخيار عليهم والتشاور فيما بينهم فيما يفعلون ويدعون، كل هذا مما جاءت به الشريعة والله – عز وجل – يقول في وصفهم: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾[١]، ويقول للنبي ﷺ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾[٢]، ويقول – عز وجل –: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾[٣]، فالاجتماع والتعاون والتشاور كله مما يحبه الله ويرضاه فيما يتعلق بمصلحه المسلمين[٤].

ويقول الشيخ عبدالعزيز بن باز – رحمه الله – رداً على سؤال آخر يقول: الأقليات المسلمة تعيش في بلاد الكفر، فهل يتعين عليها انتخاب أمير لها ورئيس لجماعتها أو يعيشون تحت ضلال الكفر؟ ومن يبايعون؟

جواب: عليهم أن يجتمعوا على رئيس من يرون فيه الصلاح وتأميره عليهم إذا أمكنهم ذلك، إذا استطاعوا هذا، هذا من أهم المهمات، حتى

(١) سورة الشورى، آية: ٣٨.
(٢) سورة آل عمران، آية: ١٥٩.
(٣) سورة آل عمران، آية: ١٠٣.
(٤) المصدر السابق.

يسعى لمصالحهم، ويعينهم على ما ينفعهم بالطريقة التي لا تضرهم، ولا تسلّط الدولة عليهم، بل بطريقة لا تأباها الدولة، ولا تسبب مشاكل عليهم، فيؤمّرون عليهم من يرون أنه خير منهم، أو يرون أنه أنفع، أو أن في تأميره المصلحة العامة باسم رئيس الجمعية أو رئيس الجماعة في البلد، ويسمونه بالأسماء، ولا تجعل للدولة سلطاناً عليهم، فيسمونه بالاسم المناسب الذي معناه أنهم يرجعون إليه، وأنهم يتعاونون معه على البر والتقوى، وأنه يسعى لهم في الخير، على طريقة لا تضر مجتمعهم ولا تضر إخوانهم، ولا تجعل للدولة سلطاناً عليهم بالأذى.[1]

٢- الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين

وأما الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله – فقد فصّل الأمر في حديثه للشباب عند لقائه بهم – كما نشر ذلك في كتاب «**أهمية الالتزام بالإسلام في الدول غير الإسلامية**» الناشر مكتبة التربية الإسلامية – مصر. فقال – رحمه الله –: «أن يكون للجماعات الأقلية مرجعاً يرجعون إليه، وهو ما يسمّى بالأمير، وقد يسمّى بالرئيس، لأن الناس لا يصلحون بدون هذا، لا يصلحون بدون قائد، لا يصلحون بدون مرجع، ولهذا أمر النبي ﷺ من كانوا ثلاثة أن يؤمّروا أحدهم حتى يكون هناك مرجع، حتى الطيور في جو السماء، يقول أهل الخبرة: إن لكل فريق منها قائداً يقودها ويوجهها، وكذلك الظبي الماشية على الأرض لابد لها من قائد.

(١) كتاب: «أهمية الالتزام بالإسلام في الدول غير المسلمة»، طبع مكتبة التربية الإسلامية – مصر.

وسئل الشيخ: نحن أقليات في بلاد غير مسلمة، لا تطبّق الإسلام، وربما تحارب الإسلام، لابد أن يكون لنا شخص نرجع إليه، ولكن كيف يمكن أن ننصّب هذا الشخص؟ ومن نختار؟

فقال: الشخص إذا كانت فيه صفتان: القوة والأمانة، فهو الأهل كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ ﴿٢٦﴾﴾[1] ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ ۖ وَإِنِّى عَلَيْهِ لَقَوِىٌّ أَمِينٌ ﴿٣٩﴾﴾[2] إذا وجدنا الشخص من هذه المجموعة قوياً أميناً، فهو ضالتنا المنشودة، نجعله الأمير. وإن وجدناه قوياً لكنه فيه نقص في الأمانة نجعل له وزيراً أميناً، حتى يحصل من قوة هذا وأمانة هذا ما به الخير والمصلحة.

وإذا وجدنا أميناً، ولكنه ليس بقوي أضفنا إليه قوياً حتى تكمل الولاية والتدبير.

وعندما أقول: «**قوي أمين**»، فإن هذا يستلزم أن يكون عليماً، أي عالماً بشريعة الله، وعالماً بأحوال الناس وعالماً بما تتطلبه الدعوة، لأن هذا هو مصدر القوة، أو هو أساس القوة، فلذلك، فأنا أدعوكم أيها الإخوة المنتشرون في بلاد لا تمثّل الإسلام، أدعوكم إلى أن يكون لكم أمير، أو رئيس أو قائد أو ما تسمّونه، المهم المعنى دون اللفظ، ولا مشاحة في الاصطلاح.

---

(١) سورة القصص، آية: ٢٦.

(٢) سورة النمل، آية: ٣٩.

هذا الرئيس نستفيد منه فوائد:

الفائدة الأولى: أننا عند التنازع نرجع إليه، والبشر لابد أن يقع بينهم شيء من سوء التفاهم يحتاجون إلى أحد يحكم بينهم، فنرجع إليه، وعليه هو أن يتقي الله – عز وجل – في تحرّي الحق، والوصول إلى الحقيقة.

الفائدة الثانية: أننا نحن في الجماعة قد نحتاج إلى جمعية تعاونية، بحيث تكون صندوقاً لمن أراد أن يتبرع به للإعانة في الدعوة أو في المدعوين أو لإعانة بعضنا فيما قد يحصل له من حاجة.

الفائدة الثالثة: أنه لو احتاج أحد منا أن يتزوج بامرأة مسلمة ليس لها ولي مسلم، فإنه يمكن أن يعقد النكاح لهم، لأن أهل العلم يقولون: إنه إذا كانت المرأة في مكان ليس فيه إمام ولا نائبه ولا أحد من أوليائها الصالحين للولاية، فإنه يزوجها ذو سلطان في مكانها، أي من جعلته القبيلة أميراً أو حاكماً أو أشبه ذلك.

الفائدة الرابعة: أن لا يتصرف أحد تصرفاً ينسب إلى المجموع إلا بإذنه، وأقول «تصرفاً ينسب إلى المجموع» لأن التصرف الشخصي الذاتي كلنا يتصرف فيه بما يناسبه، لكن التصرف باسم الجماعة لا يكون إلا بعد مراجعته، كما قال الله تعالى عن الصحابة رضي الله عنهم إنهم لا يذهبون إلى أي مذهب إلا بعد مراجعة النبي ﷺ.

ثم إن علينا – نحن الشباب المسلم – أن لا نتخذ من هذه اليقظة تطرفاً في الاندفاع لأن التطرف قد يؤدي إلى تيار عكسي.

صحيح أن الرجل إذا وجد شباباً يؤازرونه ينشط ويحيى ويتحرّك، لكن لابد أن يضبط تصرفه، وأن لا يندفع الاندفاع الذي يخلّ، لأن بعض الاندفاعات، ولاسيما في بلاد غير مسلمة، قد تلفت النظر، وحينئذ قد يُقضى على الدعوة، وهذا أمر ينافي الحكمة، وله خطره، وكم رأينا من الاندفاعات التي يتصرّف فيها المندفع تصرفاً منافياً للحكمة، كم رأينا فيها من الخلل، وربما يقضى عليها حتى تموت.

ورأس هذا كله هو الإخلاص لله – عز وجل – وأن يعتقد الداعي إلى الله أنه يدعو إلى دين الله، يدعو عباد الله – عز وجل – وإلى ما ينفعهم في دينهم ودنياهم، وإلى ما يقرّبهم إلى الله – عز وجل – وإلى دار كرامته، يدعو عباد الله إلى ما فيه الحياة الطيبة والجزاء الحسن في الآخرة:

﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾.(١)

وسئل أيضاً: في بلاد الإسلام كثير من المؤسسات التي تحقق معنى التعاون والتكافل بين المسلمين قال الله تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ ﴾(٢) وفي الحديث: «من ترك مالاً فلورثته، ومن ترك جياعاً وضياعاً فإلي وعليّ»، لكن في غير البلاد الإسلامية، المسلمون آحاد وأفراد، ونسأل: هل يجب على المسلمين أن ينشئوا جمعيات ومراكز، أم أنه لا حرج عليهم أن يبقوا فرادى، وإذا اجتمعوا فما التكليف الشرعي

(١) سورة النحل، آية: ٩٧.

(٢) سورةالتوبة، آية: ٧٧.

للهيئة المنتخبة التي تدير شؤون الجاليات من ناحية السمع والطاعة ومن ناحية ما أشرتم إليه آنفاً حفظكم الله.

الجواب: الحمد لله رب العالمين وأصلي وأسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين: الذي أرى أنه لا يمكن أن تقوم القائمة لأناس متفرقين أفراداً، فالإنسان مدني بالطبع، ولابد أن يكون له من يعينه من الخلق بعد معونة الله - عز وجل - للجميع، وبناء على ذلك أرى أنه لابد أن تكون الأقليات جماعة تدعو إلى الله، وأن يكون لهم أمير يرجعون إليه على ما وصفته في كلامي السابق.

وأما كيفية تكوينها فلا أستطيع أن أعطي فيه قاعدة عامة، لأن هذه الجمعيات تختلف في كثرتها وقوتها المادية والبيانية والبدنية، ولكن إذا وفقوا للحكمة أمكنهم أن يكوّنوا هذه الجمعية أو هذه الجماعة على الوجه الذي يحصل به المطلوب، فهذا داع يتكلم في المساجد، وهذا داع يدعون الناس أفراداً، وهذا إنسان يجمع الأموال من المتبرعين، وهذا أمين للصندوق، إنما لا يمكن أن أعطي قاعدة عامة في هذا وذلك لاختلاف الجمعيات وأحوالها، لكن الذي ينبغي أن يركز عليه هو اتخاذ أمير يكون مرجعاً لهم في ذلك.[1]

٣- الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني:

وهذا نص ما قاله العلامة الألباني رحمه الله في مجلة الأصالة حيث

(١) كتاب «أهمية الالتزام بالإسلام في الدول غير الإسلامية»، الناشر مكتبة التربية الإسلامية مصر.

أجاب على السؤال الآتي: هل ترون أن أصل فكرة العمل الجماعي اليوم بدعة وحرام، أو أن نقدكم يتناول أخطاء التطبيق؟

فقال الشيخ: لا، العمل الجماعي ليس هناك مجال لإنكاره، إذا لم يقترن بالتحزب. والعمل الجماعي، يشمله عديد من الآيات الكريمة: ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾[1]، ﴿وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلۡمِسۡكِينِ﴾[2]، ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ﴾[3]، فمثل هذا التعاون الجماعي ليس هناك مجال لإنكاره إطلاقاً، لأن الإسلام قائم على هذا التعاون، ولكن الظاهرة التي تبدو في العصر الحاضر قد انحرفت عن هذه الغاية من التعاون على البر والتقوى، هي التي خالطها كثير من التحزب والتعصب، إلى درجة أنه صار أمراً مهضوماً مقبولاً عند كثير من الدعاة كالتكتل باسم التحزب، ونحن نعلم أن الله - عز وجل - قد نهى في كثير من الآيات القرآنية عن التحزب والتعصب لطائفة أو لجماعة لها نظامها الخاص، ولو لم يكن هذا النظام وهذا المنهج مطابقاً للسنة من كل جانب أصبح التحزب اليوم فرقة تمثّل ما حذّر عنه النبي ﷺ في بعض أحاديثه التي تعتبر تبياناً وتفصيلاً لمثل قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾[4].

---

(١) سورة التوبة، آية: ١١٩.

(٢) سورة الفجر، آية: ١٨.

(٣) سورة المائدة، آية: ٢.

(٤) سورة الروم، آية: ٣١، ٣٢.

ولا يخفى على كل مسلم اليوم كثرة الأحزاب المنتشرة في العالم الإسلامي، وأن لكل حزب المقصود من التكتل والتجمع الإسلامي – لكلٍّ منهاجه، ولكل رئيسه، ولكلٍّ طائفته، وكل هذه الطوائف لا تلتقي بعضها مع بعض، وهذا بلا شك مما تشمله عموم الآية السابقة: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾.(١)

خلاصة الأمر: التكتل والتجمّع في سبيل العمل بالإسلام الذي كان عليه الرسول ﷺ أمر واجب لا يختلف فيه اثنان، ولا ينتطح فيه عنزان، كما يقال، بل لن تقوم قائمة المسلمين ولن يتحقق المجتمع الإسلامي، ولن تقوم الدولة الإسلامية إلا بمثل هذا التجمع لكن شروطه أن لا يكون عصبية لشخص أو لطائفة دون أخرى، وإنما التعصب لله فيما جاء عن الله ورسوله ﷺ وعلى منهج السلف الصالح» أ. هـ.(٢)

٩- تبديع من خالفهم في المسائل الفقهية:

ومن أبرز معالم وسمات غلاة التبديع أيضاً، هو تبديع كل من خالفهم في المسائل الفقهية المعاصرة التي يسوّغ فيها الخلاف، لعدم وجود نص صريح وقطعي في المسألة.

فمن خالف قولهم في حكم المظاهرات، وقال بجوازها فهو مبتدع عندهم.

---

(١) سورة الروم، آية: ٣١، ٣٢.

(٢) مجلة الأصالة العدد ١٨ محرم ١٤١٨هـ.

ومن خالف قولهم في حكم الاعتصامات، وقال بجوازها فهو مبتدع عندهم.

ومن خالف قولهم في حكم التجمعات والمسيرات، وقال بجوازها فهو مبتدع عندهم.

ومن خالف قولهم في حكم الأناشيد، وقال بجوازها فهو مبتدع عندهم.

ومن خالف قولهم في أن وسائل الدعوة توقيفية، وقال بجوازها فهو مبتدع عندهم.

فكل من خالف قول غلاة التبديع أو قول شيوخهم ورموزهم فهو مبتدع، ولو كانت المخالفة في المسائل الفقهية التي يعتبر الخلاف فيها خلاف سائغ ومعتبر لعدم وجود دليل صريح وقطعي يمكن الاعتماد عليه في المسألة.

فغلاة التبديع يعتبرون أقوالهم كأنها نص شرعي لا تجوز مخالفته، ومن خالفه فهو ضال مضل ومبتدع، وهذا بلا شك منهج غير صحيح، فالمسائل الفقهية التي ليس فيها دليل يمكن الاعتماد عليه، يعتبر الخلاف فيها خلافاً معتبراً، ولا يجوز تبديع وتضليل المخالف.

ثم إن إلزام العالم غيره بآرائه وأقواله غير جائز، فلا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص بعينه من العلماء لا الأئمة الأربعة ولا غيرهم في كل ما يقول، بل الواجب على المسلم إذا نزلت به نازلة أن يستفتي

من يعتقد أنه يفتيه بشرع الله ورسوله امتثالاً لقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾﴾.[1]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله: «وإذا نزلت بالمسلم نازلة: فإنه يستفتي من اعتقد أنه يفتيه بشرع الله ورسوله من أي مذهب كان، ولا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص بعينه من العلماء في كل ما يقول، ولا يجب على أحد من المسلمين التزام مذهب شخص معين غير الرسول ﷺ في كل ما يوجبه ويخبر به، بل كل أحدٍ من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ.

واتباع شخص لمذهب شخص بعينه لعجزه عن معرفة الشرع من غير جهته: إنما هو مما يسوغ له ليس هو مما يجب على كل أحد، إذا أمكنه معرفة الشرع بغير ذلك الطريق، بل كل أحد عليه أن يتّقي الله ما استطاع ويطلب علم ما أمر الله به ورسوله فيفعل المأمور ويترك المحظور».[2]

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «بعض من انتهج السلفية في عصرنا هذا صار يُضلّل كل من خالفه، ولو كان الحق معه واتخذها بعضهم منهجاً حزبياً كمنهج الأحزاب الأخرى التي تنتسب إلى الإسلام، وهذا هو الذي ينكر ولا يمكن إقراره، ويقال انظروا إلى منهج السلف الصالح ماذا يفعلون في منهجهم في اتساع صدورهم في الخلاف الذي يسوّغ فيه الاجتهاد، حتى أنهم يختلفون في مسائل كبيرة عقدية وعملية،

(١) سورة الأنبياء، آية: ٧.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ٢٠٨).

فتجد بعضهم مثلاً ينكر أن الرسول ﷺ قد رأى ربه وبعضهم يقر ذلك، وبعضهم يقول الذي يوزن العمل يوم القيامة، وبعضهم يقول صحائف الأعمال هي التي تُوزن، وتراهم أيضاً في مسائل الفقه يختلفون كثيراً، في النكاح وفي الفرائض، وفي العدد وفي البيوع وغيرها، ومع ذلك لا يُضلّل بعضهم بعضاً، فالسلفية بمعنى أن تكون حزباً خاصاً له مميزاته ويضلّل من سواهم، تقول هؤلاء ليسوا من السلفية في شيء، فالسلفية هي اتباع منهج السلف، عقيدةً وقولاً وعملاً واتفاقاً وائتلافاً وتراحماً وتواداً كما قال ﷺ: «**مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**[(١)]».[(٢)]

١٠- تبديع كل من أخطأ في اجتهاده:

ومن أبرز معالم وسماتغلاة التبديع أيضاً، أن كل من أخطأ في اجتهاده في المسائل التي يسوّغ فيها الاجتهاد فهو مبتدع عندهم.

وهذا بلا شك قول غير صحيح، فالمجتهد إذا صلحت نيته، وبذل جهده، وأخطأ في اجتهاده، فإنه لا يبدّع ولا يضلّل، بل هو مأجور على اجتهاده، وإن أخطأ، طالما أنه استفرغ وسعه وجهده، ولم يألُ، فقد قال ﷺ: «**إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد**».[(٣)]

---

(١) رواه مسلم.

(٢) «لقاء الباب المفتوح»، لابن عثيمين، (١٥/ ٥٧)، حسب ترقيم المكتبة الشاملة.

(٣) متفق عليه.

وهذا الحديث يدخل فيه الحاكم والقاضي والمفتي وكل من اجتهد وبذل وسعه في طلب الحق.

ثم إن هناك الكثير من أهل العلم الذين أخطأوا في مسائل لا يسوّغ فيها الخلاف أيضاً، سواء كانت مسائل علميّة أو عمليّة، ولم يبدّعهم أو يضلّلهم أحد.

مثال ذلك:

١- قول الإمام أبي حنيفة، بعدم جواز الاستثناء في الإيمان، وقوله بعدم زيادة الإيمان ونقصانه، وقوله بجواز زواج المرأة بدون ولي، وقوله بجواز النبيذ.

٢- قول الإمام مالك، بعدم نقصان الإيمان، وجواز الوطء في الدبر.

٣- قول الإمام الشافعي، بوجوب القنوت في الفجر، وإباحته للعينة.

٤- قول الإمام أحمد، بجواز التوسل بالنبي ﷺ، وتأويله لصفة المجيء.

٥- قول ابن عبدالبر، بجواز التبرك بآثار الصالحين، وتأويله لصفة الضحك وصفة الحياء.

٦- قول الإمام الصابوني، بجواز شد الرحال إلى قبر النبي ﷺ.

٧- تأويل البغوي، لصفة الرحمة بإرادة الخير، وتأويل صفة الغضب بإرادة الانتقام، وتأويل صفة المحبة بالرضا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالمتأول الذي أخطأ في تأويله في

المسائل الخبرية والأمرية وإن كان في قوله بدعة يخالف بها نصاً أو إجماعاً قديماً وهو لا يعلم أنه يخالف ذلك بل قد أخطأ فيه كما يخطىء المفتي والقاضي في كثير من مسائل الفتيا والقضاء باجتهاده يكون أيضاً مثاباً من جهة اجتهاده الموافق لطاعة الله تعالى غير مثاب من جهة ما أخطأ فيه وإن كان معفواً عنه».[١]

وقال أيضاً: «ولا ريب أن الخطأ في دقيق العلم مغفور للأمّة وإن كان ذلك في المسائل العلمية، ولولا ذلك لهلك أكثر فضلاء الأمّة، وإذا كان الله يغفر لمن جهل تحريم الخمر لكونه نشأ بأرض جهل، مع كونه لم يطلب العلم، فالفاضل المجتهد في طلب العلم بحسب ما أدركه في زمانه ومكانه إذا كان مقصوده متابعة الرسول بحسب إمكانه هو أحق أن يتقبل الله حسناته، ويُثيبه على اجتهاداته، ولا يؤاخذه بما أخطأ تحقيقا لقوله: ﴿**رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا**﴾[٢]، وأهل السُّنَّة جزموا بالنجاة لكل من اتقى الله تعالى؛ كما نطق به القرآن وإنما توقفوا في شخصٍ معينٍ؛ لعدم العلم بدخوله في المتقين».[٣]

وقال أيضاً: فمن كان خطؤه لتفريطه فيما يجب عليه من اتباع القرآن والإيمان مثلاً، أو لتعديه حدود الله بسلوك السبيل التي نهي عنها، أو لاتباع هواه بغير هدى من الله، فهو الظالم لنفسه، وهو من أهل الوعيد، بخلاف المجتهد في طاعة الله ورسوله باطناً وظاهراً أن الذي يطلب الحق

(١) «العقيدة الأصفهانية»، لابن تيمية، (١٨٣).
(٢) سورة البقرة، آية: ٢٨٦.
(٣) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٢٠/ ١٦٥).

باجتهاده كما أمره الله ورسوله، فهذا مغفور له خطؤه، كما قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ٢٨٥ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ﴾[1]، وقد ثبت في صحيح مسلم: «**أن الله قال قد فعلت**» وكذلك ثبت فيه من حديث ابن عباس «أن النبي لم يقرأ بحرف من هاتين الآيتين ومن سورة الفاتحة إلا أعطى ذلك»، فهذا يبين استجابة هذا الدعاء للنبي والمؤمنين وأن الله لا يؤاخذهم إن نسوا أو أخطأوا».[2]

وقال في موضع آخر: «وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبريّة القوليّة والمسائل العمليّة»[3].

وقال الذهبي: «ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه وعُلم تحرّيه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرف صلاحه وورعه واتباعه، يُغفر زلله ولا نُضلّله ونطرحه وننسى محاسنه، نعم، ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك»[4].

وقال الذهبي في ترجمة الإمام محمد بن نصر المروزي: «ولو أنَّا كلَّما أخطأ إمامٌ في اجتهاده في آحاد المسائل خطأً مغفورًا له، قُمنا عليه،

(١) سورة البقرة، آية: ٢٨٥، ٢٨٦.

(٢) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٣/ ٣١٨).

(٣) نفس المصدر (٣/ ٢٢٩).

(٤) «سير أعلام النبلاء»، للذهبي، (٥/ ٢٧١).

وبَدَّعناه، وهجَرْناه، لَمَا سَلِم معنا لا ابنُ نصرٍ، ولا ابن مَنْده، ولا مَن هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحقِّ، وهو أرحم الرَّاحمين، فنعوذ بالله من الهوى والفظاظة».[١]

وقال الذهبي في ترجمة الإمام ابن خزيمة: «لابن خزيمة عظمة في النفوس، وجلالة في القلوب؛ لعلمه ودينه واتباعه السُّنَّة. وكتابه في «التوحيد» مجلد كبير، وقد تأوّل في ذلك حديث الصورة. فليعذر من تأول بعض الصفات، وأما السلف، فما خاضوا في التأويل، بل آمنوا وكفوا، وفوّضوا علم ذلك إلى الله ورسوله، ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده – مع صحة إيمانه، وتوخّيه لاتباع الحق – أهدرناه، وبدّعناه، لقلّ من يسلم من الأئمة معنا، رحم الله الجميع بمنّه وكرمه».[٢]

وسئل الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن حكم تبديع جملة من أئمة أهل السُّنَّة بحجّة أنهم أخطأوا في العقيدة مثل النووي وابن حجر وغيرهما؟[٣]

فقال: من أخطأ لا يؤخذ بخطئه، الخطأ مردود مثل ما قال مالك – رحمه الله –: «ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر»، يعني النبي ﷺ، وكل عالم يخطئ ويصيب، فيؤخذ صوابه ويترك خطؤه، وإذا كان من أهل العقيدة السلفية ووقع في بعض الأغلاط، فيترك الغلط ولا

(١) «سير أعلام النبلاء»، للذهبي، (١٤/ ٤٠).

(٢) «سير أعلام النبلاء»، للذهبي، (١٤/ ٣٧٤).

(٣) سؤال موجّه لسماحته بعد الدرس الذي ألقاه في المسجد الحرام بتاريخ ٢٥/ ١٢/ ١٤١٨هـ.، وهو موجود في موقعه.

يخرج بهذا من العقيدة السلفية إذا كان معروفاً باتباع السلف، ولكن تقع منه بعض الأغلاط في بعض شروح الحديث أو في بعض الكلمات التي تصدر منه فلا يقبل الخطأ ولا يتبع فيه، وهكذا جميع الأئمة إذا أخطأ الشافعي أو أبو حنيفة أو مالك أو أحمد أو الثوري أو الأوزاعي أو غيرهم، يؤخذ الصواب ويُترك الخطأ، والخطأ ما خالف الدليل الشرعي، وهو ما قاله الله ورسوله، فلا يؤخذ أحد من الناس إلا بخطأ يخالف الدليل، والواجب اتباع الحق، قال الله تعالى:

﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ ﴾.(١)

وقد أجمع العلماء على أن كل إنسان يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، فالواجب اتباع ما جاء به وقبوله، وعدم رد شيء مما جاء به عليه الصلاة والسلام؛ للآية الكريمة المذكورة، وما جاء في معناها؛ ولقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾.(٢)

وسئل الألباني عن حكم إخراج شخص من دائرة أهل السُّنَّة لأنه أخطأ أو وقع في بدعة:

---

(١) سورة الحشر، آية: ٧.

(٢) سورة النساء، آية: ٥٩.

فقال: «إن كان ابتغى وجه الحق والصواب فأخطأ فلا يجوز أن يُقال إنه ليس من أهل السُّنَّة بمجرد أنه وقع في خطأ أو وقع في بدعه».[١]

١١- قولهم بعدم جواز الصلاة خلف من بدّعوه:

ومن أبرز معالم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بعدم جواز الصلاة خلف من بدّعوه لأنه من المبتدعة.[٢]

قلت: هذا القول مطلق، والصحيح التفصيل، فإذا كان المبتدع بدعته غير مكفّرة فإنه يجوز الصلاة خلفه، وهذا التفصيل هو الذي قرّره شيخ الإسلام ابن تيمية، والعلامة ابن باز وابن عثيمين والألباني.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وأما الصلاة خلف المبتدع فهذه المسألة فيها نزاع وتفصيل، فإذا لم تجد إماماً غيره كالجمعة التي لا تُقام إلا بمكان واحد، وكالعيدين، وكصلوات الحج خلف إمام الموسم، فهذه تُفعل خلف كل بر وفاجر باتفاق أهل السُّنَّة والجماعة، وإنما تُدع مثل هذه الصلوات خلف الأئمة أهل البدع كالرافضة ونحوهم ممن لا يرى الجمعة والجماعة إذا لم يكن في القرية إلا مسجد واحد فصلاته في الجماعة خلف الفاجر خير من صلاته في بيته منفرداً لئلا يفضى إلى ترك الجماعة مطلقاً، وأما إذا أمكنه أن لا يصلى خلف المبتدع فهو أحسن وأفضل بلا ريب، لكن إن صلى خلفه ففي صلاته نزاع بين العلماء، ومذهب الشافعى وأبى حنيفة تصح صلاته، وأما مالك وأحمد ففي مذهبهما نزاع وتفصيل،

(١) «سلسلة الهدى والنور»، ٧٣٤، الوجه الأول.

(٢) والمبتدع عندهم هو من بدّعه غلاة التبديع فتنبّه.

وهذا إنما هو في البدعة التي يعلم أنها تخالف الكتاب والسُّنَّة، مثل بدع الرافضة والجهمية ونحوهم، فأما مسائل الدين التي يتنازع فيها كثير من الناس في هذه البلاد مثل مسألة الحرف والصوت ونحوها فقد يكون كل من المتنازعين مبتدعاً، وكلاهما جاهل متأوّل فليس امتناع هذا من الصلاة خلف هذا بأولى من العكس، فأما إذا ظهرت السُّنَّة وعُلمت فخالفها واحد فهذا هو الذي فيه النزاع.اهـ.»[١]

وقال النووي: «تجوز الصلاة خلف المبتدع إذا لم تكن بدعته مكفّرة كفراً صريحاً..»، وقال أيضاً: «من يكفّر ببدعة لا تصح الصلاة وراءه، ومن لا يكفّر تصح..»[٢].

وقال ابن أبي العز الحنفي في شرحه للعقيدة الطحاوية: وقوله: «ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من أهل القبلة وعلى من مات منهم»، قال ﷺ: «**صلوا خلف كل بر وفاجر**». رواه مكحول عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه الدارقطني، قال: مكحول لم يلق أبا هريرة. وفي إسناده معاوية بن صالح، متكلم فيه، وقد احتج به مسلم في صحيحه. وخرّج له الدارقطني أيضاً وأبو داود، عن مكحول، عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ : «**الصلاة واجبة عليكم مع كل مسلم، براً كان أو فاجراً، وإن عمل بالكبائر، والجهاد واجب عليكم مع كل أمير، براً كان أو فاجراً، وإن عمل الكبائر**». وفي صحيح البخاري: أن عبد الله بن عمر – رضي الله عنه – كان يصلي خلف الحجاج بن يوسف الثقفي،

(١) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٢٢/ ٣٥٥).

(٢) «المجموع شرح المهذب»، للنووي، (٤/ ١٥٠).

وكذا أنس بن مالك، وكان الحجاج فاسقاً ظالماً. وفي صحيحه أيضاً، أن النبيﷺ قال: «**يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم ولهم، وأن أخطأوا فلكم وعليهم**». وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه -، أن رسول الله ﷺ قال: «**صلوا خلف من قال لا إله إلا الله، وصلوا على من مات من أهل لا إله إلا الله**». أخرجه الدارقطني من طرق، وضعفها.

ثم قال: اعلم، رحمك الله وإيانا: أنه يجوز للرجل أن يصلي خلف من لم يعلم منه بدعة ولا فسقاً، باتفاق الأئمة، وليس من شرط الائتمام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامه، ولا أن يمتحنه، فيقول: ماذا تعتقد؟! بل يصلي خلف المستور الحال، ولو صلى خلف مبتدع يدعو إلى بدعته، أو فاسق ظاهر الفسق، وهو الإمام الراتب الذي لا يمكنه الصلاة إلا خلفه، كإمام الجمعة والعيدين، والإمام في صلاة الحج بعرفة، ونحو ذلك: فإن المأموم يصلي خلفه، عند عامة السلف والخلف. ومن ترك الجمعة والجماعة خلف الإمام الفاجر، فهو مبتدع عند أكثر العلماء. والصحيح أنه يصليها ولا يعيدها، فإن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يصلون الجمعة والجماعة خلف الأئمة الفجار ولا يعيدون، كما كان عبد الله بن عمر يصلي خلف الحجاج بن يوسف، وكذلك أنس رضي الله عنه، كما تقدم، وكذلك عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - وغيره يصلون خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط، وكان يشرب الخمر، حتى إنه صلى بهم الصبح مرة أربعاً، ثم قال: أزيدكم؟! فقال له ابن مسعود: ما زلنا معك منذ اليوم في زيادة!! وفي الصحيح: أن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - لما حصر صلى بالناس شخص، فسأل سائل عثمان: إنك إمام عامة، وهذا الذي صلى بالناس

إمام فتنة؟ فقال: يا ابن أخي، إن الصلاة من أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسنوا فأحسن معهم، وإذا أساؤوا فاجتنب إساءتهم.

والفاسق والمبتدع صلاته في نفسها صحيحة، فإذا صلى المأموم خلفه لم تبطل صلاته، لكن إنما كره من كره الصلاة خلفه، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب.[١]

وسئل الشيخ عبدالعزيز بن باز عن حكم الصلاة خلف إمام مبتدع:

فقال: «إذا كان إمامهم ليس بكافر وإنما عنده بعض البدع التي لا تخرجه من الإسلام، فلا مانع من الصلاة معهم ونصيحتهم وتوجيههم وإرشادهم بالدعوة إلى الله بعد الصلوات، وفي حلقات العلم في المسجد حتى يستفيدوا وينتفعوا ويدعوا ما عندهم من البدع إن شاء الله، لأن هذا من باب التعاون على البر والتقوى ومن باب التناصح.

أما إن كان إمامهم يتعاطى ما يوجب كفره، كالذي يستغيث بالرسول ﷺ أو يدعوه من دون الله، أو يستغيث بالأموات وينذر لهم ويذبح لهم، هذا كفر وضلال، هذه أمور كفرية لا يصلى خلفه، لأن هذه الأمور من أمور الكفر بالله والشرك بالله - عز وجل.

وهكذا إذا كان إمامهم يعتقد اعتقادات كفرية، كأن يعتقد أن غير الله يتصرّف في الكون من الأولياء، وأنهم يدبّرون هذا العالم، من الأولياء

(١) «شرح العقيدة الطحاوية»، لابن أبي العز الحنفي، (٢/ ٢٣٣).

كما يفعله بعض الصوفية، أو يعتقدون ما يعتقده أصحاب وحدة الوجود بأن الخالق والمخلوق واحد، الخالق والمخلوق والعبد والمعبود ونحو ذلك من المقالات الخبيثة الملحدة فهذا كافر ولا يصلى خلفه.

أما إذا كانت بدع دون الكفر فإن هذا يصلى خلفه، مثل بدعة المولد وليس فيها كفر، مثل بعض البدع الأخرى التي يفعلها الصوفية وليست بكفر، بل دون الكفر فلا تمنع من الصلاة خلفه.

وأما الأشعار التي يأتي بها ينظر فيها فإن كانت أشعاراً كفرية مثل أشعار صاحب البردة في قوله:

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ سواك عند حلول الحادث الغمم
إن لم تكن آخذاً يوم المعاد بيدي عفواً وإلا فقل يا زلة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم

هذه أشعار كفرية، هذا اعتقادٌ ضال، فإذا كان أصحاب المسجد يعتقدوا مثل هذه الأمور فلا يصلى خلف إمامهم، لأن الاعتقاد بأن الرسول ﷺ يعلم الغيب، أو أنه يملك الدنيا والآخرة هذا كفرٌ وضلال والعياذ بالله، لأن علم الغيب لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى.

وهكذا اعتقاد بعض الصوفية وبعض الوثنية أن الرسول ﷺ ينقذ الناس يوم القيامة، وينقذ من دعاه يوم القيامة ويخرجه من النار، هذا كله كفرٌ وضلال، إنما الأمور بيد الله سبحانه وتعالى، هو الذي ينجي

من النار، وهو الذي يعلم الغيب، وهو مالك لكل شيء، والمدبر للأمور سبحانه وتعالى، والرسول ﷺ ليس بيده إخراج الناس من النار، بل يشفع ويحدّ الله له حداً يوم القيامة في الشفاعة عليه الصلاة والسلام، ولا يشفع إلا لأهل التوحيد والإيمان، كما قد سأله أبو هريرة - رضي الله عنه - قال يا رسول الله: من أحق الناس بشفاعتك؟ قال: «**من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه، أو قال: خالصاً من نفسه**»، وقال ﷺ: «**إني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة فهي نائلةٌ إن شاء الله، من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً**».

فشفاعته لأهل التوحيد والإيمان لا لأهل الكفر بالله - عز وجل - فالحاصل أن الإمام إذا كان عنده شيءٌ من الكفر هذا لا يصلى خلفه، أما إذا كانت بدعته دون الكفر فلا مانع من الصلاة خلفه، ولكن إذا وجد مسجدٌ آخر فيه أهل السُّنَّة فالصلاة خلفهم أولى وأحسن وأبعد عن الشر، ولكن مع ذلك ينبغي لأهل السُّنَّة أن يتصلوا بأهل البدع للنصيحة والتوجيه والتعليم والتفقيه والتعاون على البر والتقوى، لأن بعض أهل البدع قد يكونون جاهلين ما عندهم بصيرة، فلو علموا الحق لأخذوا به وتركوا بدعتهم.

فينبغي لأهل السُّنَّة أن لا يدعوا أهل البدع، بل عليهم أن يتصلوا بهم وينصحوهم ويوجهوهم ويعلّموهم السُّنَّة ويحذّروهم من البدعة، لأن هذا هو الواجب على أهل العلم والإيمان، كما قال الله - سبحانه وتعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم

بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾[١]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾[٢]. نسأل الله للجميع التوفيق الهداية.[٣]

وقال أيضاً رحمه الله-: «الصلاة خلف المبتدع فيها تفصيل، فإذا كان مبتدعاً بدعة مكفّرة كالجهمية؛ فهذا لا يُصلى خلفه، والمعتزلي الذي يؤوّل صفات الله والخوارج لا يُصلى خلفه، أمَّا إذا كانت بدعته خفيفة لا تفضي إلى الشرك فالأمر في هذا سهل، ولكن إذا تيسر إزالته والتماس إمام من أهل السُّنَّة؛ فهذا أمر واجب، ولكن إذا دعت الضرورة أن يُصلى خلفه، كالتي بدعته لا تكفّره كالعاصي فهذا يصلّى خلفه ما دام مسلماً».[٤]

وقال الإمام الألباني - رحمه الله - في الصلاة خلف المبتدع: «نحن نرى والعلم عند الله، انطلاقاً مما ورثه الخلف عن السلف من شرعية الصلاة خلف كل بر وفاجر، والصلاة على كل بر وفاجر، بأن الصلاة خلف هؤلاء الأئمة المبتدعين، ما دام الذي يصلي يرى هذا الإمام بما عنده من بدع لم يخرج عن دائرة الإسلام والمسلمين، ولكن ليس كل مبتدع كافر، وإذا كان الأمر كذلك، فأقول: إن كان المصلي وراء الإمام المبتدع كان صوفياً أو ماتوريدياً أو أشعرياً أو من فرق وأحزاب، إذا كان المصلي

(١) سورة النحل، آية:١٢٥.
(٢) سورة فصلت، آية: ٣٣.
(٣) «فتاوى ومقالات الشيخ عبدالعزيز بن باز»، (١٢/ ١٢٠).
(٤) «نور على الدرب»، للشيخ عبدالعزيز بن باز، رقم (٣٦٤).

يرى أن هذا الإمام ما خرج عن كونه مسلماً، حينئذ ترد القاعدة السابقة، الصلاة وراء كل بر وفاجر، وإن كان يرى العكس من ذلك أنَّه كفر، فحينئذ الأمر بدهي جداً أن الصلاة خلفه لا تصح.

ولكننا، في الوقت نفسه نُحذّر من التسرّع إلى إصدار الفتاوى المُكفّرة لمسلم فضلاً عن مسلمين، لمجرد أنَّه وقع في بدعة كما يقولون: عقديّة، تتعلّق بالعقيدة، فلا بدَّ من التريث وعدم التسرّع في إصدار فتوى التكفير، لكن في الوقت نفسه نحن نقول على المسلم أن يختار الإمام الذي يصلي خلفه أن يكون على السُّنَّة عقيدة وعبادة وسلوكاً. وإلا فإذا ما دار الأمر أن يصلي وحده في داره، أو يصلي خلف الإمام الذي يبدّعه، نقول لا: يصلي خلفه، أولى أن يصلي وحده».[1]

١٢- قولهم بعدم جواز الصلاة على من بدّعوه:

ومن أبرز معالِم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بعدم جواز الصلاة على من بدّعوه لأنه من المبتدعة.

والصحيح أن هذا القول ليس على إطلاقه، بل فيه تفصيل، فأما البدع المكفّرة كبدعة المعطّلة والجهمية فلا يجوز الصلاة على أصحابها.

وأما من وُصف ببدعة غير مكفّرة فهذا حكمه حكم صاحب الكبيرة، فيجوز الصلاة عليه، ولم يقل أحد من أهل العلم بعدم جواز الصلاة عليه.

---

(١) «سلسلة الهدى والنور» (٦٥٥).

وقد أورد اللالكائي في كتابه: «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة» الكثير من الآثار عن السلف تدلّ على جواز الصلاة على أهل البدع والكبائر، والتي منها:

«فعن محمد بن سيرين أنه قال: «لا نعلم من أصحاب محمد ﷺ ولا من غيرهم من التابعين من ترك الصلاة على أحد من أهل القبلة تأثماً من ذلك»، وعن النخعي قال: «لم يكونوا يحجبون الصلاة على أحد من أهل القبلة»، وعن عطاء قال: «صلِّ على من صلى إلى قبلتك»، وعن الحسن قال: «إذا قال لا إله إلا الله، صلّ عليه»، وعن ربيعه قال: «إذا عرف الله فالصلاة عليه حق»، وعن مالك فيما رواه عنه ابن وهب قال: «إن أصوب ذلك وأعدله عندي إذا قال لا إله إلا الله، ثم هلك أن يغسل ويصلى عليه»، وعن أبي إسحاق الفزاري قال: «سألت الأوزاعي وسفيان الثوري: هل تترك الصلاة على أحد من أهل القبلة وإن عمل أي عمل؟ قال: لا» وعن الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور وأبي عبيد مثله».[١]

وفي رسالة عبدوس بن مالك العطار عن الإمام أحمد، قال: «ومن مات من أهل القبلة موحداً يُصلى عليه، ويُستغفر له، ولا يُحجب عنه الاستغفار، ولا تترك الصلاة عليه لذنب أذنبه صغيراً كان أو كبيراً، أمره إلى الله تعالى».[٢]

---

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة»، للالكائي، (١/ ٥).
(٢) نفس المصدر السابق.

وذهب جمهور العلماء إلى جواز الصلاة على المبتدع الذي لم يكفّر ببدعته لقول النبي ﷺ: «**صلّوا على من قال لا إله إلا الله**»[١].

وقال ابن تيمية: «فكل مسلم لم يُعلم أنه منافق جاز الاستغفار له والصلاة عليه وإن كان فيه بدعة أو فسق».[٢]

تنبيه:

ورد عن بعض السلف ترك الصلاة على بعض أهل البدع المجاهرين ببدعتهم، وهذا من باب الزجر لأصحاب البدع، بترك الصلاة عليهم، ولئلا يغتر ببدعتهم من إذا رأى أحد الأئمة المشهورين يصلي عليه ظن أنه يوافقه في اعتقاده، وليس من باب أنه يحرم الصلاة عليهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وإذا ترك الإمام أو أهل العلم والدين الصلاة على بعض المتظاهرين ببدعة أو فجور زجراً منها، لم يكن ذلك محرماً للصلاة عليه أو الاستغفار له، بل قال النبي ﷺ فيمن كان يمتنع عن الصلاة عليه وهو الغال وقاتل نفسه والمدين الذي لا وفاء له: «**صلوا على صاحبكم**»، وروي أنه كان يُستغفر للرجل في الباطن، وإن كان في الظاهر يدع ذلك زجراً عن مثل توبته، كما روي في حديث محلم بن جثامة».[٣]

---

(١) رواه الدارقطني.

(٢) «منهاج السُّنَّة»، لابن تيمية، (٥/ ٢٣٥).

(٣) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٧/ ٢١٧).

١٣- قولهم بعدم جواز بيع أشرطة وكتب من بدّعوه:

ومن أبرز معالم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بعدم جواز بيع أشرطة وكتب من بدّعوه، ومن يبيع أشرطة وكتب المبتدعة فهو مبتدع، وذلك لأن بيعه لأشرطتهم وكتبهم دليل على تزكيته لهم، ورضاه بما يقولونه في أشرطتهم، وبما يكتبونه في كتبهم.

قلت: هذا القول مطلق والصحيح التفصيل، فإذا كان الشريط أو الكتاب فيه دعوة إلى ما دعا إليه الكتاب والسُّنَّة، أو لم يخالف ما دعا إليه الكتاب والسُّنَّة، فيجوز بيعه ولو كان صاحبه موصوفاً بالبدعة ولو كان غير مسلم أيضاً. وأما إذا كان الشريط أو الكتاب فيه دعوة إلى ما يناقض أو يخالف الكتاب والسُّنَّة، فلا يجوز بيعه.

وهذا التفصيل هو الذي اختاره الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني.

وخلاصته أن الكتاب أو الشريط الذي فيه دعوة إلى ما دعا إليه الكتاب والسُّنَّة يجوز نشره، بغض النظر عن صاحبه، ولم يوافق من اعتبر هذا الصنيع تزكية لهذا المخالف ورضا بكل مؤلفاته وأشرطته.

فقد سأله سائل رحمه الله تعالى: أنا أعمل في التسجيلات الإسلامية «الأشرطة» وقد عَنَّ لي أن أسأل بعض أهل العلم فيما يتعلّق بالمسؤولية عن نشر أشرطة بعض من لا ينهجون منهج السلف، ينتمون مثلاً لبعض الجماعات التي نعرفها في الساحة، كجماعة الإخوان المسلمين، أو التبليغ

أو ما إلى ذلك، فبعضهم أفتى بأن لا أسجل أو أنشر هذه الأشرطة بالمرة، والبعض الآخر قال: تخيّر منها ما ترى فيه الصلاح ولا يكون فيه تصريح بمخالفة لمنهج السلف، فالحيرة ما زالت تلازمني حتى الآن، وأسأل الله - عز وجل - أن يزيل هذه الحيرة بما تراه وتشير به علينا في هذا المجال جزاكم الله خيرا؟

فأجاب الشيخ رحمه الله: «لا شك عندي أن الرأي الثاني الذي حكيته عن بعض أهل العلم هو الصواب لأن «**الحكمة ضالة المؤمن من أين سمعها التقطها**»، هذا الحديث وإن كان حديثاً ضعيفاً لا يصح، وولع به بعض الناس في بعض البلاد فكتبوه في اللوحات، وعلّقوه في صدور المجالس على أنه حديث ثابت عن النبي ﷺ وليس بالثابت، ولكن حسبنا منه أن يكون حكمة فعلاً، فحينئذ نعمل بها ولا نتعصّب لمذهبنا اعتباراً بتعصب أصحاب المذاهب الأخرى، فنحن أتباع الحق حيثما كان هذا الحق ومن حيث ما جاء، والحكمة ضالة المؤمن أين وجدها التقطها، فإذا جاء أو وقفت على مقال أو بحث علمي لجماعة من تلك الجماعات التي مع الأسف لا تنهج منهج السلف لكن كان فيها تذكير بآيات الله.. ببعض أحاديث رسول الله ﷺ الصحيحة، وليس هناك ما يمنع من نشر هذه البحوث بطريقة التسجيل ما دام أنه ليس فيها ما يخالف الكتاب والسُّنَّة ومنهج السلف الصالح، وهذه المشكلة في الواقع لا تنحصر في التسجيل بل تتعدّاه حتى إلى المؤلفات وهي أكثر انتشاراً من المسجلات هذه، فهل يصح لناشر الكتب وبائع الكتب أن يطبع ما ليس على منهج السلف الصالح، وهل يجوز له أن يبيع كذلك مثل هذه الكتب.

الجواب: قد لا يخلو كتاب ما من مخالفة ما، وإنما العبرة بملاحظة شيئين اثنين، **أولاً**: أن لا يكون الكتاب وعلى ذلك التسجيل داعية إلى منهج يخالف منهج السلف الصالح، **ثانياً**: أن يكون صوابه يغلب خطأه، وإلا من منا كما قال الإمام مالك - رحمه الله - ما منا من أحد إلا رَدَّ ورُدَّ عليه إلا صاحب هذا القبر، ولذلك فالتسجيل وطبع الكتب وبيعها يجب أن يراعى فيها هاتين القاعدتين، وإذ سألت عن تسجيل ليس فيه مخالفة للمنهج السلفي فأنا لا أرى مانعاً أبداً من نشر هذا التسجيل بمجرد أن الذي يتحدث فيه ليس سلفي المنهج وإنما هو خلفي أو حزبي أو ما شابه ذلك، هذا هو الذي يقتضيه العلم ويقتضيه الإنصاف ويقتضيه محاولة التقريب بين الاختلافات القائمة اليوم بين الجماعات الإسلامية مع الأسف، هذا خلاصة ما عندي جواباً على ما سألت».

قال السائل: إكمالاً لهذا الأمر بعض القائلين بالمنع لهذا الأمر يقولون: إن في نشر حديث أو شريط لمثل هؤلاء فيه تزكية لمنهجهم وكأنه رضي بكل ما يقولون غثه وسمينه.

فأجاب الشيخ رحمه الله: «أعتقد أن هذا فيه مبالغة، لو فرضنا رجلاً ألّف رسالة جمع فيها أحاديث الأذكار من صحيح البخاري وهو ليس سلفي المنهج، كيف يصدق هذا الكلام عليه، وما صلة نشر مثل هذه الرسالة بتأييد منهجه، لا، نحن نؤيد منهجنا بنشر رسالته لأنه سلك طريقتنا في اختيار ما صح عن نبينا، فأنا أعتقد أن فيه مبالغة والله أعلم».[1]

(١) «سلسلة الهدى والنور»، شريط رقم (١٩٧).

ومن التطبيقات الصحيحة لهذا الرأي الذي تبناه الشيخ - رحمه الله - حثّه على قراءة كتب العقيدة التي يؤلّفها بعض المنتمين إلى جماعة الإخوان على طريقة أهل السُّنَّة والجماعة كالشيخ عمر سليمان الأشقر، والبحوث المتخصصة التي لا علاقة لها بالمنهج الدعوى، كفقه الزكاة للشيخ يوسف القرضاوي، والكتب التعليمية كالمواريث للصابوني. ومن يخالف الألباني في رأيه بإطلاق يلزمه تحريم نشر كتب التفاسير وشروح الحديث وأصول الفقه التي ألفها علماء الأشعرية وغيرهم.

والذي جرى عليه عمل العلماء نشر ما فيه فائدة من كتبهم مع التعليق على ما زلوا فيه أو ضلوا كما علّق عبد الرزاق عفيفي على الإحكام للآمدي، والشيخ ابن باز على فتح الباري...

ومما يقترب في المعنى من نشر كتب المخالفين والمنتسبين لغير السُّنَّة، النقل عنهم والاستشهاد بصحيح أقوالهم، وخاصة لإلزام أتباعهم، وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وملاك الأمر أن يهب الله للعبد حكمة وإيماناً، بحيث يكون له عقل ودين حتى يفهم ويدين، ثم نور الكتاب والسُّنَّة يغنيه عن كل شيء، ولكن كثيراً من الناس قد صار منتسباً إلى بعض طوائف المتكلمين ومحسناً للظن بهم دون غيرهم، ومتوهماً أنهم حقّقوا في هذا الباب ما لم يحققه غيرهم، فلو أتى بكل آية ما تبعها حتى يؤتى بشيء من كلامهم، ثم هم مع هذا مخالفون لأسلافهم غير متبعين لهم، فلو أنهم أخذوا بالهدى الذي يجدونه في كلام أسلافهم لرُجِي لهم مع الصدق في طلب الحق أن يزدادوا هدى».[1]

(١) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٥/ ١٠٠).

وبعض الغلاة لشدة بعده عن ميدان العلم يمنع من استفادة العارف من مثل كتاب الزمخشري في التفسير، ويعد من يصرّح باستفادته منه أو النقل عنه من المروّجين لآراء الزمخشري الاعتزالية والمعظّمين له والمغرّرين بالناس، ومن أجل هذه الشبه التافهة وجد بعضهم حرجاً كبيراً في عزو الأحاديث إلى بعض المحدثين الأشعرية، فأصبح يقول في تخريج الحديث: رواه البيهقي الأشعري وابن عساكر الأشعري، نعوذ بالله من مثل هذه الوساوس.[١]

١٤- قولهم بعدم جواز الترحُّم على من بدّعوه:

ومن أبرز معالم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بعدم جواز الترحُّم على من بدّعوه.

والصحيح أن القول بعدم جواز الترحُّم على المبتدعة على إطلاقه غير صحيح، والواجب التفصيل، فمن كانت بدعته مكفّرة ومات على ذلك وقد قامت عليه الحجة فلا يجوز الترحُّم عليه، وأما إذا كانت بدعته غير مكفِّرة فيجوز الترحُّم عليه، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾.[٢]

وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾.[٣]

---

(١) «منهج الألباني في التعامل مع المخالفين»، للشيخ محمد حاج عيسى الجزائري، ص٣٣.
(٢) سورة التوبة، آية: ٨٤.
(٣) سورة التوبة، آية: ١١٣.

ولقد جهل غلاة التبديع أحكام الولاء والبراء، وبناءها على الموازنة العادلة، وغفلوا عن طريقة أهل السُّنَّة القاضية بتجزُّئها وتفاوتها، لذلك فقد شابهوا الخوارج الذين لا يقرّون بهذا التجزُّؤ والتفاوت، وصرح كثير منهم بما يقتضي تكفير من يعتقدون ابتداعه، كمنعهم من الترحُّم عليهم والصلاة عليهم، بل قال أحد كبرائهم: إذا صليت الجنازة على من لا تعرفه فقل: اللهم اغفر له إن كان من أهل السُّنَّة[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –: «فكل مسلم لم يُعلم أنه منافق جاز الاستغفار له، والصلاة عليه أو كان فيه بدعة أو فسق، لكن لا يجب على كل أحد أن يصلي عليه».[٢]

وقال أيضاً: «وإذا ترك الإمام، أو أهل العلم والدين «الصلاة» على بعض المتظاهرين ببدعة أو فجور زجراً عنها، لم يكن ذلك محرماً للصلاة عليه والاستغفار له، بل قال النبي ﷺ فيمن كان يمتنع عن الصلاة عليه وهو الغال، وقاتل نفسه والمدين الذي لا وفاء له: «**صلوا على صاحبكم**» وروي أنه كان يستغفر للرجل في الباطن، وإن كان في الظاهر يدع ذلك زجراً عن مثل مذهبه، كما روي في حديث محلم بن جثامة.[٣]

وقال أيضاً: «وأما من كان مظهراً للفسق مع ما فيه من الإيمان كأهل

---

(١) «منهج الألباني في التعامل مع المخالفين»، للشيخ محمد حاج عيسى الجزائري ص٤٨.
«مجموع الفتاوى» (٧/ ٢١٧).

(٢) «مناهج السُّنَّة»، لابن تيمية، (٥/ ٢٣٥).

(٣) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٧/ ٢١٧).

الكبائر، فهؤلاء لابد أن يصلي عليهم بعض المسلمين، ومن امتنع من الصلاة على أحدهم زجراً لأمثاله عن مثل ما فعله، كما امتنع النبي عن الصلاة على قاتل نفسه وعلى الغال وعلى المدين الذي لا وفاء له، وكما كان كثير من السلف يمتنعون من الصلاة على أهل البدع كان عمله بهذه السُّنَّة حسناً، وقد قال لجندب بن عبد الله البجلى ابنه: إني لم أنم البارحة بشماً، فقال: أما إنك لو مت لم أصلِّ عليك، كأنه يقول: قتلت نفسك بكثرة الأكل، وهذا من جنس هجر المظهرين للكبائر حتى يتوبوا، فإذا كان في ذلك مثل هذه المصلحة الراجحة كان ذلك حسناً، ومن صلّى على أحدهم يرجو له رحمة الله، ولم يكن في امتناعه مصلحة راجحة كان ذلك حسناً.

ولو امتنع في الظاهر ودعا له في الباطن ليجمع بين المصلحتين كان تحصيل المصلحتين أولى من تفويت أحدهما وكل من لم يُعلم منه النفاق وهو مسلم يجوز الاستغفار له والصلاة عليه، بل يشرع ذلك ويؤمر به كما قال تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ﴾.(١)

وكل من أظهر الكبائر فإنه تسوّغ عقوبته بالهجر وغيره حتى ممن في هجره مصلحة له راجحة فتحصل المصالح الشرعية في ذلك بحسب الإمكان والله أعلم» انتهى كلام شيخ الإسلام.(٢)

وقال ابن قدامة المقدسي – رحمه الله –: «ويُصلى على سائر المسلمين

(١) سورة محمد، آية: ١٩.

(٢) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٢٨٦:٢٤-٢٨٧).

من أهل الكبائر والمرجوم في الزنا وغيرهم، قال أحمد: من استقبل قبلتنا وصلى بصلاتنا نصلي عليه وندفنه».[١]

وسئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم الدعاء لقاتل نفسه:[٢]

نص السؤال:

أنا سوداني مسلم بحمد الله، أعمل بالمملكة العربية السعودية منذ سنوات خلت، ومنذ فترة حمل إلي البريد نبأ وفاة أحد أقربائي بالسودان منتحراً، أي قتل نفسه والعياذ بالله، وقد قمت بإرسال خطاب عزاء فيه لأهله بالسودان، وترحّمت عليه، وفي الوقت نفسه أرسلت خطاباً لأحد أقربائي العاملين بدولة الإمارات المتحدة أحيطه فيه علماً بالحادث، وبالخطاب الذي أرسلت، فرد علي مستنكراً إرسال خطاب عزاء في قاتل نفسه والترحُّم عليه، والسؤال الذي أريد أن أسأله على أن تخبروني بفتوى واضحة هو: هل يجوز شرعاً عزاء أهل قاتل نفسه؟ وهل يجوز الترحُّم عليه؟ وما الدليل من الكتاب والسُّنَّة؟

نص الفتوى: الحمد لله، يحرّم على المسلم قتل نفسه، قال تعالى: ﴿**وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ**﴾[٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا

(١) «المغني»، لابن قدامة، (٣/ ٥٠٨).

(٢) فتوى اللجنة الدائمة، رقم: (١١١٢٠).

(٣) سورة البقرة، آية: ١٩٥.

﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾[١]، وثبت أن النبي ﷺ قال: «**من قتل نفسه بشيء عُذّب به يوم القيامة**».[٢]

ومن أقدم على قتل نفسه فهو مرتكب لكبيرة من الكبائر، ومتعرّض لعذاب الله، ولكن يجوز أن يترحّم عليه، وأن يُدعى له، كما يجوز تعزية أهله وأقاربه؛ لأنه لم يكفر بقتل نفسه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.[٣]

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو: عبدالله بن غديان

نائب رئيس اللجنة: عبدالرزاق عفيفي

الرئيس: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

وقد سئل الشيخ الألباني عن ذلك فقيل له: «ما رأيكم فيمن يقول إنه لا يترحّم على من خالف عقيدة السلف كالنووي وابن حجر وابن حزم... ومن المعاصرين سيد قطب وحسن البنا»؟

فأجاب رحمه الله: «نحن نعتقد أن الرحمة أو بعبارة أصرح الدعاء بالرحمة جائزة لكل مسلم، ومحرّمة على كل كافر، فالجواب هذا يتفرّع على اعتقاد يقوم في نفس الشخص، فمن كان يرى أن هؤلاء الذين سُمُّوا في السؤال وفي أمثالهم يرى أنهم مسلمون،

(١) سورة النساء، آية: ٢٩.

(٢) رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٣) «فتاوى اللجنة الدائمة» (١/ ٣٧٦).

فالجواب عُرف مما سبق أنه يجوز الدعاء لهم بالرحمة والمغفرة، ومن كان يرى - لا سمح الله - أن هؤلاء المسلمين الذين ذكروا في السؤال هم ليسوا من المسلمين فلا يجوز الترحُّم عليهم، لأن الرحمة قد حُرّمت على الكافرين». فلما ذكر السائل أن صاحب هذا القول يزعم أن هذا هو منهج السلف.

قال الشيخ - رحمه الله -: «يا أخي بارك الله فيك، هذه مجرد دعوى، أي أن السلف كانوا لا يصلّون على عامة المبتدعة وعلى كل المبتدعة، هذه مجرد دعوى تقوم في أذهان بعض الناس الطيبين الذين يأخذون المسائل بحماس وعاطفة غير مقرونة بالعلم الصحيح القائم على قال الله قال رسول الله ﷺ ... لكن إن لم يُصلّ مُصَلٍّ ما أو عالِم ما على مسلم ما، فذلك لا يعني أن الصلاة عليه لا تجوز، وإنما يعني أنه يرمي إلى حكمة قد لا تتحقق هذه الحكمة بغيره، مثل الأحاديث التي لابد أنك تذكر شيئاً منها، التي يقول النبي ﷺ في بعضها **صلوا على صاحبكم**.. ما صلى الرسول ﷺ، ترى الرسول الممتنع عن الصلاة على مسلم أهم أم العالِم السلفي إذا امتنع من الصلاة على مسلم أهم؟؟... فإذا كان ترك النبي ﷺ الصلاة على مسلم لا يدلّ على أنه لا تجوز الصلاة عليه، فمن باب أولى أن ترك عالِم من علماء السلف الصلاة على مسلم مبتدع لا يدلّ على أنه لا يُصلّى عليه».[1]

(١) «منهج الألباني في التعامل مع المخالفين»، للشيخ محمد حاج عيسى الجزائري ٩٩.

١٥- قولهم بعدم جواز الجهاد مع من بدّعوه:

ومن أبرز معالِم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بعدم جواز مشاركة الجهاد مع أهل البدع والمبتدعة، أو تحت رايتهم، فتراهم يخذّلون الشباب عن الجهاد بدعوى أن قادتهم ليسوا على عقيدة السلف، وليسوا على منهج السلف، وأنهم من أهل البدع.

قلت: والصحيح خلاف ذلك، فالجهاد إما جهاد دفع وإما جهاد طلب، أما جهاد الدفع فإنه واجب على جميع المسلمين ولو مع أهل البدع بلا خلاف بين أهل العلم، وقد كان ابن تيمية يحرّض الصوفية وأهل البدع للنفير للجهاد لصد عدوان التتار عن بلاد المسلمين.

وأما جهاد الطلب فمازال المسلمون يجاهدون مع أمرائهم وقادتهم، دون النظر إلى عقيدتهم، ولعلّ من أبرز من قاد الفتوحات الإسلامية وجاهد ضد النصارى وأرجع القدس إلى المسلمين صلاح الدين الأيوبي، وقد كان أشعري العقيدة، ولم يقل أحد من أهل العلم في عصره ولا بعد عصره بعدم جواز الجهاد معه لأنه أشعري.

قال الطحاوي: «والحج والجهاد ماضيان مع ولي الأمر من المسلمين برهم وفاجرهم إلى قيام الساعة لا يبطلهما شيء ولا ينقصهما».[١]

(١) «شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي، (١/ ٧٥).

١٦- قولهم بعدم جواز أخذ العلم مِن مَن بدّعوهم:

ومن أبرز معالِم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بعدم جواز أخذ العلم من من بدّعوهم لأنهم من المبتدعة.

قلت: هذا القول على إطلاقه غير صحيح، والواجب التفصيل في المسألة، فحكم أخذ العلم من المبتدعة يختلف باختلاف نوع البدعة التي تلبس بها المعلم، وباختلاف حال قوة أهل السُّنَّة وضعفهم وباختلاف حصانة الطالب ضد البدع وتمكنه من عقيدة السلف.

وإلى هذه المعاني أرشد الألباني - رحمه الله - من سأله عن حكم أخذ العلم عن أهل البدع حيث قال: «بعض المبتدعة عندهم علم بقراءة القرآن والتجويد والقراءات ونحو ذلك، عندهم معرفة بعلم النحو والصرف، عندهم معرفة بعلم أصول الفقه وأصول الحديث... ولا يوجد حواليه السني الحريص على اتباع السُّنَّة ممن يتعلّم منه بعض هذه العلوم، فلا مانع أن يتلقى هذا العلم أو ذاك منه، لكن بشرط أن يكون حَذِراً من بدعته»، وقال في موضع آخر: «إن كان متمكناً في العقيدة جاز وإلا فلا».[1]

فأخذ العلم عن المبتدع: إما أن يكون في الأمور التي تدخل في نطاق بدعته أو لا؟

فإن كان العلم الذي سيأخذ منه مما تلحقه بدعته، ويظهر أثرها فيه:

---

(١) «منهج الألباني في التعامل مع المخالفين»، للشيخ محمد حاج عيسى الجزائري، ص ١٠٠.

ففي هذه الحالة لا شك في النهي عن الأخذ عنه؛ لأن في أخذ العلم عنه تحقيقاً لمفسدتين؛ مفسدة مخالطة المبتدع وتوقيره؛ ومفسدة تعريض النفس للشبهات وأخذ العلم الذي يختلط فيه الحق بالباطل.

وربما يستثنى من ذلك: من كان له أداة كاملة، في تمييز مواقع هذه البدعة، وغلب على ظنه السلامة من تأثير المأخوذ عنه، واحتاج إلى شيء من الأخذ عنه لأجل دراسة، أو معرفة ما عند القوم، أو نحو ذلك، فنرجو ألا يكون على مثل ذلك حرج في الأخذ عن هؤلاء، وإن كان الظاهر أن يقيّد ذلك بمن لم تكن بدعته مغلّظة، مع أن الاحتياط: الترك مطلقاً.

أما إذا كان العلم الذي ستأخذه منه من العلوم التي لا تدخلها بدعته؛ كعلم النحو واللغة وتجويد القرآن الكريم، بل وغالب الفقه كذلك؛ فهنا تعارضت مفسدة مخالطة المبتدع، مع مصلحة العلم النافع، ففي هذه الحالة يرجّح بينهما، وينظر أيهما أقل مفسدة: أخذ العلم عنه، أو تركه؟

فإذا كانت هناك حاجة ماسّة لعلمه، ولا يوجد غيره، وأمنت فتنته: ففي هذه الحالة يجوز الأخذ عنه.

أما إذا كان العلم المراد تعلّمه ليس هناك حاجة شديدة إليه، أو كان يوجد غير هذا المبتدع يمكن التعلم على يديه، أو كانت فتنة بدعته أشد من فوات علمه؛ ففي هذه الحالة ينهى عن الأخذ عن هذا المبتدع.[1]

---

(١) موقع الإسلام سؤال وجواب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – : «فإذا لم يكن في هجرانه انزجار أحد، ولا انتهاء أحد؛ بل بطلان كثير من الحسنات المأمور بها: لم تكن هجرة مأموراً بها، كما ذكره أحمد عن أهل خراسان إذ ذاك: أنهم لم يكونوا يقوون بالجهمية (أي: لم يكونوا يستطيعون أن يظهروا العداوة للجهمية).

فإذا عجزوا عن إظهار العداوة لهم سقط الأمر بفعل هذه الحسنة، وكان مداراتهم فيه دفع الضرر عن المؤمن الضعيف، ولعله أن يكون فيه تأليف الفاجر القوي.

وكذلك لما كثر القدر في أهل البصرة [أي: بدعة نفي القدر]، فلو ترك رواية الحديث عنهم، لاندرس العلم والسنن والآثار المحفوظة فيهم.

فإذا تعذّر إقامة الواجبات، من العلم والجهاد وغير ذلك، إلا بمن فيه بدعة مضرّتها دون مضرة ترك ذلك الواجب، كان تحصيل مصلحة الواجب، مع مفسدة مرجوحة معه: خيراً من العكس. ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل».[1]

١٧- قولهم بعدم جواز السلام على من بدّعوهم:

ومن معالِم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بعدم جواز إلقاء السلام على من بدّعوهم وعدم جواز رد السلام عليهم.

قلت: والصحيح التفصيل، فإذا كان المبتدع بدعته بدعة مكفّرة فإنه

(١) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٢٨: ٢١٢).

لا يسلم عليه ولا يرد عليه السلام، لأن الكافر لا يجوز أن يسلّم عليه ولا يرد عليه السلام، وأما إذا كانت بدعته بدعة غير مكفّرة فإنه يسلّم عليه ويرد عليه السلام، لأنه مسلم، ومن حق المسلم على المسلم رد السلام. قال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾[١]، وقال ﷺ: «**حق المسلم على المسلم ست، إذا لقيته فسلّم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمّته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه**»[٢].

قال الشيخ العلامة الألباني: «أنا لا أعلم أن المسلم لا يلقي السلام على أخيه المسلم وهو يعتقد أنه مسلم، وهذه مغالطة لا تجوز إسلامياً وكون المسلمين مختلفين، فهذا الأمر ليس بالحديث بل هو قديم، لكن التناصح هو الذي يجب أن يكون قائماً بين المسلمين وأن يتوادّوا وأن يتحابّوا في الله – عز وجل – فالتدابر والتقاطع أمر منهي عنه في الإسلام، والحب في الله أمر مرغوب في الإسلام، والبغض في الله كذلك، لكن بعض الناس لا يحسنون التطبيق».[٣]

١٨- قولهم بعدم جواز عيادة من بدّعوهم:

ومن معالِم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بعدم جواز عيادة من بدّعوهم لأنهم من المبتدعة. وهذا في الحقيقة قول باطل، فعيادة المريض

(١) سورة النساء، آية: ٨٦.

(٢) رواه مسلم.

(٣) في اليوتيوب بعنوان: «حكم السلام على أهل البدع للألباني».

لغير المسلم جائزة، فقد عاد النبي ﷺ الغلام اليهودي الذي كان يخدمه عندما مرض والحديث في صحيح مسلم، فإذا كانت عيادة غير المسلم جائزة فعيادة المسلم المبتدع جائزة من باب اولى.

١٩- قولهم بعدم جواز تعزية من بدّعوهم:

ومن معالِم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بعدم جواز تعزية من بدّعوهم لأنهم من أهل البدع، وهذا كلام غير صحيح، والراجح التفصيل، فمن كانت بدعته مكفّرة فهذا لا يجوز التعزية بموته بالاتفاق، أما من كانت بدعته غير مكفّرة، فهذا الصحيح أنه يجوز التعزية بموته.

قال ابن القيم عن شيخه، شيخ الإسلام ابن تيمية: «وجئت يوماً مبشراً له بموت أكبر أعدائه وأشدهم عداوة وأذى له فنهرني وتنكّر لي واسترجع ثم قام من فوره إلى بيت أهله فعزّاهم وقال: إني لكم مكانه ولا يكون لكم أمر تحتاجون فيه إلى مساعدة إلا وساعدتكم فيه ونحو هذا من الكلام، فسروا به ودعوا له وعظّموا هذه الحال منه فرحمه الله ورضي عنه».[1]

٢٠ - قولهم بوجوب هجر المخالفين لهم:

ومن معالِم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم بوجوب هجر المخالفين لهم، وذلك لأنهم أهل بدع وضلال وانحراف فيجب هجرهم مطلقاً.

فتراهم يتحرّجون من الجلوس معهم، أو التحدّث إليهم، أو حضور ولائمهم، حتى ولو كانوا من الأرحام والأقارب، بدعوى أنهم ليسوا

(١) «مدارج السالكين»، لابن القيم، (٢/ ٢٢٨).

بسلفيين، أو أن عندهم بدع وانحراف في المنهج والعقيدة، وهذا بلاشك من وحي الشيطان ومن مكره، وهذا بلا شك من وحي الشيطان، ومن كيد الشيطان، الذي يسعى لتفرقة صف المسلمين ونشر الكراهية والبغضاء بينهم.

والصحيح في مسألة هجر المخالف التفصيل، فمسألة الهجر يُناط تطبيقها بالمصالح والمفاسد، فإذا كان الهجر فيه مصلحة راجحة بحيث يجعل صاحب الشر والمنكر والبدعة يتركه، فإنه هنا قال أهل العلم بالجواز، وأما إذا لم يكن في الهجر مصلحة راجحة، بل قد تزيد الشر والمنكر، فإنه في هذه الحالة قال أهل العلم بعدم جواز الهجر لأنه فيه زيادة الشر والمنكر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : «وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم، فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه، ورجوع العامة عن مثل حاله. فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعاً. وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك بل يزيد الشر والهاجر ضعيف بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته لم يشرع الهجر؛ بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر، والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف. ولهذا كان النبي ﷺ يتألف قوماً ويهجر آخرين، كما أن الثلاثة الذين خُلفوا كانوا خيراً من أكثر المؤلفة قلوبهم، لما كان أولئك كانوا سادة مطاعين في عشائرهم، فكانت المصلحة الدينية

في تأليف قلوبهم، وهؤلاء كانوا مؤمنين، والمؤمنون سواهم كثير، فكان في هجرهم عز الدين وتطهيرهم من ذنوبهم، وهذا كما أن المشروع في العدو القتال تارة، والمهادنة تارة، وأخذ الجزية تارة، كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح».[١]

وسئل الشيخ محمد ناصر الدين الألباني عن حكم مقاطعة المخالفين من أهل البدع وأصحاب المعاصي فقال: «كثيراً ما نُسأل: فلان صاحبنا وصديقنا، ولكن ما يصلي ويشرب دخاناً نقاطعه؟؟ أقول له أنا لا يقاطعه لأن مقاطعته لا تفيده بالعكس تسره وبتخلِّيه في ضلاله، لذلك فالمقاطعة وسيلة شرعية وهو تأديب المهاجر والمقاطع، فإذا كانت المقاطعة لا تؤدبه بل تزيده ضلالاً على ضلال حينئذ لا ترد المقاطعة، لذلك نحن اليوم لا ينبغي أن نتشبث بالوسائل التي كان يتعاطاها السلف أنهم ينطلقون من موقف القوة والمنعة ثم تحدث عن قلة الصالحين في هذا الزمان وقال: «فلو نحن فتحنا باب المقاطعة والهجر والتبديع لازم نعيش في الجبال وإنما نحن واجبنا اليوم: ﴿**ادْعُ إِلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾[٢]».

ولما اعترض أحدهم واستفسر عما إذا كان الظهور لأهل الحق فقال الألباني رحمه الله: «ينبغي هنا استعمال الحكمة، الفئة القوية هل إذا قاطعت الفئة المنحرفة عن الجماعة يعود الكلام السابق: هل ذلك ينفع

(١) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٢٨/ ٢٠٦).
(٢) سورة النحل، آية: ١٢٥.

الطائفة المتمسكة بالحق أم يضرها هذا من جهتهم، ثم هل ينفع المُقَاطَعِين والمهجورين من الطائفة المنصورة أو يضرهم، يعني لا ينبغي أن نأخذ هذا الأمر بالحماس والعاطفة وإنما بالروية والحكمة والأناة... وآخر الدواء الكي ...وأنا بصورة عامة لا أنصح اليوم باستعمال علاج المقاطعة أبداً، لأنه يضر أكثر مما ينفع، وأكبر دليل الفتنة القائمة الآن في الحجاز».[١]

وأورد سائل ما وصفه بشبهات يستدل بها بعضهم على وجوب هجر المبتدع كالآثار المنقولة عن بعض السلف في ذلك، فقال الألباني رحمه الله: «الذي أراه – والله أعلم – أن كلام السلف يرد في الجو السلفي يعني الجو العامر بالإيمان القوي والاتباع الصحيح للنبي ﷺ والصحابة، هو تماماً كالمقاطعة، مقاطعة المسلم لمسلم تربيةً وتأديباً له هذه سنة معروفة، لكن في اعتقادي وكثيراً ما سئلت فأقول زماننا لا يصلح للمقاطعة، زماننا إذن لا يصلح لمقاطعة المبتدعة لأن معنى ذلك أن تعيش على رأس الجبل، أن تنزوي عن الناس وأن تعتزلهم ذلك أنك حينما تقاطع الناس إما لفسقهم أو لبدعتهم لا يكون ذلك الأثر الذي كان يكون له يوم كان أولئك الذين تكلموا بتلك الكلمات وحضوا الناس على مجانبة أهل البدعة».[٢]

هذا كلامه في هجر المخالفين الواقعين في البدع، وهو يشمل من باب أولى المخالفين من أهل السُّنَّة، وقد نص على نحو من ذلك فقال رحمه الله: «من المؤسف أن هناك نوعاً من التفرق ونوعاً من التنازع لأسباب

(١) «منهج الألباني في التعامل مع المخالفين»، للشيخ محمد حاج عيسى الجزائري، ص ١٠٢.

(٢) المصدر السابق نفسه.

تافهة جداً، لذلك يجب أن نضع نصب أعيننا ما يسمى اليوم في لغة العصر الحاضر بالتسامح الديني، لكن بالمعنى الذي يسمح به الإسلام، التسامح الديني قد وسعت دائرته إلى حيث لا يسمح به الإسلام، ولكن نحن نعني التسامح بالمعنى الصحيح، وذلك أننا إذا رأينا شخصاً من غير السلفيين فضلاً عمّن كان من السلفيين أن له رأياً خاصاً أو اجتهاداً خاصاً أو... بل رأيناه أخطأ فعلاً في شيء من تصرفاته أن لا نبادر إلى نَهرِه، ثم إلى مقاطعته بل يجب علينا أن نسلك طريق النصح الذي ابتدأنا به هذه الكلمة بالحديث: **الدين النصيحة الدين النصيحة**، فإن نصحناه وتجاوب معنا، ذلك ما كنا نبغي، وإن لم يستجب، فليس لنا عليه من سبيل، ولا يجوز لنا أن نبادره أو نقاطعه، بل علينا أن نظل معه نتابعه بالنصيحة ما بين الفينة والفينة وما بين آونة وأخرى حتى يستقيم على الجادة... وهناك بعض الأحاديث الصحيحة التي نحن بحاجة إلى أن نتذكرها عملياً وليس فقط فكراً وعلماً، وهو قوله ﷺ: «**لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخواناً**»، لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، لماذا يهجره تباغضاً وتحاسدًا لا لأمر شرعي، لا لأنه عصى الله ورسوله، ولكن هو لم يجاهر بالمعصية، لم يعتقد أن هذه معصية، ومع ذلك فهو يعصي الله - عز وجل - فجاء أحدنا وقاطعه، هذه مقاطعة مشروعة، ولكن التقاطع في سبيل اختلاف الأفكار..في المفاهيم هذا هو التدابر المنهي عنه في الحديث».[1]

(١) «منهج الألباني في التعامل مع المخالفين»، للشيخ محمد حاج عيسى الجزائري، ص ١٠٤.

وقال رحمه الله: «أنا لا أعلم أن المسلم لا يلقي السلام على أخيه المسلم، وهو يعتقد أنه مسلم، وهذه مغالطة لا تجوز إسلامياً، وكون المسلمين مختلفين هذا الأمر ليس بالحديث بل هو قديم، لكن التناصح هو الذي يجب أن يكون قائماً بين المسلمين، وأن يتوادّوا وأن يتحابّوا في الله – عز وجل –، فالتدابر والتقاطع أمر منهي عنه في الإسلام، والحب في الله أمر مرغوب في الإسلام والبغضِ في الله كذلك، لكن بعض الناس لا يحسنون التطبيق، وأنا كثيراً ما أُسأل عن مقاطعة المسلم عن أخيه المسلم لسبب ما.. فأنا أقول المقاطعة اليوم وإن كانت في الأصل هي مشروعة، لكن اليوم ليس هو زمن التطبيق، لأنك إذا أردت أن تقاطع كل مسلم أنكرت عليه شيئاً بقيت وحيداً شريداً، فليس لنا اليوم أن نتعامل على طريقة البغض في الله والمقاطعة في الله، هذا إنما وقته إذا قويت شوكة المسلمين وقوي مظهر المسلمين في تعاملهم بعضهم مع بعض، حين يشذ فرد من الأفراد عن الخط المستقيم فقوطع، إذ ذاك المقاطعة تكون دواء له وتربية له، أما الآن فليس هذا زمانه... لذلك فهذا ليس في العصر الحاضر ليس من الحكمة أبداً أن نقاطع الناس لسبب انحرافهم سواء كان هذا الانحراف فكرياً عقدياً أو كان انحرافاً سلوكياً، وإنما علينا أن نصبر في مصاحبتنا لهؤلاء، وأن لا نضلّل ولا نكفّر، لأن هذا التضليل وهذا التكفير لا يفيدنا شيئاً، وإنما علينا بالتذكير كما قال عز وجل: ﴿**وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[1]».

(١) سورة الذاريات، آية: ٥٥.

هذا منهج الألباني، وأما غلاة التبديع فقد تفننوا في استعمال هذه المقاطعة، فبعضهم لا يلقي السلام على العوام وعلى من يسميهم مجهولين من الملتزمين، وفي بعض المناطق اصطلحوا على هيئة معينة في اللباس ليعرف بعضهم بعضاً فلا يسلمون إلا على صاحب تلك الهيئة، وفي بعض القرى لا تجد إلا ثلاثة أو أربعة منهم ومع ذلك فقد قرروا مقاطعة كل الناس إلا من يحتاج إلى التعامل معه كالبقال وصاحب النقل... إلخ، وأفتى بعضهم بترك صلاة الجمعة خلف السنيين المخالفين له وأدائها خلف أهل البدع لأن الاغترار بهؤلاء حاصل أكثر من أولئك!!. ومنهم من قال: «يجب على المقيمين إقامة مؤقتة في العاصمة ترك الجمعة، إذا لم يجدوا إماماً سلفياً غير مجهول ولا مجروح». (١)

٢١- قولهم إن أهل البدع أشر من اليهود والنصارى:

ومن معالِم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قولهم إن أهل البدع والمبتدعة ممن خالف منهجهم، أشر من اليهود والنصارى.

وهذه العباره دائماً ما يكررها غلاة التبديع وقد سمعتها من الكثير منهم، ولاحول ولاقوة الا بالله.

وهذا بلا شك فجور في الخصومة، وغلو في التبديع والتضليل والتفسيق، وهو طريق للوقوع في التكفير والحكم على من خالفهم بالمروق من الدين.

فغلاة التبديع اليوم يصفون إخوانهم في الدين المخالفين لهم في

(١) المصدر السابق.

بعض المسائل الاجتهادية؛ فضلاً عن المبتدعين المفارقين لجماعة المسلمين بأنهم شر من اليهود والنصارى بإطلاق، ويعتقدون ذلك اعتقاداً يجعلهم يفضّلون اليهودي والنصراني على المسلم، ويسوقهم إلى التفريط في الولاء الواجب عليهم بحق كلمة: «**لا إله إلا الله محمد رسول الله**».

وقد سئل الشيخ الألباني رحمه الله عمّن قال: «إن الإخوان المسلمين أشد خطراً على الإسلام من اليهود والنصارى»، فرد قائلاً: «ما أعتقد أن هذا إلا نوع جديد من الغلو، ونوع جديد من التحزّب والتباغض والتدابر.. كل الجماعات الإسلامية فيها خير وفيها شر، فالحكم على الجماعات - يا إخواننا - كالحكم على الأفراد، الحكم على الجماعات كالحكم على الأفراد، فلا يوجد هناك فرد مسلم جمع خصال الكمال كلها، وإنما بعضاً دون بعض، وصلاحه أكثر من طلاحه، أو طلاحه أكثر من صلاحه، وحتى في هذه الصورة الأخيرة «طلاحه أكثر من صلاحه» ما ينبغي أن ننكر الصلاح الذي يصدر منه، فالإخوان المسلمون وحزب التحرير وجماعة التبليغ فيهم خير، لكن فيهم بُعدٌ عن الإسلام إما جهلاً أو تجاهلاً، ولذلك فإن هذا القول فيه خطورة متناهية جداً، فلا يجوز أن نطلق هذا الكلام».

ولو كان الأمر متعلقاً بجزئية من الجزئيات، ولم يُبنَ عليه البراء المطلق لما كان هناك وجه للانتقاد، فإننا نعتقد أن الأشاعرة مثلاً أقرب إلى السُّنَّة من المعتزلة لما أثبتوه من الصفات ومن الغيبيات ولسلامة موقفهم من الصحابة، لكن قربهم هذا جعل أمرهم يلتبس على كثير من الناس

فكانوا أخطر على عوام أهل السُّنَّة من المعتزلة، لكن لا يجوز لنا أن نتبرأ منهم تبرأ مطلقاً أو أن نفضّل المعتزلة عليهم، فإن هذا ليس من العدل في شيء»[١].

وقال ابن تيمية - رحمه الله -: «وهذا كالحجج والأدلة التي يذكرها كثير من أهل الكلام والرأي، فإنه ينقطع بها كثير من أهل الباطل ويقوى بها قلوب كثير من أهل الحق، وإن كانت في نفسها باطلة فغيرها أبطل منها، والخير والشر درجات فينتفع بها أقوام ينتقلون مما كانوا عليه إلى ما هو خير منه، وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين من الرافضة والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار فأسلم على يديه خلق كثير، وانتفعوا بذلك وصاروا مسلمين مبتدعين، وهو خير من أن يكونوا كفاراً». [٢]

أقول: وأما الذين هم فعلاً شر من اليهود والنصارى ولا خلاف في ذلك فهم أهل الحلول والاتحاد، المحكوم عليهم بالردة والخروج من ملة الإسلام كابن عربي وابن الفارض وابن سبعين والحلاج ونحوهم، ويُطلق ذلك على الزنادقة الكفار المتسترين بدين التشيع والتجّهم، وإنما صحّ وصفهم بذلك لأن الإلحاد والشرك أعظم جرماً عند الله تعالى من دين اليهود والنصارى.

---

(١) في اليوتيوب بعنوان: «كلام الألباني حول ما نسُب له زوراً أن الإخوان أخطر من اليهود والنصارى».

(٢) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٣/ ٤٥).

٢٢- قولهم إن صاحب البدعة لا تقبل له صلاة ولا صيام ولا صدقة:

ومن أبرز معالِم وسمات غلاة التبديع أيضاً، قول بعضهم إن صاحب البدعة لا تقبل له صلاة ولا صيام ولا صدقة ولا حج ولا عمرة ولا جهاد ولا صرفاً ولا عدلاً حتى يتوب من بدعته.

ويستدلون لرأيهم هذا بما روي عند ابن ماجه من حديث حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - مرفوعاً، قال: «**لا يقبل الله لصاحب بدعة صوماً، ولا صلاةً، ولا صدقةً، ولا حجاً، ولا عمرةً، ولا جهاداً، ولا صرفاً، ولا عدلاً، يخرج من الإسلام كما تخرج الشعرة من العجين**».

وبما روي عن عبدالله بن عباس - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته**».

والجواب على ما استدلوا به من أحاديث:

١- **أما الحديث الأول:** عَنْ حُذَيْفَةَ - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ: «**لا يقبل الله لصاحب بدعة صوماً، ولا صلاةً، ولا صدقةً، ولا حجاً، ولا عمرةً، ولا جهاداً، ولا صرفاً، ولا عدلاً، يخرج من الإسلام كما تخرج الشعرة من العجين**». «رواه ابن ماجه في السنن» (رقم:٤٩) قال: حدثنا داود بن سليمان العسكري، حدثنا محمد بن علي أبو هاشم بن أبي خداش الموصلي، حدثنا محمد بن محصن، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عبد الله بن الديلمي، عن حذيفة به.

قال الشيخ الألباني في «السلسلة الضعيفة» (رقم:١٤٩٣): «موضوع، آفته ابن محصن هذا فإنه كذاب كما قال ابن معين وأبو حاتم، وقال الحافظ في «التقريب»: كذبوه» وتساهل البوصيري فيه فقال في «الزوائد» «١٠:١»: «هذا إسناده ضعيف، فيه محمد بن محصن، وقد اتفقوا على ضعفه» ووجه التساهل أن الراوي قد يتفق على ضعفه، وليس بكذاب، وحينئذ فذكر الاتفاق دون ذكر السبب لا يكون معبراً عن واقع الراوي. فتأمل» انتهى.

٢- أما الحديث الثاني:عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «**أَبَى اللهُ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتى يَدَعَ بِدْعَتَهُ**».

رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩:٤٣٩)، وابن ماجه في السنن (رقم:٥٠)، وأبو الفضل المقرئ في «أحاديث في ذم الكلام وأهله» (٣:١١١)، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (رقم:٣٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣:١٨٥) ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١:١٤٤) جميعهم من طريق: بشر ابن منصور الخياط عن أبي زيد، عن أبي المغيرة، عن عبد الله بن عباس به.

قال ابن أبي حاتم - بعد روايته له -: «سئل أبو زرعة عنهما - يعني أبا زيد وأبا المغيرة -: فقال: لا أعرفهما، ولا أعرف بشر بن منصور الذي روى عنه الأشج» انتهى.

وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١:١٤٥): «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وفيه مجاهيل» انتهى.

وقال الشيخ الألباني في «السلسلة الضعيفة» (رقم:١٤٩٢): «منكر، وهذا إسناد ضعيف، مسلسل بالمجهولين، قال أبو زرعة: «لا أعرف أبا زيد ولا شيخه ولا بشراً» وقال الذهبي في أولهم: «يجهل». وقال في الآخرين: «لا يدري من هما» ووافقه البوصيري في «الزوائد» (١:١١) انتهى.

٢٣- قولهم بوجوب حرق كتب أهل البدع:

ومن معالِم وسمات غلاة التبديع أيضاً قولهم بوجوب حرق كتب أهل البدع، ككتب ابن حجر والنووي وابن حزم والبيهقي والدار قطني وابن الجوزي والعز ابن عبدالسلام وأبي المعالي الجويني وغيرهم. وذلك لأن هؤلاء الأعلام في نظرهم أهل بدع وضلال وانحراف في العقيدة، فيجب حرق كتبهم لأنها كتب ضلال وبدع، ومؤلفيها ليسوا من أهل السُّنَّة والجماعة ، ولاشك أن القائل بهذا لا عقل له فضلاً عن أن يكون صاحب علم وفقه في الدين.

قال الشيخ ابن عثيمين بعد ثنائه على ابن حجر والنووي: «بعض السفهاء من الناس قدحوا فيهما قدحاً تاماً مطلقاً من كل وجه، حتى قيل لي إن بعض الناس يقول يجب أن يُحرق فتح الباري لأن ابن حجر أشعري، وهذا غير صحيح، فهذان الرجلان بالذات ما أعلم اليوم أن أحداً خدم الإسلام في باب أحاديث الرسول ﷺ مثلهما..»[1].

ويُذكر أن الشيخ حماد الأنصاري، عندما سئل عمّن يقول بحرق

(١) في اليوتيوب بعنوان: «ثناء ابن عثيمين على ابن حجر والنووي».

كتب ابن حجر والنووي قال: «لو كان لي سلطاناً على هؤلاء لأخذتهم وحبستهم حتى يتوبوا». [١]

٢٤- امتحان الناس في دقائق العقيدة:

ومن أبرز معالِم وسمات غلاة التبديع، امتحان عامة الناس في دقائق العقيدة التي قد لا يعرفها إلا طلبة العلم، ومن ثم الحكم عليهم بالسلفية أو بالابتداع والضلال والانحراف، بناء على إجابتهم.

وهذا بلا شك منهج فاسد، وليس بمنهج أهل السُّنَّة، وإنما هو منهج المعتزلة والخوارج والرافضة وغيرهم من أهل البدع الذين يمتحنون الناس في عقائدهم ثم يحكمون بإسلامهم أو بكفرهم.

قال الشيخ ناصر العقل: «الأصل في المسلم السلامة حتى يظهر خلاف ذلك، ولا يجوز امتحان عامة المسلمين في الأمور الدقيقة والمعاني العميقة، وإنما يحملون على الجمل الثابتة بالكتاب والسُّنَّة والإجماع، والأصل حمل كلامهم على المحمل الحسن، ومن ظهر فساد وسوء قصده فلا يجوز تكلف التأويلات له». [٢]

وسئل الشيخ عبدالله الغنيمان، عن حكم اختبار الناس في عقائدهم فقال: «ما يمتحن المسلم الذي ظاهره الحق وظاهره الخير، لا يمتحن المسلم بالسؤال، فإن الامتحان لا يجوز، ولما رجع البخاري - رحمه الله - إلى

---

(١) «المجموع في ترجمة العلامة المحدث الشيخ حمّاد الأنصاري»، للشيخ عبدالله بن حماد الأنصاري، (٥٨٤).

(٢) انظر، «أصول أهل السُّنَّة والجماعة في العقيدة»، للدكتور ناصر العقل، ص ٩٥.

بلاده وهو يحمل العلم الكثير، استفاد منه من استفاد، وقال شيخه الذهلي، انتهزوا الفرصة واستفيدوا من هذا الرجل.

فاختلت حلقته، فإن الناس وجدوا عنده ما لا يجدون عند غيره، وعند ذلك بدأ بينهما ما يكون بين الناس فأرسل إليه أسئلة فيها، كيف تقول في اللفظ؟ فعرف أن هذا امتحان فأنكر ذلك وقال: «لا يجوز امتحان المسلم»، وهذا الشاهد الذي نريده فلا يمتحن المسلم، لكن إذا ظهر شيئاً من الخطأ يبيّن له أن هذا خطأ، أما أن يمتحنه يرى هل هو يعرف هذا أو لا يعرف فلا، وقد يكون يجهل بعض الأشياء ولا يعتقد الباطل».[١]

وقال الشيخ محمد بن الحسن الددو في أول شرح كتاب «التوحيد»: «وكذلك فإن كثيراً من تفصيلات المسائل الجزئية لم يكن يعرفها بعض خواص أصحاب رسول الله ﷺ وإن عرفها من سواهم، لأن النبي ﷺ لا يجب عليه التبليغ إلى كل أحد، بل إذا بلغ إلى عدل فأكثر ممن سيروي عنه فذلك مجزئ في تبليغ رسالات ربه، ولا يلزمه أن يبلغ جميع الأمة ولا جميع الصحابة ولا كل من في المجلس، بل إذا بلغ من تقوم به الحجة كفى ذلك في امتثال قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ﴾[٢] وكثير من الناس يخلط بين هذين المفهومين، بين المفهوم الأول الذي لا يعذر أحد بجهله، وبين المفهوم الثاني الذي يمكن أن يجهله أكمل الناس إيماناً كأصحاب رسول الله ﷺ.

ولذلك يحملون العوام على تعلّم المسائل الجزئية في الاعتقاد، بل ربما

---

(١) «شرح العقيدة الواسطية»، للشيخ عبدالله الغنيمان، شريط ١١.

(٢) سورة المائدة، آية: ٦٧.

أدى ذلك إلى امتحانهم في الاعتقاد بمسائل تخفى على كثير من الناس ولم يكن يعرفها أبو بكر وعمر وجلة الصحابة، وقد قال الإمام البخاري - رحمه الله -: الامتحان في الاعتقاد ابتداع، فالأصل أن لا يمتحن مؤمن في الاعتقاد إلا في مسألتين، أولاهما: من قدم من دار الكفر واتُّهمَ بأنه يمكن أن يكون جاسوساً للعدو، فهذا يمتحن لقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ﴾[1].

والمسألة الثانية: من كان رقيقاً على الكفر أو من كان على الكفر فاسترق فأراد مسلم أن يعتقه حيث يشترط الإيمان في عتق الرقبة، فحينئذ لا بد من امتحانه لأنه قد كان من أهل الكفر حتى يعلم هل دخل الإسلام، لأنه لا يجزئ عتق رقبة غير مؤمنة في المواضع التي اشترط فيها الإيمان في الرقبة، ودليل ذلك حديث الأنصاري الذي كان عليه عتق رقبة فجاء بجارية له فعرضها على رسول الله ﷺ فسألها فقال: أين الله فأشارت بإصبعها إلى السماء، ثم قال: من أنا؟ فقالت رسول الله، فقال: أعتقها فإنها مؤمنة، فهنا امتحنها رسول الله ﷺ بأصل التوحيد، وأراد بذلك أنها كانت على الكفر، وأن الأنصاري يجب عليه عتق رقبة مؤمنة كما شرط الله الإيمان فيها، وإنما يمكن التحقق من ذلك بهذا الامتحان، وقد خفي هذا على كثير من عوام المسلمين فأصبحوا يمتحنون من لا يريدون عتقه من المسلمين، يمتحنون كثيراً من الأحرار بسؤالهم أين الله؟ ولا يقولون: من أنا، فلذلك لا بد من التنبيه على هذه المسألة لشيوع الخطأ والغلط فيها». [2]

(١) سورة الممتحنة، آية: ١٠.

(٢) «سلسلة المغني المفيد في شرح كتاب التوحيد»، للشيخ الددو، الشريط التاسع.

وقال الشيخ صالح آل الشيخ: «مما نص عليه السلف أيضاً في هذا الأصل أن الصلاة نراها ونفعلها خلف كل إمام بر أو فاجرٍ أو أيضاً ممن نجهل عقيدته.

وقد بدّع الأئمة الأربعة وأئمة السلف من قال لا أصلي خلف أحد إلا بعد أن أعلم عقيدته، بل يصلى خلف مستور الحال، ومن لا نعلم حاله ولا نبحث ولا نمتحن الناس في عقيدتهم قبل الصلاة، ونرى هل هو موافق أم ليس بموافق، هل هو مبتدع أم ليس بمبتدع. ونرى ظاهر الأمر، وما دام أن ظاهر الأمر السلامة فإننا نصلي خلفه دون بحث.

فإذاً على هذا الأصل لا يجوز امتحان الناس في عقيدتهم عند إرادة الصلاة، ولا بحث أمر الباطن وإثارة الباطن؛ لأن الأصل الظاهر. وهذا هو الذي نص عليه الأئمة الأربعة وجماعة كثيرون من أئمة السلف، وقرره المحققون كشيخ الإسلام ابن تيمية وجماعة».[1]

(١) «شرح الطحاوية»، للشيخ صالح آل الشيخ، (١/ ٢٣٣).

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
المبحث الأول: تعريف البدعة.....	٧
المبحث الثاني: حكم البدعة في الدين.....	١١
المبحث الثالث: حكم تقسيم البدعة الى بدعة حسنة وبدعة سيئة. ...	١٥
المبحث الرابع: الأحاديث والآثار التي يستدل بها القائلون بتقسيم البدع الى بدع حسنة وبدع سيئة.....	٢٢
المبحث الخامس: متى يحكم على الرجل بأنه من اهل السنة والجماعة	٣٢
المبحث السادس: متى يحكم على الرجل بأنه ليس من اهل السنة والجماعة	٣٤
المبحث السابع: هل الأشاعرة والماتريدية من اهل السنة والجماعة؟	٣٧
المبحث الثامن: هل كل من وقع في البدعة يعتبرا مبتدعا؟	٤٦
المبحث التاسع : معالم وسمات غلاة التبديع.....	٥١
١- توسعهم في مفهوم البدعة	٥١
٢- الغلو والتوسع والتساهل في التبديع	٥٣
٣- تبديع من لم يبدِّع من بدَّعوه	٥٨

٤- تبديع كل من أثنى على من بدّعوه ٦١
٥- تبديع كل من جالس من بدّعوه ٦٥
٦- تبديع كل من يقرأ أو يستشهد بكتب من بدّعوهم ٦٦
٧- تبديع كل من يستمع لأشرطة من بدّعوهم ٦٧
٨- تبديع كل من انتسب لحزب أو جماعة أو جمعية ٦٨
٩- تبديع من خالفهم في المسائل الفقهية ٨٢
١٠- تبديع كل من أخطأ في اجتهاده ٨٥
١١- قولهم بعدم جواز الصلاة خلف من بدّعوه ٩١
١٢- قولهم بعدم جواز الصلاة على من بدّعوه ٩٨
١٣- قولهم بعدم جواز بيع أشرطة وكتب من بدّعوه ١٠١
١٤- قولهم بعدم جواز الترحُّم على من بدّعوه ١٠٥
١٥- قولهم بعدم جواز الجهاد مع من بدّعوه ١١١
١٦- قولهم بعدم جواز أخذ العلم مِن مَن بدّعوهم ١١٢
١٧- قولهم بعدم جواز السلام على من بدّعوهم ١١٤
١٨- قولهم بعدم جواز عيادة من بدّعوهم ١١٥

١٩- قولهم بعدم جواز تعزية من بدّعوهم ١١٦
٢٠- قولهم بوجوب هجر المخالفين لهم ١١٦
٢١- قولهم إن أهل البدع أشر من اليهود والنصارى ١٢٢
٢٢- قولهم إن صاحب البدعة لا تقبل له صلاة ولا صيام ولا صدقة ١٢٥
٢٣- قولهم بوجوب حرق كتب أهل البدع ١٢٧
٢٤- امتحان الناس في دقائق العقيدة ١٢٨